SİSTEMATİK AHVÂL NAZARİYESİ

-Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât ʿan ḫaṣâʾiṣi'l-müʾes̱s̱irât ve'l-muḳteżiyât-

Ebû Muḥammed el-Ḥasen b. Muḥammed
er-RAṢṢÂṢ
(ö. 584/1188)

İnceleme & Tahkik

Serkan Çetin
Yusuf Arıkaner
A. İskender Sarıca



كتاب كيفية كشف الأحكام والصفات عن خصائص المؤثرات والمقتضيات

تأليف

الشيخ الإمام العلامة القمقام حسام الدين وزين الموحدين

أبو محمد الحسن بن محمد الرصاص (ت. ٥٨٤هـ/١١٨٨م)

دراسة وتحقيق

سرقان جتين

يوسف آريكانر

ع. إسكندر صريجا



الناشر: دار أمين للنشر في بروسة

٢٠٢١

EMİN YAYINLARI

SİSTEMATİK AHVÂL NAZARİYESİ

-Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât ʿan ẖaṣâʾiṣi'l-müʾe̱s̱sirât ve'l-muḳteżiyât-

Ebû Muḥammed el-Ḥasen b. Muḥammed er-Raṣṣâṣ

Editör

U. Murat Kılavuz

İnceleme ve Tahkik

Serkan Çetin

Yusuf Arıkaner

A. İskender Sarıca

1. Baskı: Bursa, Aralık-2021

Tasarım

Emin Özdamar

Baskı

Stüdyo Star Ajans Matbaacılık Ltd. Şti Nilüfer Ticaret Merkezi Bursa

EMİN YAYINLARI

Fethiye Mah. Kırlangıç Sok. No: 2 Nilüfer/BURSA

Tel: (0224) 2422898, Fax: (0224) 2412569

www.eminyayinlari.com.tr

KÜTÜPHANE BİLGİ KARTI
Cataloging-in-Publication Data (CIP)
SİSTEMATİK AHVÂL NAZARİYESİ
-Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât ʿan ẖaṣâʾiṣi'l-müʾe̱s̱sirât ve'l-muḳteżiyât-
Ebû Muḥammed el-Ḥasen b. Muḥammed er-Raṣṣâṣ
1. Kelâm 2. İslâm Mezhepleri 3. İslâm
ISBN: 978-625-8077-02-5
Sertifika No: 41427

دار أمين للطباعة والنشر ببورصة

كتاب كيفية كشف الأحكام والصفات عن خصائص المؤثرات والمقتضيات

SİSTEMATİK AHVÂL NAZARİYESİ

-Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât ʿan ḫaṣâʾiṣi'l-müʾes̱s̱irât ve'l-muḳteżiyât-

أبو محمد الحسن بن محمد الرصاص
(ت. ٥٨٤هـ/١١٨٨م)

مراجعة: ع. مراد قيلاووز

دراسة وتحقيق: سرقان جتين، يوسف آريكانر، ع. إسكندر صاريجة

الطبعة الأولى: ٢٠٢١ م

تصميم
أمين أوزدامار

الطباعة والتجليد
وكالة ستار أجانس للطباعة ش.ذ.م.م.، مركز نيلوفر التجاري، بورصة

دار أمين للطباعة والنشر
حي فتحية، شارع قرلانغج، رقم: ٢
نيلوفر، بورصة، تركيا
رقم هاتف: +٩٠-٢٢٤-٢٤٢-٢٨-٩٨
www.eminyayinlari.com.tr

ISBN: 978-625-8077-02-5

İÇİNDEKİLER

Sistematik Ahvâl Nazariyesi

Keyfiyyetü keşfi’l-aḥkâm ve’ṣ-ṣıfât
ʿan ẖaṣâʾiṣi’l-müʾes̱s̱irât ve’l-muḳteżiyât

el-Ḥasen b. Muḥammed b. el-Ḥasen er-RAṢṢÂṢ: Yemen'de Behşemî kelâmının önemli simalarından Ebû Muḥammed Ḥüsâmüddîn el-Ḥasen b. Muḥammed b. el-Ḥasen b. Ebû Bekir Muhammed er-Raṣṣâṣ, 546/1152 tarihinde doğmuştur. Erken yaşta ilim tahsiline başlayan er-Raṣṣâṣ on dört yaşında ilk edebiyat eserini, on beş yaşında ise ilk kelâm eserini telif etmiştir. İlmi kişiliği ve özellikle Behşemî kimliğinin oluşmasında en etkili isim, hocası Kāḍî Caᶜfer olarak şöhret bulan Ebü'l-Fażl Şemsüddîn Caᶜfer b. Aḥmed b. ᶜAbdisselâm el-Bühlûlî el-Ebnâvî'dir (ö. 573/1177). Hocasının vefatından sonra ders halkasının başına geçmiş ve bu süreçte telif faaliyetlerini sürdürmüştür. er-Raṣṣâṣ, bir taraftan hocası Ḳāḍî Caᶜfer'den tevarüs ettiği Behşemî düşünceyi yazdığı eserlerle ileri bir seviyeye taşırken diğer taraftan Muṭarrifiyye'nin tabiat anlayışının temellerini hedef alan açılımlar geliştirmiştir. Böylelikle er-Raṣṣâṣ'ın kelâm alanındaki eserleri "daḳīḳu'l-kelâm" denilen tabiat konularına yoğunlaşmıştır. Bunun yanında, Ebü'l-Ḥüseyin el-Baṣrî'nin (ö. 436/1044) fikirleri temelinde yükselen ve etkisi Yemen'de gittikçe yayılmaya başlayan Ḥüseyniyye ekolüne karşı da mücadele vermiştir. er-Raṣṣâṣ 28 Şevval 584 (20 Aralık 1188) tarihinde 36 yaşında Ṣanᶜa'da vefat etmiş ve ardından "Kelâm ilmi öldü" denilmiştir.

Serkan ÇETİN: 1992'de Tokat'ın Reşadiye ilçesinde doğdu. 2010'da Reşadiye İmam-Hatip Lisesi'nden mezun oldu. 2010-2013 yılları arasında Mısır el-Ezher Üniversitesi'nde İslâm Hukuku okudu. Mısır'da çıkan olaylardan dolayı Sakarya Üniversitesi İlahiyat Fakültesi'ne geçiş yaparak 2017 yılında lisans eğitimini tamamladı. Aynı yıl Bursa Uludağ Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü'nde Kelâm Anabilim Dalı'nda yüksek lisansa, Niğde Ömer Halisdemir Üniversitesi İslâmi İlimler Fakültesi'nde Kelâm ve İtikadî İslâm Mezhepleri Anabilim Dalı'nda Araştırması Görevlisi olarak göreve başladı. *Fahreddin er-Râzî'de Hüsn-Kubh Meselesi* başlıklı teziyle 2019'da yüksek lisans çalışmasını tamamladı. Hâlen Bursa Uludağ Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsünde *Yemen'de Zeydî - Mutezilî Düşünce: Rassâs (ö. 584/1188) ve Kelâm Sistemi* isimli doktora çalışmasını sürdürmektedir.

Yusuf ARIKANER: 1991 yılında Elâzığ Palu'da doğdu. 2009 yılında Elâzığ Anadolu Lisesi'nden, 2014 yılında Fırat Üniversitesi İlahiyat Fakültesi'nden mezun oldu. 2013-2018 yılları arasında Diyanet İşleri Başkanlığı'nda farklı görevlerde bulundu. 2017 yılında Haseki Dini Yüksek İhtisas Eğitim Merkezi'nde ihtisas eğitimini tamamladı. 2018 yılında Çankırı Karatekin Üniversitesi İslami İlimler Fakültesi Kelâm ve Mezhepler Tarihi Anabilim Dalı'nda araştırma görevlisi oldu. Aynı yıl İstanbul Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü'nde *Ebu's-Senâ Şemseddin İsfahânî'nin Uluhiyet Anlayışı* isimli teziyle yüksek lisansını tamamladı. Hâlen İstanbul Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü Kelam Anabilim Dalı'nda *Abdülkâhir el-Bağdâdî'de Kelâm-Mantık İlişkisi* isimli doktora çalışmasını sürdürmektedir.

A. İskender SARICA: 1991'de Kayseri'nin Yeşilhisar kazasında doğdu. 2008 yılında Kayseri İmam-Hatip Lisesi'nden, 2014 yılında Uludağ Üniversitesi İlâhiyat Fakültesi'nden mezun oldu. 2018 yılında *Abbâd b. Süleymân'ın Bazı Kelâmî Görüşleri: Bilgi Teorisi, Ulûhiyyet ve Nübüvvet* konulu yüksek lisansını tamamladı. Hâlihazırda Bursa Uludağ Üniversitesi'nde *Teşekkül Dönemi Mu'tezile'de İlâhî İsimler ve Sıfatlar* isimli doktora çalışmasını sürdürmekte olup, Niğde Ömer Halisdemir Üniversitesi İslâmî İlimler Fakültesi Kelâm ve İtikadî İslâm Mezhepleri Anabilim Dalı'nda araştırma görevlisidir.

er-Raṣṣâṣ’ın Aḥvâl Nazariyesine Giriş

Ebû Hâşim el-Cübbâʾî’nin elinde zuhûr eden, kendi takipçilerinin yanı sıra muhalif mezhep düşünürlerini de etkileyen[1] *aḥvâl* nazariyesi, öncelikli olarak (a) Allah Teâlâ’nın zâtı ile sıfatları arasındaki ilişkinin ve dolayısıyla ilâhî sıfatların mâhiyetinin ne olduğuna dair Muʿtezilî ve Sünnî bakış açılarının açmazlarını aşmaya ve bir anlamda bunları telif etmeye yönelik geliştirilmiş bir teori olmakla birlikte, bir yandan da -süreç içinde sınırları genişleyerek- (b) mevcûdâtın zâtları ile nitelikleri arasındaki irtibat ve ilişkiyi açıklamaya da yönelen önemli bir teoridir.[2] Behşemî düşüncenin bir takipçisi olarak ahvâl nazariyesini benimseyen ve en kapsamlı ve sistematik açıklamasını geliştiren er-Raṣṣâṣ’ın bu hususta ortaya koyduğu tespit ve değerlendirmeler pek tabii ki sıfat ve varlık nazariyesinde serdedilen görüşlerden tamamen bağımsız değildir. Binaenaleyh er-Raṣṣâṣ öncesi bu iki alanda serdedilen görüş ve yorumları genel hatlarıyla sunmak, onun yaklaşımın anlaşılmasına katkı sağlaması açısından önemi haizdir:

a. Kelâm ilminin en esaslı problemlerinden birini teşkil eden Allah’ın sıfatlarının zâtıyla ilişkisi, kelâmcıların varlık alanıyla ilgili görüşlerine nispeten daha fazla tartışmanın bulunduğu bir alandır ve O’nun birtakım sıfatlarla mı yoksa zâtı gereği mi âlim, kādir vb. olduğu sorusu tartışmanın merkezinde yer almaktadır. Gâibin şâhide kıyas edilmesi yöntemine başvurarak Allah’ın zâtına ilave birtakım sıfatlara sahip olduğunu savunan Ṣıfâtiyye’nin[3] aksine Muʿtezilî kelâmcılar, Allah’ın tek ezelî olmasına rağmen sıfatların hariçte bir gerçekliği kabul edilmesi durumunda birden çok ezelî varlığın (*taʿaddüd-i ḳudemâʾ*) söz konusu olacağını öne sürmüştür.[4] Dolayısıyla Muʿtezile için zât-sıfat ilişkisine dair esaslı bir görüş sunma, konunun en girift yönünü oluşturmaktadır. Bu çıkmazı aşmak

---

[1] el-Cüveynî ve el-Bâḳıllânî’nin Ebû Hâşim’den etkilenerek ortaya koydukları ahvâl nazariyelerinin detayları için bk. Mehmet Aktaş, “Kelâm Atomculuğunun Tümel Modeli: Cüveynî Örneğinde Hâller Teorisi”, *Nazariyat İslam Felsefe ve Bilim Tarihi Araştırmaları Dergisi* 7/2 (2021), 53-82; Hüseyin Kahraman, “Bâkillâni’nin Ahvâl Görüşünün Nedensellik Açısından Değerlendirilmesi”, *İhya Uluslararası İslam Araştırmaları Dergisi* 3/1 (2017), 65-83.

[2] Orhan Ş. Koloğlu, “Ebû Hâşim el-Cübbâî’nin Ahvâl Teorisi Üzerine Bazı Mülahazalar”, *Uludağ Üniversitesi İlâhiyat Fakültesi Dergisi* 16/2 (2007), 202.

[3] A. Saim Kılavuz, *Ana Hatlarıyla İslâm Akâidi ve Kelâm’a Giriş* (İstanbul: Ensar Neşriyat, 2019), 122-123.

[4] Orhan Ş. Koloğlu, “Muʿtezile’nin Temel Öğretileri”, *İslâmî İlimler Dergisi* 12/2 (Aralık 2017), 46-47; U. Murat Kılavuz – A. Saim Kılavuz, *Kelâma Giriş* (İstanbul: İSAM Yayınları, 2013), 141-142.

adına Vâṣıl b. ʿAṭâ'nın "Her kim kadîm bir *maʿnâ*/sıfat ispat ederse, iki ilah kabul etmiş olur"[5] ilkesi, Muʿtezile'nin tevhid nazariyesinin sıfatlar bağlamında *ʿayniyyet* prensibi zemininde neşvünemâ bulmasına olanak sağlamıştır. Bu yönüyle tam anlamıyla olgunlaşmamış fikirlerin tezahür ettiği sistemleşme öncesi teşekkül dönemi Muʿtezile'de dört başat düşünürün görüşleri dikkate değerdir:

i) *Ebü'l-Hüẕeyl Muḥammed b. el-Hüẕeyl el-ʿAllâf*: Sıfatlara dair ayrıntılı beyan ve tahlillerin kendisiyle başladığı Ebü'l-Hüẕeyl, "Allah Teâlâ bir ilimle alîmdir ve ilmi O'dur [zâtıdır], zâtı ilim değildir"[6] görüşünü benimsemesiyle zâtın basitliğine yani zât-sıfat özdeşliğine dikkat çeker.

ii) *Ebû İsḥâḳ İbrâhîm b. Seyyâr en-Naẓẓâm*: Ḍırâr b. ʿAmr'ın negatif teoloji söyleminden etkilenmesi kuvvetle muhtemel olan en-Naẓẓâm, "'[Allah Teâlâ] âlimdir' sözüm, O'nun zâtını isbat etmek ve O'ndan cehaleti nefyetmektir"[7] demek suretiyle hocası Ebü'l-Hüẕeyl el-ʿAllâf'ın zât-sıfat özdeşliği anlayışının aksine bunların zâtı ispat ettiğini savunmasıyla sıfatların gerçekliğini reddetmede farklı bir yöntem ortaya koymuştur.

iii) *Ebû ʿAmr Muʿammer b. ʿAbbâd es-Sülemî*: "Allah, bir ilim ile âlimdir, O'nun ilmi bir *maʿnâ*dan dolayı O'nun ilmi olmuştur. Bu maʿnâ da başka bir maʿnâ sebebiyle olup sonsuza kadar devam eder" demek suretiyle Muʿammer, Allah'ın bütün zâtî sıfatlarına tatbik ettiği[8] bu düşüncesinden hareketle sıfatların maʿnâ dolayımıyla Allah'ın zâtında bulunduğunu temellendirir.[9]

iv) *Ebû Sehl ʿAbbâd b. Süleymân eṣ-Ṣaymerî*: Tenzihin sınırlarını zorlayan bir düşünceye sahip olan ʿAbbâd, "Allah Teâlâ ne nefsi ne zâtı ne de ilmiyle âlimdir" diyerek zât-sıfat

---

[5] Ebü'l-Fetḥ Muḥammed b. ʿAbdilkerîm eş-Şehristânî, *el-Milel ve'n-niḥal*, nşr. Emîr ʿAlî Mehnâ – ʿAlî Ḥasen Fâʿûr (Beyrut: Dâru'l-Maʿrife, 1993), 1/60: "*ve-men es̱bete maʿne*ⁿ *ṣıfat*ᵉⁿ *ḳadîmet*ᵉⁿ *fe-ḳad es̱bete ilâheyn*". Sadece eş-Şehristânî tarafından Vâṣıl b. ʿAṭâ'ya nispetle aktarılan -ve güvenirliliği kesin olmayan- bu düşüncenin detayları için bk. Hüseyin Maraz, *Aklî Aydınlanmanın Özgürlükçü Aktivisti: Vâsıl b. Ata* (İstanbul: Kitaparası Yayınları, 2021), 184-191.

[6] Ebü'l-Ḥüseyn Muḥammed b. ʿAlî el-Baṣrî, *Taṣaffuḥu'l-edille,* nşr. Wilferd Madelung – Sabine Schmidtke (Wiesbaden: Harrassowitz Verlag, 2006), 58.

[7] Ebü'l-Ḥasen ʿAlî b. İsmâʿîl el-Eşʿarî, *Kitâbü Maḳālâti'l-İslâmiyyîn ve'ḫtilâfi'l-muṣallîn*, thk. Hellmut Ritter (Wiesbaden: Franz Steiner Verlag, 1980), 1/166-167: Nitekim Ḍırâr b. ʿAmr'ın sıfatlara dair görüşü şöyledir: "Allah'ın âlim olması, Allah'ın cahil olmadığı anlamındadır".

[8] el-Eşʿarî, *Maḳālât*, 1/168, 2/488.

[9] Muʿammer'in maʿnâ teorisinin gerçekte sadece kozmolojiye ilişkin bir görüş mü olduğu yoksa bu teoriyi Allah'ın sıfatlarına da mı tatbik etiği tartışmasının detayları için bk. H. Austryn Wolfson, *Kelâm Felsefeleri: Müslüman – Hıristiyan – Yahudi Kelâmı*, çev. Kasım Turhan (İstanbul: Kitabevi, 2016), 124; Josef van Ess, *Theology and Society in the Second and Third Centuries of the Hijra: A History of Religious Thought in Early Islam*, çev. Gwendolin Goldbloom (Leiden – Boston: Brill, 2018), 86. Öte yandan Muʿammer'in Allah'ın yaratmasında sonsuz illetlerden bahsedişi (el-Eşʿarî, *Maḳālât*, 1/253) maʿnâ anlayışını O'nun sıfatlarına da uyguladığı ihtimalini kuvvetlendirmektedir.

ikileminden uzaklaşmaya çalışırken, diğer yandan da ilâhî isimlerin salt mefhumlar olmadığı düşüncesini benimser.[10]

Sistemleşme dönemine gelindiğinde Ebû ʿAlî el-Cübbâʾî, Muʿtezile'nin kâhir ekseriyetinde olduğu gibi sıfatların hariçteki gerçekliğini reddeder ve Allah'ın zâtı gereği kādir, âlim, hayy ve mevcûd oluşunu benimser.[11] Sıfatların Allah'ın zâtına indirgenmesi durumunda sıfatlar arasında herhangi bir farkın kalmayacağı ve sıfatların aynı anlama geleceği itirazına karşı "'Allah âlimdir' dediğimde, O'nun hakkında bir bilgi ifade etmiş, bilinenlere işaret etmiş, 'Allah cahildir' diyen kimseyi yalanlamış ve bilinmesi mümkün olmayan şeylerden farklı olduğunu bildirmiş olurum..."[12] demekle sıfatların taalluklarına atıfta bulunarak meseleyi çözmeye çalışmıştır. Ebû ʿAlî böylece Ebü'l-Hüẕeyl'den hareketle sıfatları zâta indirgese de Ebü'l-Hüẕeyl'in kullandığı "ilim, kudret vb." kalıpları -bu tarzda sıfatların kabulünün tenzih ilkeleriyle çelişen sonuçlara götürmesi sebebiyle- kullanmaktan geri durmuş, böylelikle de en-Naẓẓâm'ın çizgisine yakınlaşmıştır.[13]

b. Kelâmcıların varlık ve kısımlarına yönelik yaklaşımları, varlık konusuna bir anlamda geçiş görevi ifa eden ve bilginin konusunu neyin oluşturduğunu ifade eden "maʿlûm" üzerinden şekillenmiştir.[14] Bu bağlamda maʿlûm, mevcûd ve maʿdûm olmak üzere iki kısma ayrılır. Mevcûd, varlık sıfatına sahip olandır ve buna göre sıfatlar ve hükümler kendisi üzerinde tahakkuk eder. Kadîm (Allah) ve hâdis (âlem) şeklinde ikiye ayrılan mevcûdun hâdis kısmını genel kabule göre cevherler ve arazlar oluşturur. Maʿdûm ise, varlık sıfatına sahip değildir ve bundan dolayı kendisi üzerinde sıfatlar ve hükümler tahakkuk etmez. Maʿlûmun kısımlarına ilişkin kelâm ekolleri arasında tartışmanın cereyan ettiği asıl mesele "maʿdûmun şeyliği" problemidir. Baṣra Muʿtezilesi, maʿdûmun salt yokluk olması durumunda bilgiye nasıl konu olacağı problemini aşmak için diğer kelâm ekollerinin aksine maʿdûmun *şey*liğini kabul etmiştir. Onların varlık anlayışının en kapsayıcı ifadesi olan ve "kendisinden haber verilebilen ve hüküm bildiren cümlede özne konumunda olabilen" şeklinde tanımlanan *şey* kavramı,[15] mevcûd ve maʿdûm oluşları fark etmeksizin bütün *ẕât*ları kapsayan üst çatıyı ifade eder.

---

[10] A. İskender Sarıca, "Abbâd b. Süleymân'da Tenzih Vurgusu: İlâhî İsimler ve Sıfatlar", *Kader* 18/2 (Aralık 2020), 545-548.

[11] Mânkdîm Şeşdîv, *Taʿlîḳ ʿalâ Şerḥi'l-Uṣûli'l-ḫamse*, thk. ʿAbdülkerîm ʿOs̱mân (Ḳāḍî ʿAbdülcebbâr'a nispetle *Şerḥu'l-Uṣûli'l-ḫamse* adıyla, Ḳāhire: Mektebetü Vehbe, 1996), 129.

[12] el-Eşʿarî, *Maḳālât*, 2/531.

[13] Orhan Ş. Koloğlu, *Cübbâîler'in Kelâm Sistemi* (İstanbul: İSAM Yayınları, 2017), 239.

[14] Örneğin İbn Metteveyh maʿlûmun ne olduğu ve kısımları üzerinden bir varlık taksimi sunar; bk. Ebû Muḥammed el-Ḥasen b. Aḥmed b. Metteveyh el-Baḥrânî, *et-Tez̠kire fî aḥkâmi'l-cevâhir ve'l-aʿrâż*, thk. Daniel Gimaret (Ḳāhire: Institut Français D'archéologie Orientale, 2009), 1/1.

[15] Ḳāḍî'l-ḳuḍât Ebü'l-Ḥasen ʿAbdülcebbâr b. Aḥmed el-Hemedânî, *el-Muġnî fî ebvâbi't-tevḥîd ve'l-ʿadl*, nşr.

Öte yandan kelâm ontolojisinde yukarıdaki varlık kategorilerinin hiçbirine indirgenemeyen önemli bir varlık alanı da gündeme gelmiştir. Nitekim şeylerde bulunan birtakım sıfatlar, cevher ve araz kategorisine indirgenemeyen bir varlık alanıdır. Başra Muᶜtezilesi içerisinde *ḥâl* veya salt lafızlar olarak değerlendirilen bu kategorinin, örneğin cevher-araz teorisi üzerinden ele alındığında cevherler ve arazlarla açıklanamadığı görülür; çünkü cevherin yer kapladığı, hareketli-sâkin olduğu bilindiği gibi, *ḥâl* konumundaki birtakım sıfatlar dikkate alınmasa dahi yine de cevher olduğu bilinmektedir. Benzer şekilde renk, hareket ve sükûn oluş dikkate alınmadığında da bunların araz olduğu bilinir.[16] Aynı şekilde "A bilendir" önermesi ele alındığında, burada "A" cevhere "bilgi" araza indirgense dahi, "A'nın bilen oluşu" cevher ve arazla açıklanamaz. Çünkü A'nın bilen oluşunun cevher veya araz kategorisine dâhil edilmesi mümkün değildir. Öyleyse söz konusu hüküm veya sıfatlar ne tarz bir varlığa sahiptir? Bu sorunu aşmak adına Başra Muᶜtezilesi içinde iki görüş ortaya çıkmıştır. Bu görüşlerden ilki, cevher ve arazın dışında üçüncü bir varlık alanına işaret eden söz konusu hüküm ve sıfatların, salt lafızlar ve isimler olduğu, dilsel bir gerçekliğe sahip olmalarının dışında bir hakikatlerinin olmadığı yönündeki yaklaşımdı. Söz konusu varlık alanının açıklanmasına yönelik ortaya konulan ikinci yaklaşım ise Ebû Hâşim el-Cübbâʾî'nin ahvâl teorisiydi.[17]

Ebû Hâşim ilk olarak mevcûd ve maᶜdûm ayrımının yanına, Arap dili gramerinden hareketle üçüncü bir kategori olarak varlığın oluş tarzını ve durumunu niteleyen *aḥvâl* (hâller) kategorisini koymuştu.[18] Hâllerin mevcûd ve maᶜdûm olmadığı ve doğal olarak en kapsamlı kategori olan "maᶜlûm" içerisine dâhil olmayışı problemini, Ebû Hâşim her ne kadar hâller kendi başına bilinmese de zâtların bu hâller üzere bilinebileceğini ifade ederek çözmeye çalışmıştır. Dolayısıyla Ebû Hâşim'e göre "hâller ne mevcûd ne maᶜdûm ne de şeylerdir"[19] ifadesi, bu hâllerin zâttan bağımsız bilgiye konu olamayacağı, aksine zâtın bu hâller üzere bilineceği anlamına gelir. Ebû Hâşim ve kendisinden sonraki takipçilerinin, hâllerin maᶜlûm olmadığını savunmaya mecbur kalmasının sebebi "maᶜdûmun şey olduğu" ilkesini kabul etmeleridir. Zira hâllerin zâttan bağımsız bir şekilde bilginin konu-

---

Maḥmûd Muḥammed Ḳâsım (Ḳâhire: ed-Dâru'l-Mıṣriyye, ts.), 5/249, 251.

16 Muhammed Âbid el-Câbirî, *Arap-İslam Kültürünün Akıl Yapısı: Arap-İslâm Kültüründeki Bilgi Sistemlerinin Eleştirel Bir Analizi*, çev. Burhan Köroğlu – Hasan Hacak – Ekrem Demirli (İstanbul: Kitabevi, 2001) 302.

17 Hayrettin Nebi Güdekli, *Kelâmın Tümel Bir Disiplin Olarak İnşâsı* (İstanbul: Marmara Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Doktora Tezi, 2015), 175, dip. 130.

18 Jan Thiele, "Ebû Hâşim el-Cübbâî'nin (ö. 321/933) 'Hâller' (*Aḥvâl*) Teorisi ve Bunun Eş'arî Kelâmcılar Tarafından Uyarlanması", çev. Orhan Ş. Koloğlu, *Başlangıçtan Günümüze İslâm Kelâmı*, ed. Sabine Schmidtke (İstanbul: Küre Yayınları, 2020), 486. 481-505.

19 eş-Şehristânî, *Kitâbü Nihâyeti'l-iḳdâm fî ᶜilmi'l-kelâm*, thk. Alfred Guillaume (London: Oxford University Press, 1934), 133.

sunu olduğunun ileri sürülmesi durumunda *şey* kapsamına girmesi ve nihayetinde mevcûd ve maᶜdûm kısımlarından biri olması gerekecekti.[20] Bu temel doğrultusunda Ebû Hâşim sıfatların Allah'ın zâtıyla olan ilişkisini ahvâl nazariyesi ile açıklayarak bir bakıma Muᶜtezilî ve Sünnî bakış açılarının açmazlarını aşmaya çalışmıştır. Ona göre Allah'ı diğer varlıklardan ayıran zât sıfatı,[21] Allah'ın âlim, kādir, hayy ve mevcûd oluşunun illetidir. Allah'ın zât sıfatı ezelî olduğu için, O ezelî olarak âlim, kādir, hayy ve mevcûddur. Ancak Allah'ın ezelî olarak âlim, kādir vb. oluşu, zâtın ötesinde bir niteliğe değil, zâtının bulunduğu duruma işaret eder.[22]

Ebû Hâşim'in kelâmî eserlerinin günümüze ulaşmamasından dolayı onun hâllerin tasnifine yönelik görüşleri kesin bir şekilde ortaya konulamamakla birlikte sonraki süreçte onun ahvâl nazariyesi, önderi olduğu Behşemî düşüncenin en önemli siması Ḳāḍî ᶜAbdülcebbâr gibi[23] sonraki Muᶜtezilîler tarafından da benimsenerek tasnifine yönelik açılımlar geliştirilmiştir.[24] Behşemî kelâmcılar arasında hâllerin tasnifi ve teori için temel teşkil eden kavramlar konusunda ortak kanaat bulunur ve -Ebû Hâşim'de olduğu gibi- gaybî ve müşâhede alanına ait tüm varlıkların niteliklerine ve hükümlerine tatbik edilir. Bu tasnif, bir şeyin özü itibariyle ne olduğunu ifade eden zât sıfatı (*ṣıfatü'ẕ-ẕât*), zât sıfatının gerektirmiş olduğu *muḳteżâ sıfatlar*, mâhiyet ve varlık ayrımına dayalı *fâil dolayımıyla*

---

[20] el-Câbirî, *Arap-İslam Kültürünün Akıl Yapısı*, 303.

[21] Muhtemelen ilk defa Ebû Hâşim tarafından ifade edilen bu sıfatın kökenlerini öncesinde bulmak mümkündür. Nitekim varlıkların Allah Teâlâ'nın ezelî ilmine konu olması ve isimlendirilmedeki etken ele alındığında Ebû ᶜÂli el-Cübbâᵓî'nin "Siyah zâtı gereği (*li-nefsihî*) siyah olarak isimlendirilir... Cevher zâtı gereği cevher olarak isimlendirilir... Emrolunan (*meᵓmûr^un^ bih*) gibi var olmadan önce illeti sebebiyle isimlendirilenler..." (Örneğin bk. el-Eşᶜarî, *Maḳālât*, 1/161) gibi ifadelerinin zât sıfatına işaret ettiği düşünülebilir. Yine Ebü'l-Hüẕeyl el-ᶜAllâf'ın "Bir şey [başka] bir şeyden zâtı sebebiyle (*li-nefsihî*) farklılaşır; bir şey [başka] bir şeye zâtı gereği uygunluk arz eder" demesi de buna işaret eder; el-Eşᶜarî, *Maḳālât*, 3/351.

[22] Koloğlu, "Ebû Hâşim el-Cübbâî'nin Ahvâl Teorisi Üzerine Bazı Mülahazalar", 205-208.

[23] İlyas Çelebi, *İslâm İnanç Sisteminde Akılcılık ve Kadı Abdulcebbar* (İstanbul: Rağbet Yayınları, 2002), 244. Ebü'l-Ḥüseyn el-Başrî ve takipçileri olan Hüseynîler'in ahvâl nazariyesini kabul etmediğine dair bk. M. Fatih Özerol, "Behşemiyye ile Hüseyniyye Ekolleri Arasındaki Görüş Ayrılıkları", *Kilitbahir* 16 (2020), 129-130.

[24] Ebû Hâşim sonrası hâllerin tasnifine ve sitemli bir yapı kazandırılmasına yönelik Behşemî kelâmcılarının çabasının aksine bu nazariye Ebü'l-Ḥüseyn el-Başrî ve takipçileri tarafından kabul edilmemiştir. Behşemi kelâmcılar cisimlerin değişimini, gerçeklikleri olan mânalar üzerinden açıklamış ve fâilin ancak bu mânalar dolayımıyla cisimler üzerinde eylemde bulunabileceğini ileri sürmüştür. Bunun aksine Ebü'l-Ḥüseyn ve takipçileri cisimlerdeki değişimlerin mânalara dayalı olması durumunda hudûs deliline yönelik ortaya çıkan problemleri çözümlemek adına cisim üzerindeki değişimlerin herhangi bir mâna dolayımıyla gerçekleşmediğini ve değişimlerin sebebinin fâil olduğunu ileri sürmüştür; Ebü'l-Ḥüseyn el-Başrî ve takipçileri olan Hüseynîler'in ahvâl nazariyesini kabul etmediğine dair bk. M. Fatih Özerol, "Behşemiyye ile Hüseyniyye Ekolleri Arasındaki Görüş Ayrılıkları", 129-130; a. mlf., *Muʿtezilede Tevhid: Son Büyük Mutezilî İbnü'l-Melâhimî'nin Düşünce Sisteminde Tevhid* (Bursa: Emin Yayınları, 2019) 94.

kazanılan sıfatlar, cisimlerin değişen yönünü açıklamak için geliştirilen *mânevî sıfatlar* ve son olarak mevsûfun kendisinden (*li-nefsihî*) kaynaklanmadığı gibi bir *maʿnâ*ya da dayanmayan sıfatlar şeklindedir.[25]

Ebû Hâşim'in ahvâl teorisi Yemen'de Behşemî kelâmının[26] önemli temsilcilerinden Ebû Muḥammed el-Ḥasen b. Muḥammed er-Raṣṣâṣ'ın[27] elinde en kapsamlı ve sistemli bir yapıya kavuşmuştur. er-Raṣṣâṣ bir taraftan kendisinden önce yapılan hâllerin beşli tasnifini dörde indirgerken diğer taraftan sıfatlar ve hükümler meselesini epistemolojik bir yaklaşımla detaylıca irdelemiştir.

er-Raṣṣâṣ ilk olarak eşyânın niteliklerini *(ṣıfât)* ve bir *şey*in başka bir *şey*le ilişkisi dikkate alındığında ortaya çıkan hükümlerini[28] *şey*ler[29] üzerindeki tahakkuku[30] açısından ele alarak dört sıfat grubu ile üç hüküm grubunu ortaya koyar ve bunların her birini ayrı bir başlık altında sistematik olarak bütün yönleriyle ele alır. Buna göre herhangi bir sıfat veya hükmün eşyâ üzerinde tahakkuku iki türlü olabilmektedir: 1) Özünde mümkün olmakla birlikte son tahlilde *şey* için zorunlu olarak ortaya çıkan ancak mümkün oluşuna eş zamanlı olarak -illet ve maʿlûl ilişkisinde olduğu gibi- zorunlu[31] olarak ortaya çıkması

---

25 Mesela bk. Ebû Reşîd Saʿîd b. Muḥammed en-Nîsâbûrî, *el-Mesâʾil fi'l-ḫilâf beyne'l-Başriyyîn ve'l-Baġdâdiyyîn*, thk. Maʿn Ziyâde – Rıḍvân es-Seyyid (Beyrut: Maʿhedü'l-inmâʾi'l-ʿArabî, 1979), 31. Geniş bilgi için bk. Alnoor Dhanani, *Kelâmın Fizik Kuramı: Basra Muʿtezilesi Kozmolojisinde Atomlar, Uzay ve Boşluk*, çev. Mehmet Bulgen (İstanbul: Klasik Yayınları, 2021), 43-48.

26 Muhtemelen Ḳāḍî'nin öğrencileri üzerinden Zeydîler'e aktarılan Behşemî kelâm öğretileri, el-Mütevekkil-ʿalellāh Aḥmed b. Süleymân'ın teşvikleriyle Zeyd b. Ḥasen b. ʿAlî el-Beyhaḳī ve Ḳāḍî Ebü'l-Fażl Caʿfer b. Aḥmed el-Bühlûlî gibi kimselerle Yemen'e taşınmıştır. Detaylı bilgi için bk. Gregor Schwarb, "Muʿtazilism in the Age of Averroes", *Age of Averroes: Arabic Philosophy in the Sixth/Twelfth Century*, ed. P. Adamson (London: The Warburg lnstitute, 2011), 269-270.

27 Hayatı ve görüşleri hakkında bk. Orhan Ş. Koloğlu, "Rassâs", *Türkiye Diyanet Vakfı İslâm Ansiklopedisi* (Ankara: TDV Yayınları, 2019), EK-2/413-414.

28 er-Raṣṣâṣ, hükmün ancak iki şey dikkate alındığında tahakkuk edeceğini ifade ederek hükmü sıfattan ayırır. bk. Ebû Muḥammed Ḥüsâmüddîn el-Ḥasen b. Muḥammed er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât ʿan ḫaṣâʾiṣi'l-müʾeṯṯirât ve'l-muḳteżiyât* (Berlin: Staatsbibliothek zu Berlin, Glaser Koleksiyonu, 80), 99a.

29 er-Raṣṣâṣ, hükümlerin ve sıfatların ancak "şey" üzerinde gerçekleşebileceğini söyler ve buradaki "şey" maʿdûmu da içine aldığı için mevcûddan daha kapsamlıdır; er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 99a. Binaenaleyh sıfatlar, mevcûd üzerinde tahakkuk ettiği gibi maʿdûm üzerinde de tahakkuk edebilir.

30 Orijinal metindeki *keyfiyyetü'ṯ-ṯübût* ifadesine karşılık olarak tercih ettiğimiz tahakkuk kelimesinin, sadece mevcûd olan şeyler üzerinde sıfat veya hükümlerin ne tarzda gerçekleştiğini ifade etmekle sınırlanmadığına, aksine maʿdûm şeyler üzerinde de gerçekleşme tarzını kapsayacak şekilde kullanıldığına dikkat edilmesi gerekir.

31 Burada "zorunluluk" olarak ifade ettiğimiz vücûb kavramıyla er-Raṣṣâṣ, aklî bir hüküm olarak zorunluluktan ziyade, bir şeyin bizzat kendi zâtı, bir fâilin tesiri veya eşyâ üzerine yüklenmiş bir araz ve nitelik dolayımıyla sıfat ve hükmün eşyâ üzerinde kaçınılmaz olarak gerçekleşmesini kastetmektedir.

gerekmeyen ve bu bağlamda zorunlu olarak ortaya çıkışı imkânından sonraya kalabilen (*yecûzu terâḫî vücûbihâ ᶜan cevâzihâ*) sıfatlar ve hükümler. 2) *Şey* üzerinde imkânına eş zamanlı olarak zorunlu biçimde ortaya çıkan ve dolayısıyla zorunlu olarak ortaya çıkışının imkânından sonraya kalması mümkün olmayan (*lâ yecûzu terâḫî vücûbihâ ᶜan cevâzihâ*) sıfatlar ve hükümler.[32] er-Raṣṣâṣ, kelâmcıların zikri geçen ilk grubu, eşyânın nitelenmesi ve nitelenmemesi mümkün olan sıfatlar ve hükümler, ikincisini ise eşyâ varlığa çıkmadan önce maᶜdûm olduğu aşamada veya bilfiil var olduğu aşamada eşyâya zorunlu olarak izafe edilmesi gereken sıfatlar ve hükümler olarak isimlendirdiklerini ifade ederek[33] eserin ilerleyen bölümlerinde kendisi de bu taksim üzerinden konuları ele alır.

er-Raṣṣâṣ ilk taksimin akabinde zorunlu olarak ortaya çıkışı imkânından sonraya kalabilen sıfatları ve hükümleri de iki gruba taksim eder: 1a) *Fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlar ve hükümler* 1b) *Mânevî sıfatlar ve hükümler*. Zorunlu olarak ortaya çıkışı imkânından sonraya kalabilen sıfatların ve hükümlerin bu iki kısma ayrılmasındaki kriter, sıfatın ve hükmün zorunluluğunun imkânından sonraya kalmasının gerekli olup olmadığıdır. Dolayısıyla bir sıfat veya hükmün eşyâ üzerinde kaçınılmaz olarak gerçekleşmesinin imkânından sonraya kalması gerekiyorsa bunlar fâil ile kazanılan sıfatlar ve hükümler, gerekmiyorsa mânevî sıfatlar ve hükümlerdir.[34]

er-Raṣṣâṣ, zorunlu olarak ortaya çıkışı imkânından sonraya kalamayan sıfatları ve hükümleri de iki gruba ayırır: 2a) *Zât sıfatları* 2b) *Muḳteżâ sıfatlar ve hükümler*. er-Raṣṣâṣ tarafından zorunlu olarak ortaya çıkışı imkânından sonraya kalamayan sıfatların ve hükümlerin bu şekilde iki gruba ayrılmasına temel teşkil eden husus, bir sıfat veya hükmün eşyâya zorunlu olarak izafe edilmeden önce bir imkânsızlığın söz konusu olup olmamasıdır. Buna göre bir sıfat veya hükmün zorunluluğu imkânından sonraya kalmamakla birlikte bir imkânsızlıktan sonra zorunlu olarak eşyâya izafe edilebiliyorsa (*vecebe baᶜde'l-istiḥâle*) bunlar muktezâ sıfatlardır. Ancak eşyâya zorunlu olarak izafe edilmesinden önce herhangi bir imkânsızlık söz konusu değilse *(vecebe lâ baᶜde'l-istiḥâle)* bunlar da kendi arasında iki kısma ayrılır: Şayet bir sıfat veya hüküm herhangi bir zât için zorunlu biçimde söz konusu iken aynı cinsten ve benzeri olan sıfat, başka bir zât için mümkün tarzda söz konusuysa bunlar da muktezâ sıfatlar içerisinde yer alır. Zorunlu olarak ortaya çıkışı imkânından sonraya kalamayan sıfatlar içerisinde yer alan son kategori zât sıfatlarıdır. Zât sıfatının zorunlu oluşunun imkânından sonraya kalması, -dolayısıyla- zorunluluğunun imkânından

---

32 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 64b.

33 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât,* 64b-65a.

34 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 64b.

ayrılması, bir imkânsızlıktan sonra sabit olması veya aynı cinsten bir sıfatın başka bir zât için imkân üzere sabit olması mümkün değildir.[35]

er-Raṣṣâṣ'ın sıfatları ve hükümleri *şey*ler üzerinde tahakkuku üzerinden taksim etmesi sonucunda sıfatlar dörde, hükümler ise üç gruba ayrılır*:* i) *Fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlar ve hükümler* ii) *Mânevî sıfatlar ve hükümler* iii) *Mukteżâ sıfatlar ve hükümler* iv) *Zât sıfatları.*[36] er-Raṣṣâṣ'ın taksiminde yer alan bu sıfatların her birini cevherin sıfatları üzerinden değerlendirip örnekleyerek daha da netleştirmek mümkündür: Cevherin cevher oluşu, cevherin zât sıfatıdır. Dolayısıyla cevhere ait bu zât sıfatının cevher için zorunlu olarak var oluşunun imkânından sonraya kalması, bir imkânsızlık söz konusu iken tahakkuk etmiş olması ve "cevher oluş" şeklindeki zât sıfatının cevher dışında başka bir zât için mümkün olması söz konusu değildir. Cevherin yer kaplayan *(müteḥayyiz)* oluşu ise zât sıfatının gerektirmiş olduğu mukteżâ sıfatıdır. Ancak cevher var olmadığı sürece yer kaplayan oluşu da mümkün değildir ve cevher var olduğunda cevherin zât sıfatı cevhere yer kaplama sıfatını kazandırır. er-Raṣṣâṣ'ın "zorunluluğu imkânından sonraya kalmamakla birlikte bir imkânsızlıktan sonra zorunlu olarak eşyâ için var olan (*vecebe baᶜde'l-istiḥâle)*" kaydıyla ifade etmek istediği budur. Dolayısıyla mukteżâ sıfatlar belirli bir şarta bağlıdır ve şart var olduğunda tahakkuk ederler. Cevherin bir yönde bulunma sıfatı ise cevherin mânevî sıfatları arasında yer alır. Nitekim cevher ancak bir *kevn* arazı/mânası ile bir yönde bulunabilir. Son olarak cevherin varlık sıfatı ise fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlar içerisinde yer alır.

i. *Fâil Dolayımıyla Kazanılan Sıfatlar ve Hükümler***:** İlk olarak bu sıfat kategorisinin, Behşemî geleneğin varlık-mâhiyet düşüncesi çerçevesinde anlaşılması gerektiği ifade edilmelidir. Behşemî kelâmcılar bilgiye konu olanı (*maᶜlûm)* sadece var olan *(mevcûd)* ile sınırlandırmamış, maᶜdûmun da bilginin konusu olduğunu ileri sürmüştür. Zât sıfatı bölümünde de işaret edileceği üzere mevcûd veya maᶜdûmu bilginin konusu kılan zât sıfatıdır. Dolayısıyla nesnenin mevcûd oluşu ile zât sıfatı farklı anlamlara işaret eder. Zât sıfatı eşyânın mâhiyetine işaret ederken, var *(mevcûd)* oluşu zihin dışında bilinen bir varlığının olmasına işaret eder. Behşemî geleneğin sıkı takipçileri arasında yer alan er-Raṣṣâṣ da varlık ve mâhiyet ayrımından[37] hareketle eşyânın zât sıfatı ile varlığını birbirinden ayırarak

---

35 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 64b-65b.

36 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât,* 67a-b.

37 Nitekim er-Raṣṣâṣ, İbnü'l-Melâḥimî'nin *Tuḥfetü'l-mütekellimîn fi'r-red ᶜale'l-felâsife* adlı eserinden isim vermeden Ḥüseyniyye'nin varlık ile mâhiyeti özdeşleştiren anlayışına dair görüşlerini nakledererek reddetmiş ve Behşemî geleneğin varlık-mâhiyet ayrımı anlayışını savunduğu kısa bir risâle kaleme almıştır. bk. Hassan Ansari, "Al-Barāhīn al-ẓāhira al-jaliyya ᶜalā anna l-wujūd zāʾid ᶜalā l-māhiyya by Ḥusām al-Dīn Abū Muḥammad al-Ḥasan b. Muḥammad al-Raṣṣāṣ", *A Common Rationality: Muᶜtazilism in Islam and Judaism,* ed.

mevcûd olmayanın da bilginin objesi olabileceğini ileri sürmüştür. Şöyle ki cevherin cevher olması ile cevherin mevcûd olması aynı anlama delalet etmemektedir. İlk ifade cevheri diğer şeylerden ayıran zât sıfatına işaret ederken, cevherin mevcûd olması hariçte bilinen bir varlığının olduğuna delalettir. Cevherin cevher olması şeklindeki zât sıfatı, cevherin mevcûd veya maʿdûm olması dikkate alınmaksızın ezelî ve ebedî olarak sabittir ve bu sıfatı sayesinde mevcûd olmasa da bilinebilir.[38] Nitekim er-Raṣṣâṣ bu hususu eserlerinde sıklıkla vurgular ve zât sıfatının ezelî ve ebedî olarak sabit olmasını, bu kategoriyi diğerlerinden ayıran en önemli özellik olarak belirtir. Ancak cevher varlık sıfatını kādir olan bir fâille kazanır ve böylece yaratılmış varlıkların varlığı kādir olan bir fâile dayanır. Yukarıdaki açıklama dikkate alındığında, fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlar "fâilin kendisinde bulunan herhangi niteliğe dayalı olarak var oluşlarında müessir olduğu sıfatlar" şeklinde tanımlanabilir[39] ve şeylerin varlık sıfatı *(ṣıfatü'l-vücûd)* ile var olmasının ötesinde sahip olduğu birtakım sıfatlar *(eṣ-ṣıfâtü'z-zâʾide*[tü] *ʿalâ ṣıfati'l-vücûd)* bu kategoriye dâhildir.[40] er-Raṣṣâṣ'ın "fâilin kendisinde bulunan herhangi bir niteliğe dayalı olarak" kaydı ile ifade etmek istediği ise şudur: Fâilin herhangi bir zâtın varlığında müessir olması ve o zâta varlık sıfatını kazandırması ancak kādir olması ile mümkündür.

Bununla birlikte fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlar içerisinde sadece varlık sıfatı yer almaz; aynı şekilde varlık sıfatına ilave olan sıfatlar da bu kategori içerisindedir. Fâil, bir şeyin varlığında müessir olduğu gibi onun belirli bir şekilde meydana gelmesinde de müessir olabilir. Örneğin fâil bir fiilin var olmasında kādir oluşuna dayalı olarak müessir olabilir ve fâilin burada fiile kazandırdığı yalnızca varlık sıfatıdır. Bununla birlikte fâil, kendi kasdı ve motivi doğrultusunda fiilin zulüm ve abes olmasında da müessir olabilir. Ancak fâil burada fiilin varlık sıfatında değil, fiilin var oluşunun ötesinde sahip olduğu birtakım niteliklerde müessirdir. Bunlar ise fiilin zulüm ve abes olmasıdır. Bir sözün doğru, yalan, haber ve soru olması da aynı şekilde fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlar içerisinde yer alır ve bunlar varlık sıfatına ilave olan sıfatlar grubuna dâhildir.[41]

ii. *Mânevî Sıfatlar ve Hükümler*: er-Raṣṣâṣ'ın "bir müessirin zorunlu biçimde (*ʿalâ sebîli'l-îcâb*) tesiri sonucunda eşyâ üzerinde tahakkuk eden varlık sıfatının ötesindeki sıfatlar" şeklinde tanımladığı[42] mânevî sıfatlar, eşyânın bizzat kendisinden kaynaklanmaz. Çünkü

Camilla Adang, Sabine Schmidtke – David Sklare (Würzburg: Ergon, 2016), 337-348.

38 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 111b-112a.

39 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 67b.

40 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 68b.

41 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 64b.

42 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât,* 69a.

eşyânın herhangi bir müessirin veya muktezînin tesiri söz konusu olmaksızın nitelendiği yegâne sıfat grubu zât sıfatıdır. Fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlarda olduğu gibi mânevî sıfatlar da mevsûfun dışında bir müessire dayanmakla birlikte mânevî sıfatların müessirinin tesiri fâilden farklı olarak zorunlu tarzdadır (*ʿalâ sebîli'l-îcâb*). Dolayısıyla bu kategori içerisinde yer alan sıfatların müessiri, eşyânın yüklenmiş olduğu kaçınılmaz bir biçimde tesirde bulunan arazlardır ve bu arazlar nesnenin hareketli ve sâkin oluş gibi değişen durumlarını da açıklar.[43]

Mânevî sıfatların tanımının ardından er-Raṣṣâṣ bunların diğer sıfat kategorilerinden ayrıştığı hususiyetleri sıralar. İlk olarak nesnenin mânevî sıfatlarla nitelenmesinin veya nitelenmemesinin mümkün oluşu bu grubu zât sıfatı ve mukteza sıfatlardan ayırmaktadır.[44] Birinci hususiyetin neticesi olarak mevsûfun bâkī olmasıyla birlikte mânevî sıfatların yok olup tekrar var olmaları *(zevâl ve teceddüd)* mümkündür ve bu hususiyet onu diğer bütün sıfatlardan ayırır. Üçüncü olarak ancak bekāsı mümkün olan şeyler mânevî sıfatları kazanabilmektedir. Çünkü bir arazın başka bir arazı yüklenmesi mümkün değildir ve bu hususiyet de onu diğer bütün sıfat gruplarından ayırmaktadır. Mânevî sıfatları mümkün kılan müessir ile zorunlu kılan müessir birbirinden farklıdır. Şöyle ki cisimlerin hareketli veya sâkin oluş imkânı bizzat kendilerine dayanmakla birlikte hareketli veya sâkin oluşlarını zorunlu kılan, taşımış oldukları hareket ve sükûn arazlarıdır. Son olarak mânevî sıfatların fâille herhangi bir ilişkisinin *(taʿalluḳ)* olmaması ve eşyâ üzerinde kaçınılmaz olarak gerçekleşmesinin imkânından sonraya kalmasının gerekmemesi mânevî sıfatları fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlardan ayıran hususiyetleridir.[45]

er-Raṣṣâṣ'ın mânevî sıfatlara ilişkin detaylı değerlendirmelerinin yoğunlaştığı başlıklardan biri, bu sıfatların ilintisi *(taʿalluḳ)* üzerinedir. Söz konusu sıfatlar, bu bağlamda ikiye ayrılmaktadır: Herhangi bir mânevî sıfatın eşyâ üzerinde tahakkuku, nitelendiği zât ile başka bir şey arasında bir hükmü gerektiriyorsa bunlar başka bir şeyle ilintili *(müteʿallıḳ bi'l-ġayr)* sıfatlar,[46] şayet bir hükmü gerektirmiyorsa ilintili olmayan (*ġayru müteʿallıḳ bi'l-ġayr*) sıfatlardır.[47] Örneğin kādir oluşun makdûra taalluk etmesi, kādirin kudrete konu olanın meydana gelme imkânında tesirinin olması, kādir ile makdûr arasında meydana gelen bir hükümdür ve netice olarak başka bir şeyle ilintili *(müteʿallıḳ bi'l-ġayr)* mânevî sıfatlar içerisinde yer alır. Kādir oluşun aksine insanın canlı olmasının başka bir şeyle

43 Thiele, "Ebû Hâşim el-Cübbâî'nin (ö. 321/933) 'Hâller' (*Aḥvâl*) Teorisi", 493-494.

44 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 69a.

45 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 69b.

46 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 70a.

47 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 71a.

taalluku söz konusu olmadığı için canlı oluş başkası ile ilintili olmayan mânevî sıfatlar içerisinde yer alır.[48]

iii. *Muktezâ Sıfatlar ve Hükümler***:** Muktezâ sıfatlar, "zâtın başka bir sıfatına dayalı olarak *(iḫtiṣâṣ)* zât için belirli bir şekilde gerekli olan *(vecebet)* sıfatlar" şeklinde tanımlanır.[49] İlk olarak tanımda yer alan kavramları detaylandırarak muktezâ sıfatlar daha açık bir şekilde ortaya konulabilir: er-Raṣṣâṣ'ın "başka bir sıfat" ifadesiyle kastettiği genellikle diğer sıfat kategorilerinden herhangi bir sıfat olabilir. Örneğin Allah'ın zât sıfatı ve en özel niteliği *(eḫaṣṣu'l-evṣâf)*,[50] O'nun âlim, kādir, hayy ve mevcûd oluşunu gerektirir. Benzer şekilde cevherin cevher oluş şeklindeki zât sıfatı, onun yer kaplayan oluşunu gerektirir ve ahvâl teorisinin savunucularına göre sıfatların ontolojik gerçekliği kabul edildiği için bir sıfatın başka bir sıfatta müessir olması gayet doğaldır.[51] Binaenaleyh Allah'ın âlim ve kādir oluşu ile cevherin yer kaplayan oluşu muktezâ sıfatlar içerisinde yer alır. Tanımda yer alan diğer bir ifade ise muktezâ sıfatların "belirli bir şekilde (*ᶜale't-taᶜyîn*)" gerekli olmalarıdır. Cevher mevcûd olduğunda bir yönde bulunması zorunludur; ancak buna rağmen cevherin bir yönde oluşu muktezâ sıfatlardan değildir. Çünkü cevher mevcûd olduğunda, cevherin belirli bir yönde olmasından ziyade herhangi bir yönde olması gerekir ve cevherin bulunacağı yönü tayin ve tahsis eden cevherin taşımış olduğu *kevn* arazıdır.[52] Sonuç olarak cevherin belirli bir yönde bulunması *kevn* arazı dolayımıyla olduğu için muktezâ sıfatlar içerisinde değil mânevî sıfatlar içerisinde yer alır.

Tanımın akabinde muktezâ sıfatların toplamda altı tane hususiyeti olduğunu ifade eden er-Raṣṣâṣ hangi hususiyetle muktezâ sıfatların diğer sıfat gruplarından ayrıldığını belirtir. Muktezâ sıfatların eşyâ üzerinde kaçınılmaz bir şekilde tahakkuk etmesinin imkânından sonraya kalmaması ve hâricî bir müessire ihtiyaç duymaması kendisini fâil dolayımıyla kazanılan sıfatlar ile mânevî sıfatlardan ayırır.[53] Mevsûf bâkī olmasına rağmen muktezâ sıfatların bir kısmının yok olup tekrar var olmaları *(zevâl ve teceddüd*) müm-

---

48 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 71a.

49 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 82b.

50 Allah'ın zât sıfatı Behşemî kelâmcılar tarafından farklı ifadelerle açıklanmıştır. Erken dönemde zât sıfatı Allah'ın kadîm olmasıyla ifade edilirken er-Raṣṣâṣ, Allah'ın zât sıfatının O'nun en özel niteliği (*eḫaṣṣu'l-evṣâf)* olduğunu ifade etmekle birlikte zât sıfatının Allah'ın kadîm oluşuna eşdeğer olduğu konusunda bir şey söylemez. bk. Thiele, "Ebû Hâşim el-Cübbâî'nin (ö. 321/933) 'Hâller' (*Aḥvâl*) Teorisi", 490; a. mlf., *Theologie in der jemenitischen Zaydiyya: Die naturphilosophischen Überlegungen des al-Ḥasan ar-Raṣṣāṣ* (Leiden – Boston: Brill, 2013), 164 vd.

51 Thiele, "Ebû Hâşim el-Cübbâî'nin (ö. 321/933) 'Hâller' (*Aḥvâl*) Teorisi", 491.

52 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 82b.

53 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât,* 82b.

künken diğer bir kısmı için bu durumun mümkün olmayışı da kendisini diğer bütün sıfat gruplarından ayırır. Nitekim fâil dolayımıyla kazanılan sıfatların hiçbirinde bu durum mümkün değilken mânevî sıfatların ise tamamının yok olup tekrar var olmaları mümkündür. Dolayısıyla muktezâ sıfatlar gibi yok olup tekrar var olmaları mümkün olanlar ve olmayanlar şeklinde ikili bir ayrım mânevî sıfatlarda söz konusu değildir. Sözgelimi Allah'ın zât sıfatının gerektirmiş olduğu âlim, kādir, hayy ve mevcûd oluşunun *teceddüd ve zevâl*i mümkün değildir; ancak bizden birinin müdrik oluşunun *teceddüd ve zevâl*i mümkündür. Son olarak muktezâ sıfatların bir imkânsızlığın akabinde zorunlu olarak tahakkuk edenler ve herhangi bir imkânsızlık söz konusu olmayıp ezelî olarak tahakkuk edenler olmak üzere ikiye ayrılması da aynı şekilde bunları diğer bütün sıfatlardan ayırır. Örneğin Allah'ın âlim, kādir, hayy ve mevcûd oluşu ezelî olarak sabittir ve Allah'ın bu sıfatlarla nitelenmesinin öncesinde bir imkânsızlık söz konusu değildir. Diğer taraftan cevherin yer kaplayan oluşu ile bizden birinin müdrik oluşu ancak bir imkânsızlıktan sonra tahakkuk eder; çünkü cevher var olmadığında, bizden biri de canlı olmadığı sürece yer kaplama ve müdrik oluşun tahakkuku imkânsızdır.[54]

iv. *Zât Sıfatları*: er-Raṣṣâṣ, zât sıfatlarını diğer sıfat kategorilerinden ayıran kayıtlarla tanımlar. Her şeyden önce zât sıfatlarının eşyâ üzerinde tahakkuku fâile, illete, şarta ve muktezîye bağlı değildir ve *şey* bizzat kendisi dolayımıyla zât sıfatıyla nitelenir.[55] Zât sıfatları, mevsûfun *şey* ve *ẕât* olmasının da temelidir. Mevsûfu *şey* ve *ẕât* kılmasına bağlı olarak maʿdûm ve mevcûd oluşu fark etmeksizin *şey*i bilginin konusu kılar. Ayrıca zâtlar arasında benzerlik *(mümâs̱elet)* ve farklılık *(muḫâlefet)* zât sıfatları sayesinde gerçekleşir. Yaratılmışların *(muḥdes̱ât)* zât sıfatları her iki aşamada, yani hem maʿdûm hem de mevcûd olduklarında sabittir. Benzer şekilde mevsûflar, zât sıfatlarıyla ezelî ve ebedî olarak nitelenir ve bunlar mevsûf üzerinde zorunlu/kaçınılmaz bir biçimde tahakkuk eder. Son olarak mevsûfun zât sıfatından ayrık biçimde var olması, başka bir deyişle bu özelliğini kaybetmesi *(ḫurûc)* mümkün değildir.[56]

Eşyânın zât sıfatlarının bilgisinden hareketle hangi sıfatların veya hükümlerin bilgisine ulaşılabileceği, er-Raṣṣâṣ'ın bu bölümde son olarak ele aldığı meseledir. İlk olarak *şey*in zât sıfatının bilgisinden hareketle mevsûfun bilgiye konu olmasının imkânı bilinebilir. Aynı şekilde zât sıfatlarının bilgisinden hareketle, *şeyler*in benzer ve farklı olduğu bilgisine de ulaşılır. Çünkü iki şeyin zât sıfatında müşterek olduğu bilinmediği sürece benzer oldukları, zât sıfatında ayrıştıkları bilinmediği müddetçe de farklı oldukları bilinememek-

---

54 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 83a.

55 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 111a.

56 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât,* 111b.

tedir. Sözgelimi iki siyahlığın, zât sıfatında *(kevnü's-sevâd*[i] *sevâd*[en]*)* ortak oldukları bilindiğinde benzer oldukları da bilinir. Aynı şekilde siyahlık ve beyazlığın birbirinden farklı olduğu da zât sıfatında ayrıştıkları bilindiğinde bilinebilmektedir. er-Raṣṣâṣ bu hususu şu şekilde gerekçelendirir: İki şey arasında benzerliği sabit kılan şeyin ne olduğu bilinmediği sürece benzer oldukları, ayrışmayı sabit kılan şeyin ne olduğu bilinmediği sürece de farklı oldukları bilinemez. Dolayısıyla iki şey arasında benzerliğin ve farklılığın ne ile sabit olduğunun bilgisi, iki şeyin benzer ve farklı olduğu bilgisinden öncedir.[57] er-Raṣṣâṣ, zât sıfatına dair bilgiden hareketle bu üç hususun dışında herhangi bir sıfatın veya hükmün bilgisine ulaşılamayacağını da ifade eder. Dolayısıyla zât sıfatlarından hareketle mukteżâ sıfatların bilgisine ulaşılmaz; bilakis mukteżâ sıfatlardan hareketle (*şey*in) zât sıfatının ne olduğu bilgisine ulaşılabilir. Sözgelimi cevherin zât sıfatından hareketle "yer kaplayan olma" şeklindeki mukteżâ sıfatının bilgisine değil, fakat mukteżâ sıfatından hareketle zât sıfatının bilgisine ulaşılabilmektedir.[58]

er-Raṣṣâṣ, genel hatlarıyla ortaya koymaya çalışılan sıfat kategorilerinde olduğu gibi hükümleri de detaylıca ele alır. Hükmün ancak iki şey arasında gerçekleşebileceği tezinden hareketle zâtî hüküm diye bir şey olmayacağını ifade eder[59] ve fâil dolayımıyla kazanılan, mânevî ve mukteżâ hükümler olmak üzere üç gruptan bahseder. Metin boyunca kullandığı "mukteżîye müessir denilmesi", "musahhihe mukteżî denilmesi", "sıfatlar ve hükümlerde nefs, temâsül ve ihtilaf lafızlarının kullanılması" gibi ifadelerle ne kastettiğini kısaca açıklayarak eserini tamamlar.

Yukarıda muhtevası genel çerçevesiyle verilmiş olan eserin ismi bütün yazma nüshalarının zahriye sayfasında *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât ʿan ḫaṣâʾiṣi'l-müʾes̱s̱irât ve'l-muḳteżiyât* şeklinde tespit edilmiştir. Müellif de eserin son kısmında eseri kaleme almasındaki maksadını izah ettikten sonra, ele aldığı konuları yansıtacak şekilde kitabına bu ismi verdiğini açık şekilde dile getirmektedir.[60] Bundan dolayı eserin isminde herhangi bir ihtilaf söz konusu değildir. Yazma nüshalarının zahriyesinde -farklı niteleyici lafızlarla olmakla beraber- eser er-Raṣṣâṣ'a nispet edildiği gibi biyo-bibliyografik kaynaklarda da er-Raṣṣâṣ'a bu isimle bir eser nispet edilmiştir.[61] Ayrıca müellifin eserinde müteaddit defa *et-Tibyân li-Yâḳûteti'l-îmân*,[62] *Kitâbü'l-Müʾes̱s̱irât*,[63] *el-Mesâʾilü'l-ʿişrûn*,[64] *eṭ-Ṭarâʾiḳu'l-*

---

[57] er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 112a.

[58] er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 112a.

[59] er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 67b.

[60] er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât,* 67b.

[61] İsmail Paşa el-Bağdâdî, *Hediyyetü'l-ʿârifîn esmâʾü'l-müʾellifîn ve âs̱ârü'l-muṣannifîn*, istinsah ve tsh. Kilisli Rifat Bilge – İbnülemin Mahmûd Kemal İnal (Ankara: Milli Eğitim Bakanlığı, 1951), 1/279; Seyyid Aḥmed Ḥüseynî, *Müʾellefâtü'z-Zeydiyye* (Ḳum: Mektebeti Âyetullâhi'l-ʿUẓmâ el-Marʿaşî en-Necefî, 1413), 2/394.

[62] er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 64b, 65a, 66b v.dğr.

müstaḥdeṣe,[65] *el-Ḳāṭıᶜ li'l-vetîn*[66] ve *Kitâbü Keşfi'l-aᶜrâż ᶜani'l-aḥvâl*[67] isimli eserlerine -kendisine ait olduklarını da ifade ederek- atıf yapması, eserin er-Raṣṣâṣ'a ait olduğunu kesin bir şekilde ortaya koymaktadır. er-Raṣṣâṣ'ın *Keyfiyye*'si sonraki dönem Zeydî kelâmcılar arasında ilgiye mazhar olmuş ve Ḳāsım b. Aḥmed b. Ḥumeyd el-Muḥallî tarafından metinden seçilmiş pasajlar üzerine eleştirel ve açıklayıcı tarzda bir *taᶜlik* yazılmıştır.[68]

Eserin tespit edilebilen dört yazma nüshası bulunmaktadır. Bunlar sırasıyla şu şekildedir:

Nüsha-1: Bu nüsha, Almanya Berlin Devlet Kütüphanesi (Staatsbibliothek zu Berlin), Glaser Koleksiyonu, numara 29'da bulunmaktadır. 61 varak olan bu nüshanın sonlarına doğru varak dizilimleri hatalıdır. Açık nesih hat ile yazılan nüshanın her sayfasında 28 satır bulunmaktadır. Nüshada istinsah kaydı bulunmamakta ancak tarihsiz bir "mukābele ve kırâat" kaydı bulunmaktadır. Diğer bir "kırâat" kaydında ise kırâatin "?45" yılının Rebîulâhir ayının sonunda Cumartesi günü bittiği kaydedilmiştir. Bu kaydın son kısmı silik olduğundan tam tarihi tespit etmek oldukça zordur. Ancak bu tarih, 645 veya 745 yılı olmalıdır. Sonrasında kırâatin sahibi "*ketebehû el-faḳīr*" şeklinde müphem bir ifade ile kırâat kaydını sonlandırmış olup ismini açık bir şekilde yazmamıştır. Nüshanın zahriyesinde nüshanın Ebü'l-Ḳāsım b. Yaḥyâ b. Muṭahhar b. İbrâhîm b. ᶜAṭıyye'ye ait olduğuna dair bir temellük kaydı bulunmaktadır. Tahkikte bu nüshaya (أ) harfi ile işaret edilmiştir.

Nüsha-2: Bu nüsha Yemen Ḍaḥyân'da Muḥammed b. ᶜAbdilᶜaẓîm el-Hâdî'nin özel kütüphanesinde bulunmakta olup 105 varaktır. Nesih hat ile yazılan nüshanın her sayfasında 17 satır bulunmaktadır. Nüsha, ᶜİzzeddin b. el-Ḥasen b. Emîri'l-müʾminîn ᶜAlî b. el-Müʾeyyed b. Cibrîl tarafından h. 862 yılının Cemâziyelevvel ayının yedisi Çarşamba günü istinsah edilmiştir. Ayrıca 6 Cemâziyelevvel 862 tarihli bir "kırâat, mukābele, tashîh" kaydı taşımaktadır. Tahkikte bu nüshaya (ب) harfi ile işaret edilmiştir.

Nüsha-3: Bu nüsha, Almanya Berlin Devlet Kütüphanesi (Staatsbibliothek zu Berlin), Glaser Koleksiyonu, numara 80'de bir mecmua içerisinde bulunmaktadır. Eser, toplamda 115 varak olan mecmua içerisinde 64-113 varakları arasında olup 49 varaktır. Açık nesih hat ile yazılan nüshanın her sayfasında 32 satır bulunmaktadır. Nüsha, el-Mehdî b. Ḳāsım

---

63 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 65a, 68a, 78a v.dğr.

64 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 65b, 66b, 68a v.dğr.

65 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 65b, 66a, 66b v.dğr.

66 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 75a, 76b, 77b, 86b.

67 er-Raṣṣâṣ, *Keyfiyyetü keşfi'l-aḥkâm ve'ṣ-ṣıfât*, 67a.

68 Eserin ilgili yazmasının bir nüshası için bk. Ḳāsım b. Aḥmed b. Ḥumeyd el-Muḥallî, *Kitâbü't-Taᶜliḳati'l-Keyfiyye* (Ṣanᶜâ: Mektebetü'l-Evḳāf, 689).

tarafından h. 734 yılının Safer ayında istinsah edilmiştir. Eserin tespit edebildiğimiz en erken tarihli nüshasıdır. Tahkikte bu nüshaya (ج) harfi ile işaret edilmiştir.

Nüsha-4: Bu nüsha Hollanda Leiden Üniversitesi Kütüphanesi (Universitaire Bibliotheken Leiden) numara 6355'te bir mecmua içerisinde bulunmaktadır. Eser mecmua içerisinde 171-236 varakları arasında yer almakta olup 65 varaktır. Nüshanın her bir sayfasında 29 satır bulunmaktadır. Nüsha h. 1073 yılının Cemâziyelevvel ayında istinsah edilmiştir.

Tahkikte tespit edilen dört nüshadan en erken tarihli olan ilk üç nüsha esas alınmıştır. Bunlar; Glaser 29 (أ), Yemen/el-Hâdî (ب) ve Glaser 80 (ج) nüshalarıdır. Bu üç nüshadan hiçbiri müellif nüshası veya müellif nüshası ile mukabele edilmiş nüsha olmadığından metin bu üç nüshadan tercihlerle inşa edilmiş, nüsha farklılıkları dipnotta gösterilmiştir. Metinde varak numaraları en erken tarihli c (ج) nüshası dikkate alınarak verilmiştir. Metin modern Arapça imlâsına göre inşa edildiğinden nüshalarda bulunan dilbilgisi ile imlâ hatalarına dipnotta ayrıca işaret edilmemiştir. Anlamanın kolaylaşması adına metinde farklı biçimde okunabilecek ve dolayısıyla iltibasa sebebiyet verebilecek kelimelere hareke konulmuştur.

Gayret bizden, başarı Allah'tandır.

Serkan ÇETİN

Yusuf ARIKANER

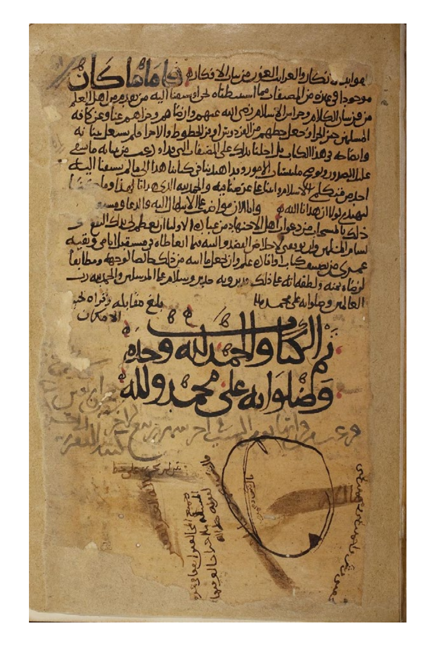
A. İskender SARICA

Niğde / 2021

A (أ) Nüshası:

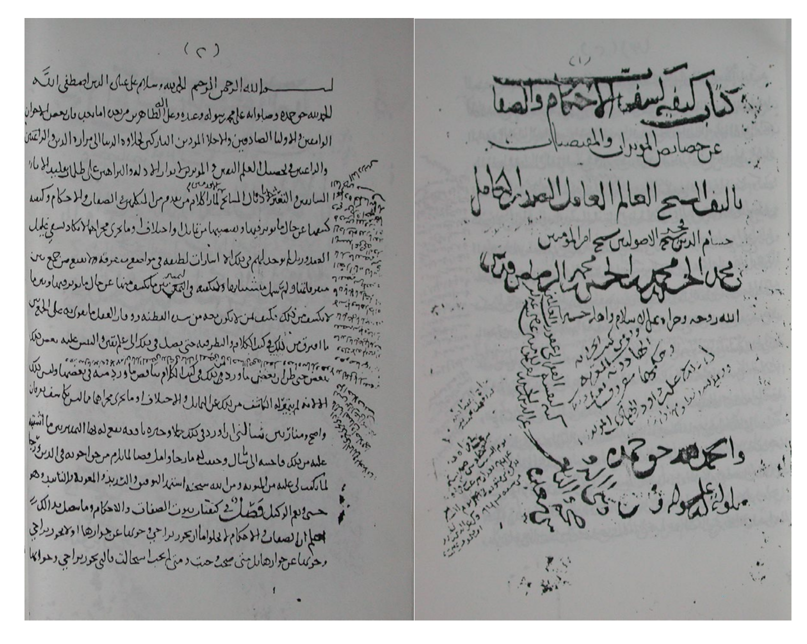

كتاب كيفية كشف الاحكام
والصفات عن خصايص
المؤثرات والمقتضيات

Almanya/Glaser 29 – Eserin ilk (1b) sayfası Almanya/Glaser 29 – Zahriye (1a) sayfası

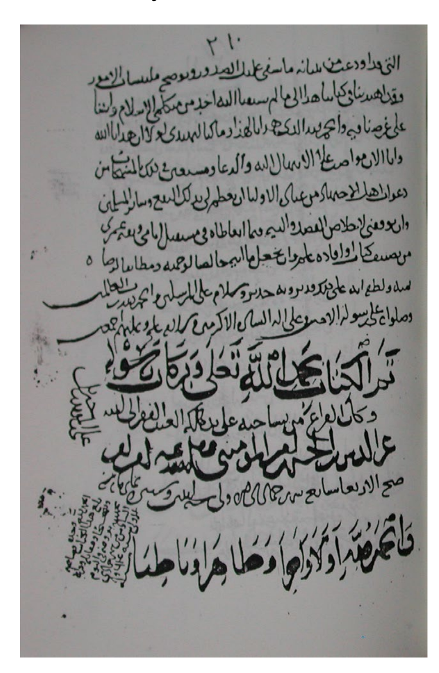

تم الكتاب والحمد لله وحده
وصلواته على محمد وآله

Almanya/Glaser 29 – Eserin son (61a) sayfası

B (ب) Nüshası:



Yemen/el-Hâdî – Eserin ilk (1b) sayfası   Yemen/el-Hâdî - Zahriye (1a) sayfası

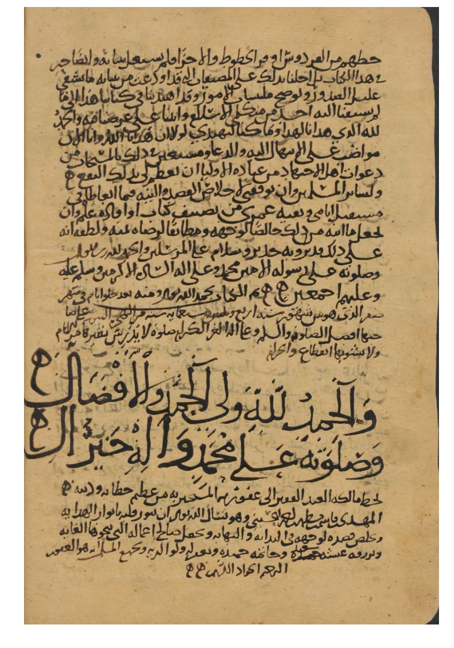


Yemen/el-Hâdî - Eserin son (105a) sayfası

C (ج) Nüshası:



Almanya/Glaser 80 – Eserin ilk (64b) sayfası   Almanya/Glaser 80 – Zahriye (64a) sayfası



Almanya/Glaser 80 – Eserin son (113b) sayfası

KAYNAKÇA

Aktaş, Mehmet. "Kelâm Atomculuğunun Tümel Modeli: Cüveynî Örneğinde Hâller Teorisi". *Nazariyat İslam Felsefe ve Bilim Tarihi Araştırmaları Dergisi* 7/2 (2021), 53-82.

Ansari, Hassan. "Al-Barāhīn al-ẓāhira al-jaliyya ʿalā anna l-wujūd zāʾid ʿalā l-māhiyya by Ḥusām al-Dīn Abū Muḥammad al-Ḥasan b. Muḥammad al-Raṣṣāṣ". *A Common Rationality: Muʿtazilism in Islam and Judaism*. ed. Camilla Adang – Sabine Schmidtke – David Sklare. 337-348. Würzburg: Ergon, 2016.

Bağdâdî, İsmail Paşa el-. *Hediyyetü'l-ʿârifîn esmâʾü'l-müʾellifîn ve âs̱ârü'l-muṣannifîn*. İstinsah ve tsh. Kilisli Rifat Bilge – İbnülemin Mahmûd Kemal İnal. 2 cilt. Ankara: Milli Eğitim Bakanlığı, 1951.

Baṣrî, Ebü'l-Ḥüseyn Muḥammed b. ʿAlî el-. *Taṣaffuḥu'l-edille*. nşr. Wilferd Madelung – Sabine Schmidtke. Wiesbaden: Harrassowitz Verlag, 2006.

Câbirî, Muhammed Âbid el-. *Arap-İslam Kültürünün Akıl Yapısı: Arap-İslâm Kültüründeki Bilgi Sistemlerinin Eleştirel Bir Analizi*. çev. Burhan Köroğlu – Hasan Hacak – Ekrem Demirli. İstanbul: Kitabevi, 2001.

Çelebi, İlyas. *İslâm İnanç Sisteminde Akılcılık ve Kadı Abdulcebbar*. İstanbul: Rağbet Yayınları, 2002.

Dhanani, Alnoor. *Kelâmın Fizik Kuramı: Basra Muʿtezilesi Kozmolojisinde Atomlar, Uzay ve Boşluk*. çev. Mehmet Bulgen. İstanbul: Klasik Yayınları, 2021.

Ḳāḍî ʿAbdülcebbâr, Ebü'l-Ḥasen ʿAbdülcebbâr b. Aḥmed el-Hemedânî. *el-Muġnî fî ebvâbi't-tevḥîd ve'l-ʿadl*. nşr. Maḥmûd Muḥammed Ḳāsım. 16 cilt. Ḳāhire: ed-Dâru'l-Mıṣriyye, ts.

Eşʿarî, Ebü'l-Ḥasen ʿAlî b. İsmâʿîl el-. *Kitâbü Maḳālâti'l-İslâmiyyîn ve'ḫtilâfi'l-muṣallîn*. thk. Hellmut Ritter. Tek mücellet hâlinde 2 cilt. Wiesbaden: Franz Steiner Verlag, 1980.

Güdekli, Hayrettin Nebi. *Kelâmın Tümel Bir Disiplin Olarak İnşâsı*. İstanbul: Marmara Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Doktora Tezi, 2015.

Ḥüseynî, Seyyid Aḥmed. *Müʾellefâtü'z-Zeydiyye*. 3 cilt. Ḳum: Mektebeti Âyetullâhi'l-ʿUẓmâ el-Marʿaşî en-Necefî, 1413.

İbn Metteveyh, Ebû Muḥammed el-Ḥasen b. Aḥmed el-Baḥrânî. *et-Teẕkire fî aḥkâmi’l-cevâhir ve’l-aʿrâż*. thk. Daniel Gimaret. 2 cilt. Ḳahire: Institut Français D’archéologie Orientale, 2009

.Kahraman, Hüseyin. “Bâkillâni’nin Ahvâl Görüşünün Nedensellik Açısından Değerlendirilmesi”. *İhya Uluslararası İslam Araştırmaları Dergisi* 3/1 (2017), 65-83.

Kılavuz, A. Saim. *Ana Hatlarıyla İslâm Akâidi ve Kelâm’a Giriş*. İstanbul: Ensar Neşriyat, 2019.

Kılavuz, U. Murat – Kılavuz, A. Saim. *Kelâma Giriş*. İstanbul: İSAM Yayınları, 2013.

Koloğlu, Orhan Ş. “Ebû Hâşim el-Cübbâî’nin Ahvâl Teorisi Üzerine Bazı Mülahazalar”. *Uludağ Üniversitesi İlâhiyat Fakültesi Dergisi* 16/2 (2007), 195-214.

Koloğlu, Orhan Ş. “Muʻtezile’nin Temel Öğretileri”. *İslâmî İlimler Dergisi* 12/2 (Aralık 2017), 43-80.

Koloğlu, Orhan Ş. “Rassâs”. *Türkiye Diyanet Vakfı İslâm Ansiklopedisi*. EK-2/413-414. Ankara: TDV Yayınları, 2019.

Koloğlu, Orhan Ş. *Cübbâîler’in Kelâm Sistemi*. İstanbul: İSAM Yayınları, 2017.

Maraz, Hüseyin. *Aklî Aydınlanmanın Özgürlükçü Aktivisti: Vâsıl b. Ata*. İstanbul: Kitaparası Yayınları, 2021.

Muḥallî, Ḳāsım b. Aḥmed b. Ḥumeyd el-. *Kitâbü’t-Taʿliḳati’l-Keyfiyye*. Ṣanʿâ: Mektebetü’l-Evḳāf, 689.

Nîsâbûrî, Ebû Reşîd Saʿîd b. Muḥammed en-. *el-Mesâʾil fi’l-ḫilâf beyne’l-Baṣriyyîn ve’l-Baġdâdiyyîn*. thk. Maʿn Ziyâde – Rıḍvân es-Seyyid. Beyrut: Maʿhedü'l-inmâʾi’l-ʿArabî, 1979.

Özerol, M. Fatih. “Behşemiyye ile Hüseyniyye Ekolleri Arasındaki Görüş Ayrılıkları”. *Kilitbahir* 16 (2020), 121-143.

Özerol, M. Fatih. *Muʻtezilede Tevhid: Son Büyük Mutezilî İbnü’l-Melâhimî’nin Düşünce Sisteminde Tevhid*. Bursa: Emin Yayınları, 2019.

Raṣṣâṣ, Ebû Muḥammed Ḥüsâmüddîn el-Ḥasen b. Muḥammed er-. *Keyfiyyetü keşfi’l-aḥkâm ve’ṣ-ṣıfât ʿan ḫaṣâʾiṣi’l-müʾeṯṯirât ve’l-muḳteżiyât*. Berlin: Berlin Devlet Kütüphanesi: Glaser Koleksiyonu, 80.

Sarıca, A. İskender. “Abbâd b. Süleymân’da Tenzih Vurgusu: İlâhî İsimler ve Sıfatlar”. *Kader* 18/2 (Aralık 2020), 539-569.

Schwarb, Gregor. "Muʿtazilism in the Age of Averroes". *Age of Averroes: Arabic Philosophy in the Sixth/Twelfth*. ed. P. Adamson. 251-282. London: The Warburg lnstitute, 2011.

Şehristânî, Ebü'l-Fetḥ Tâcüddîn Muḥammed b. ʿAbdilkerîm eş-. *el-Milel ve'n-niḥal*. nşr. Emîr ʿAlî Mehnâ – ʿAlî Ḥasen Fâʿûr. 2 cilt. Beyrut: Dâru'l-Maʿrife, 1993.

Şehristânî, Ebü'l-Fetḥ Tâcüddîn Muḥammed b. ʿAbdilkerîm eş-. *Kitâbü Nihâyeti'l-iḳdâm fî ʿilmi'l-kelâm*. thk. Alfred Guillaume. London: Oxford University Press, 1934.

Şeşdîv, Mânkdîm. *Taʿlîḳ ʿalâ Şerḥi'l-uṣûli'l-ḫamse*. thk. ʿAbdülkerîm ʿOs̱mân. Ḳāḍî ʿAbdülcebbâr'a nispetle *Şerḥu'l-uṣûli'l-ḫamse* adıyla, Ḳāhire: Mektebetü Vehbe, 1996.

Thiele, Jan. "Ebû Hâşim el-Cübbâî'nin (ö. 321/933) 'Hâller' (*Aḥvâl*) Teorisi ve Bunun Eş'arî Kelâmcılar Tarafından Uyarlanması". çev. Orhan Ş. Koloğlu. *Başlangıçtan Günümüze İslâm Kelâmı*. ed. Sabine Schmidtke. 481-505. İstanbul: Küre Yayınları, 2020.

Thiele, Jan. *Theologie in der jemenitischen Zaydiyya: Die naturphilosophischen Überlegungen des al-Ḥasan ar-Raṣṣāṣ*. Leiden – Boston: Brill, 2013.

van Ess, Josef. *Theology and Society in the Second and Third Centuries of the Hijra: A History of Religious Thought in Early Islam*. çev. Gwendolin Goldbloom. 5 cilt. Leiden – Boston: Brill, 2018.

Wolfson, H. Austryn. *Kelâm Felsefeleri: Müslüman – Hıristiyan – Yahudi Kelâmı*. çev. Kasım Turhan. İstanbul: Kitabevi, 2016.

المحتويات

[المقدمة]

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم[١]

الحمد لله حق حمده وصلواته على محمد رسوله وعبده وعلى آله الطاهرين من بعده.

أما بعد، فإن بعض الإخوان الوامقين والأولياء الصادقين والأخلاء المودين التاركين لحلاوة الدنيا إلى مرارة الدين والراغبين في تحصيل العلم اليقين المؤثرين لأنوار الأدلة والبراهين على ظلمات التقليد للآباء السالفين والتعثر بأذيال المشايخ الأقدمين، لَمَّا رأى كلام من تقدم من المتكلمين في الصفات والأحكام وكيفية كشفها عن حال ما يؤثر فيها ويقتضيها من تماثل أو اختلاف أو ما يجري مجراهما لا يكاد يشفي غليل الصدور؛ بل لم يوجد لهم في ذلك إلا إشارات لطيفة في مواضع متفرقة لا يقنع من جمع بين[٢] متفرقاتها ولَمَّ شمل متشتتاتها ولا يكفيه في التمييز بين ما يكشف منها عن حال ما يؤثر فيه وبين ما لا يكشف من ذلك، فكيف بمن لا يكون معه من شدة الفطنة ووفار العقل ما يقوى به على الجمع بين ما افترق من ذلك في كتب الكلام والنظر فيه حتى يصل في ذلك إلى علم يقين والتبس عليه بعض ذلك ببعض حتى ظن أن بعض ما ورد من ذلك في كتب علم الكلام يناقض ما ورد منه في بعضها، وليس ذلك إلا لأنه لم يتميز له الكاشف من ذلك عن التماثل والاختلاف أو ما يجري مجراهما مما ليس بكاشف بفرقان واضح ومنار بيّنٍ، سألني أن أورد في ذلك جملا وجيزة نافعة يقع له بها التمييز بين ما اشتبه عليه في ذلك فأجبتُه إلى ما سأل وحققتُ له ما رجى وأمل قضاءً لما يلزم من حق أخوّته في الدين[٣] ورجاءً لما يكتب لي عليه من المثوبة، ومن الله سبحانه أستمدّ التوفيق والتسديد والمعونة والتأييد وهو حسبي ونعم الوكيل.

---

١ ب: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وسلام على النبيين اصطفى الله؛ أ: بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله وحده وصلواته على محمد.

٢ أ: من.

٣ ج- في الدين.

فصل في كيفيات ثبوت الصفات والأحكام وما يتصل بذلك

اعلم أن الصفات والأحكام لا يخلو إما أن يجوز تراخي وجوبها عن جوازها أو لا يجوز تراخي وجوبها عن جوازها بل متى صحت وجبت ومتى لم تجب استحالت. فالتي يجوز تراخي وجوبها عن جوازها هي التي يسميها المتكلمون بأنها ثابتة على سبيل الجواز. وهي لا تخلو إما أن يجب تراخي وجوبها عن جوازها أو لا يجب تراخي وجوبها عن جوازها. فالتي يجب تراخي وجوبها عن جوازها هي الصفات والأحكام المستحقة بالفاعل كوجود المحدثات وما يتبعه من الأحكام الثابتة على سبيل الجواز نحو كون الكلام خبراً وكون الخبر صدقاً أو كذباً وكون الضرر ظلماً وغير ذلك من أحكام الأفعال. إنما قلنا: «بأنها[٤] يجب أن تكون مستحقة بالفاعل» لأنه قد ثبت أن الصفة والحكم الثابتين على سبيل الجواز يجب أن يفتقرا في ثبوتهما إلى مؤثر[٥] سوى الذات. وإن ذلك المؤثر لا يخلو إما أن يكون مؤثرا على طريق التصحيح وهو الفاعل أو على طريق الإيجاب وهو المعنى على ما ذلك مبيّن في كتاب التبيان وغيره. فلو لم يكن هذا القبيل من الصفات والأحكام مستحقا بالفاعل لكان مستحقا لمعنى، ولو كان مستحقا لمعنى لَماَ وجب تراخي الوجوب في ذلك عن الجواز، لأنه يجوز أن يقترن الموجب بالمصحح.

والتي لا يجب تراخي وجوبها عن جوازها هي الصفات والأحكام المعنوية. أما الصفات المعنوية فهي ككون الجوهر كائنا وكون أحدنا حياً وقادراً وعالماً ومريداً وكارهاً ومشتهياً ونافراً إلى غير ذلك. وأما الأحكام المعنوية فهي كتصعب التفكيك فإنه حكم ثابت لمعنى هو التأليف وكسكون النفس فإنه حكم ثابت لمعنى هو العلم وغير ذلك. وإنما قلنا: «بأن[٦] هذه الصفات والأحكام يجب أن تكون معنوية» لأنها لو لم تكن معنوية /[٦٥و] لكانت بالفاعل.

---

[٤] ج– بأنها.

[٥] ج: أمر.

[٦] ج: إن.

لأن ما يثبت على سبيل الجواز لا يخرج عن هذين الأمرين كما تقدم. ولو كانت بالفاعل لكان يجب أن يتراخى وجوبها عن جوازها لأن المؤثر على طريق التصحيح يجب أن يكون مؤثراً في صحة الصفة والحكم المستنديْن إليه ووجوبهما وأن يتقدم تأثيره في الصحة على تأثيره في الوجوب على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وكتاب المؤثرات وغيرهما من كتب الكلام. ونحن فرضنا الكلام في صفة وحكم لا يجب تراخي وجوبهما عن جوازهما فلذلك وجب أن يكون ما هذه سبيله مستحقاً لمعنى.

وأما الصفات التي لا يجوز تراخي وجوبها عن جوازها فهي التي يسميها المتكلمون بأنها ثابتة على الوجوب. وهي لا تخلو إما أن تجب بعد استحالة أو لا بعد استحالة. فالتي تجب بعد استحالة لا تكون إلا مقتضاة. إذ لو كانت ذاتية لم تكن بأن تثبت في حال أولى من أن تثبت فيما قبله من الأحوال فكان يجب أن تكون واجبةً لا بعد استحالة. وذلك ككون الجوهر متحيزاً أو كون الحي مدركاً وغير ذلك.

وأما الواجبة لا بعد استحالة فلا يخلو إما أن يجوز استحقاق جنسها وقبيلها مع الجواز أو لا يجوز استحقاق جنسها وقبيلها مع الجواز. فالتي يجوز استحقاق جنسها وقبيلها مع الجواز لا تكون إلا مقتضاة ككون القديم سبحانه قادراً وعالماً وحياً وموجوداً. وإنما قلنا: «بأنها لا تكون إلا مقتضاة» لأنها لو كانت ذاتية لم تخل إذا ثبت ما هو من جنسها وقبيلها لغير هذه الذات مع الجواز إما أن يثبت لما يخالفها أو لما يماثلها. محال أن يثبت لما يخالفها لأنه لو ثبت لما يخالفها لم تخل إما أن يخالفه بهذه الصفة التي هي لها ذاتية أو بكيفيتها لأن المخالفة والمماثلة لا يجوز أن تثبتا لغير الصفات الذاتية على ما ذلك مبين في مواضعه من كتاب التبيان وغيره. محال أن يخالفه بهذه الصفة لأن المخالفة لا تكون بصفة الذات إلا بشرط الافتراق فيها. وهما قد اشتركا في هذه الصفة فشرط اقتضائها للاختلاف زائل. ومحال أن تخالفه بكيفيتها إذ الكيفيات أحكام والأحكام لا يجوز أن تكون ذاتيةً على ما نبينه من بعد. والمخالفة والمماثلة لا تكونان[٧] إلا بصفة ذاتية كما تقدم فبطل أن يثبت لما يخالفها. ومحال أن يثبت أيضا لما يماثلها لأنه إما أن يماثلها بهذه الصفة التي تثبت له مع الجواز أو بغيرها. ومحال أن تماثلها بها لأن الشيء لا يجوز أن يماثل مماثله إلا بصفة ذاتية كما تقدم. والصفة

---

[٧] أ: لا تكون.

الثابتة على سبيل الجواز لا يجوز أن تكون ذاتية. لأن من حقّها أن تفتقر في ثبوتها إلى أمر خارج عن الذات ومن حق الذاتية أن لا تفتقر إلى ذلك. ولأن من حقّها أن لا تكون مستدامة ومن حق الذاتية أن تكون مستدامة ولأنه كان يجب إذا قدرنا خروجَه عن هذه الصفة الثابتة على سبيل الجواز أن يخرج عن كونه مماثلا لهذه الذات ومخالفاً لها فيخرج عن النفي والإثبات وذلك محال.

وإنما قلنا: «بأنه كان يجب أن يخرج عن كونه مخالفاً لها أيضا» لأنه لو خالفها لكان لا يخالفها إلا بصفة ذاتية ولو كانت له صفة ذاتية لكانت ثابتة له في كل حال فكان يجب أن يخالفها في كل حال وأن لا توثر هذه الصفة الثابتة على سبيل الجواز في حكم صفة الذات فتزيله إذ حكم صفة الذات لا يجوز تراخيه ولا انفكاكه عنها[٨] على ما ذلك مبين في كتاب التبيان /[٦٥ظ] وفي المسائل العشرين وغير ذلك. فبطل بهذه الجملة أن يماثلها بهذه الصفة الثابتة مع الجواز. ومحال أن يماثلها بغيرها لأنه لو ماثلها بصفة غيرها لوجب أن يشاركه في تلك الصفة التي ماثلها بها إذ المماثلة لا تثبت إلا مع هذا الشرط فكان يجب أن تكون في ذاتها على صفتين مختلفتين ذاتيين وذلك محال على ما ذلك مبين في مواضعه من الطرائق المستحدثة وغير ذلك. فلهذا قلنا: إن هذا القبيل من الصفات لا يكون إلا مقتضاة[٩] من صفة الذات دون أن يكون ذاتياً.

وأما الصفات التي لا يجوز تراخي وجوبها عن جوازها يستحيل ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز وهي واجبة لا بعد استحالة فلا تكون إلا ذاتية كصفة القديم تعالى الأخص وكون الجوهر جوهراً وكون السواد سواداً وكون البياض بياضاً وغير ذلك. وإنما قلنا: «بأنها تجب أن تكون ذاتية» لأنها لو لم تكن ذاتية لكانت مقتضاة ولأن ما يستحق على سبيل الوجوب لا يخرج عن هذين القسمين. إذ لا يجوز ثبوته لأمر خارج عن الذات إذ لا يستحق لأمر خارج عن الذات إلا على سبيل الجواز على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره.

وإذا لم يجز ثبوته لأمر خارج عن الذات لم يخل إما أن يثبت للذات على حال أو لا على حال. فالذي يثبت للذات على حال هو المقتضى. فالذي يثبت للذات لا على حال بل

---

٨ ج: منها.

٩ أ، ج: مقتضى.

لمجردها فهو الذاتي. ومحال أن تكون مقتضاة لأنها لو كانت مقتضاة لم تخل إما أن يقتضيها مقتضيها بشرط أو لا بشرط. محال أن يقتضيها لا بشرط لأنه ليس بأن يكون أحدهما مقتضيا والآخر مقتضى أولى من العكس لكونهما مستدامتين في جميع الأحوال وليس لأحدهما جنس وقبيل يجوز ثبوته مع الجواز فيكون أولى بأن يكون مقتضى فلا ينفصل المقتضي من المقتضى وذلك فاسد. ومحال أن يقتضيها بشرطٍ لأنه إما أن يكون متجدداً أو غير متجددٍ. محال أن يقتضيها بشرط متجدد لأن وقوفها على شرط متجدد ينقض كونها واجبة لا بعد استحالة ونحن فرضنا الكلام في واجبة لا بعد استحالة.

ومحال أن يقتضيها بشرط غير متجدد لأنه لا يخلو إما أن يجوز استحقاق جنسه وقبيله مع الجواز أو لا يجوز استحقاق جنسه وقبيله مع الجواز. ومحال أن يقتضيها بشرط غير متجدد يجوز استحقاق جنسه وقبيله مع الجواز لأنه ليس بأن تكون إحداهما مقتضية والأخرى مقتضاة أولى من العكس لكونهما معا مستدامتين وليس لإحداهما جنس وقبيل يجوز ثبوته مع الجواز فتكون أولى بأن تكون مقتضاة فلا تنفصل المقتضية من المقتضاة وذلك فاسد كما تقدم. ومحال أن يقتضيها بشرط غير متجدد يستحيل استحقاق جنسه وقبيله مع الحواز لوجهين:

أحدهما أنه ليس بأن يكون المقتضي مقتضيا والشرط شرطا والمقتضى مقتضى أولى من العكس فيكون المقتضِي شرطا والشرط مقتضيا أو أن يكون المقتضي مقتضى والمقتضى مقتضيا أو أن يكون المقتضِي شرطا والشرط مقتضيا والمقتضى مقتضى، إذ كلها مستدامة للذات وليس لواحد منها جنس وقبيل يجوز استحقاقه مع الجواز فيكون أولى بأن يكون شرطا أو مقتضى على ما تقدم.

والثاني أن هذه الشرط إما أن يكون مقتضى أو ذاتياً. محال أن يكون مقتضى لأنه إما أن يكون مقتضى بشرط أو لا بشرط، محال أن يكون مقتضى بشرط لأن الكلام في ذلك الشرط كالكلام فيه فإما أن يحتاج كل شرط إلى شرط إلى ما لا نهاية له وذلك محال. وإما أن ينتهي إلى شرط لا يحتاج إلى شرط فيجب أن يقتصر ههنا وأن يُقضى بأن هذا الشرط لا يحتاج إلى شرط لأن الذي لأجله يجب /[٦٦و] الانتهاء إلى شرط لا يحتاج إلى شرط له بعينه يجب الاقتصار ههنا والقضاء بأنه لا يكون مقتضى بشرط.

ومحال أن يكون مقتضى لا بشرط، لأنه ليس بأن يكون مقتضى والمقتضي مقتضياً أولى من العكس لكونهما جميعاً مستدامتين وليس لأحدهما جنس وقبيل يستحق مع الجواز فيكون أولى بأن يكون مقتضى على ما تقدم. فبطل أن يكون الشرط مقتضى. ومحال أن يكون ذاتيا لأن هذه الصفة المقتضية التي هو شرط اقتضائها لا يخلو إما أن تكون مقتضاة عنه أو عن صفة غيره أو تكون ذاتية. ومحال أن تكون مقتضاة عنه أو عن غيره لأنه ليس بأن يكون المقتضِي مقتضياً والمقتضَى مقتضىً أولى من العكس على مثل ما تقدم. ومحال أن تكون ذاتية لأن الذات الواحدة لا يجوز أن تستحق من الصفات الذاتية أكثر من واحدة على ما ذلك مبين في الطرائق المستحدثة.

ومتى قيل: إن ما ذكرتموه في هذه الجملة ينقض ما تذهبون إليه في صفته تعالى الأخص واقتضائها لصفاته الأربع من كونه قادرا وعالما وحيا وموجودا وذلك لأنها أجمع مستدامة في حقه تعالى، فليس بأن تكون صفته الأخص مقتضية لسائر الصفات أولى من أن تكون إحدى الصفات الأربع هي مقتضية وتكون صفة الأخص مقتضاة. وكذلك فليس بأن يكون كونه موجودا شرطا في كونه حيا وكونه حيا شرطا في كونه قادرا أو عالما[10] أولى من العكس فيكون المشروط شرطا والشرط مشروطا أو أن يكون الشرط مقتضياً والمقتصي شرطاً.

قلنا: ولا سواء لأنا إنما ألزمنا ألا ينفصل المقتضي من المقتضى والشرط في الصفات فرضنا استوائها في الوجوب لا بعد استحالة وفي أنه يستحيل ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز وليس كذلك في مسألتنا. لأن صفته تعالى الأخص إنما كانت بأن تكون مقتضية لصفاته الأربع دون أن تكون صفاته الأربع أو إحداها مقتضية لها لأن صفاته الأربع يجوز استحقاق جنسها وقبيلها مع الجواز فلو كانت إحداها مقتضية لصفته جل وعز الأخص لكان يجب في جنسها وقبيلها إذا ثبت مع الجواز أن يقتضي مثل تلك الصفة الأخص.[11] لأن المقتضي لا يختلف اقتضاؤه لما يقتضيه بحسب كيفية الاستحقاق لأنه إنما يقتضي ما يقتضيه لما يرجع إلى جنسه وقبيله. ولهذا فإن كون الحي حيا يقتضي كونه مدركا سواء كان ثابتا مع الوجوب أو مع الجواز.

---

[10] ب، ج: قادرا وعالما.

[11] ب، ج– الأخص.

وكذلك فإن كون القادر قادرا على اختلافها في القادرين يقتضي صحة الفعل سواء كانت ثابتة على طريق الوجوب أو على طريق الجواز. فكان يجب أن يكون أمثالا للقديم تعالى ومشاركين له في صفته الأخص لمشاركتنا له في مقتضيها جنسا وقبيلا. أما الجنس ففي كونه حيا وموجودا. وأما القبيل والنوع ففي كونه قادرا وعالما فإننا أحياء موجودون قادرون عالمون وذلك محال. ومنها ما هو موقوف على شرط ككونه قادرا وعالما[١٢] فإنهما مشروطتان بكونه حيا وكذلك كونه حيا فإنه مشروط بكونه موجوداً. فإذا استحال في كونه موجودا أن يكون صفة ذاتية ومقتضيا لصفته الأخصّ وجب كونه مقتضى عنها دون أن تكون مقتضيا لها فبأن يجب ذلك فيما هو مشروط به ومترتب عليه أولى وأحرى. لأن صفته الأخص متى كانت مقتضيةً لكونه موجودا أولى من أن يكون مقتضيا لها، وكيف يكون مع ذلك مقتضاةً عن كونه قادرا أو عالما أو حيا. وهل هذا إلا قول بأنها مقتضاة عما هو مشروط بمقتضاها ومترتب عليه. وذلك يقتضي وقوف كل واحد من الأمرين على صاحبه وهو محال. لأنه يقتضي أن لا يحصل واحد منها. /[٦٦ظ] فلذلك كانت صفة الأخص بأن تكون مقتضيةً لهذه الصفات أولى من أن تكون إحداها مقتضيةً لها وإن كانت كلها مستدامة ولغير ذلك من الوجوه ذكرنا طرفاً منها في المسائل العشرين بخلاف ما قدمنا.[١٣]

وكذلك فإنما كان كونه موجودا بأن يكون شرطا في كونه حيا أولى من أن يكون كونه حيا شرطاً في كونه موجوداً[١٤] لأن جنس هاتين الصفتين يثبت في الشاهد مع الجواز فيميز لنا بذلك الشرط من المشروط حيث علمنا أن الأعراض موجودة وإن لم تكن حية. فلو كان كونه حياً شرطا في كونه موجوداً لَاستحال وجود الأعراض لأنها تستحيل كونها حيةً وعلمنا أن أحدنا لا يكون حيا إلا وهو موجود فعلمنا أن كونه موجودا بأن يكون شرطا وكونه حيا مشروطا أولى من العكس. وكذلك فإنما كان كونه حيا بأن يكون شرطاً في كونه قادراً وعالماً أولى من أن يكونا أو إحداهما[١٥] شرطا في كونه حيا. لأن جنس هذه الصفات يثبت في الشاهد مع الجواز فيميز لنا بذلك الشرط من المشروط حيث علمنا جسمين أحدهما يصح أن

---

[١٢] ب- فإننا أحياء موجودون قادرون عالمون، وذلك محال. ومنها ما هو موقوف على شرط ككونه قادرا عالما.

[١٣] ب- بخلاف ما قدمنا.

[١٤] ب- أولى من أن يكون كونه حيا شرطاً في كونه موجوداً.

[١٥] أ: أحدهما

يعلم ويقدر كالواحد منا والآخر يستحيل ذلك عليه كالميت والجماد فعلمنا بطريقة المفارقة أنه لا بد أن يختص من صح ذلك عليه بميزة لم يشاركه فيها من استحال[١٦] ذلك فيه لأجلها صح أن يعلم ويقدر دونه وهي التي عبر عنها أهل اللغة بكونه حيا. فتطرقنا بذلك إلى العلم بتفصيل كون أحدنا حيا وأنه لولاه لَما صح كونه قادراً وعالما. فلذلك بأن يكون شرطا فيها أولى من أن يكون مشروطا بهما أو بأحدهما.

وكذلك فإنما كان كونه تعالى موجودا بأن يكون شرطا في صفاته الثلاث وصفته الأخص مقتضية لها أولى من أن يكون الوجود مقتضياً وصفته الأخص شرطا. لأن جنسه وقبيله ثابت مع الجواز فلو كان مقتضيا لكان يجب أن يجوز ثبوت شرط اقتضائها للصفات الثلاث لسائر الموجودات من الجواهر والأعراض. إذ لا يجوز ثبوت المؤثر مع استحالة ثبوت شرط تأثيره على الإطلاق على ما ذلك مبين في الطرائق المستحدثة. فكان يلزم إذا حصل للجواهر والأعراض ما يجوز ثبوته لها من الحصول مثل صفته تعالى الأخص أن يجب كونها قادرة وعالمة متى كانت موجودة. وكذلك الجواهر المفردة على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره. وليس يلزمنا مثل ذلك إذ قلنا بأن صفته تعالى الأخص مقتضية لصفاته الثلاث وكونه موجوداً شرطا في اقتضائها لها.

فلا يكون لقائل أن يقول: فكان يجب أن يجوز مثل صفته تعالى الأخص على ما وجد من الجواهر والأعراض لحصول شرط اقتضائها لها وهو الوجود. وذلك لأنه لا يلزم من حصول الشرط جواز حصول المقتضى كما يلزم من حصول المقتضى جواز حصول الشرط لأنه يجوز ثبوت[١٧] حصول الشرط وإن استحال حصول المؤثر على الإطلاق على ما بينا ذلك كله في الطرائق المستحدثة بخلاف المؤثر، فإنه لا يجوز ثبوته مع استحالة ثبوت شرط تأثيره على الإطلاق[١٨] فبان الفرق بين الموضعين وأنه لا يلزمنا ما يلزم من قال بعكس قولنا. وصح بما تقدم أن الصفات الواجبة لا بعد استحالة التي يستحيل ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز لا تكون إلا ذاتية.

---

[١٦] أ: يستحيل.

[١٧] أ- ثبوت.

[١٨] أ- بخلاف المؤثر فإنه لا يجوز ثبوته مع استحالة ثبوت شرط تأثيره على الإطلاق.

فأما الأحكام التي لا يجوز تراخي وجوبها عن جوازها فلا تكون إلا مقتضاة سواء كان وجوبها بعد استحالة أو لا بعد استحالة سواء جاز ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز أو لم يجز ذلك. فالواجبة من الأحكام بعد استحالة كاحتمال الجوهر للعرض وصحة إدراكه بحاستين وصحة الفعل من أحدنا وغير ذلك. وأما الواجب من الأحكام لا بعد استحالة مع أنه يجوز في جنسه وقبيله أن يكون ثابتاً مع الجواز فهو ككونه تعالى على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس فإنه وإن كان واجبا لا بعد استحالة لكونه مقتضى عن صفته تعالى الأخص فإنه يجوز في جنسه أن يكون ثابتا مع الجواز /[٦٧و] وهو كون أحدنا ساكن النفس فإنه ثابت لمعنى هو العلم لوقوعه على وجه. ومن حق ما يكون ثابتا لمعنى أن يكون ثابتا مع الجواز.

وأما الواجب لا بعد استحالة من الأحكام مع أنه يستحيل في جنسه وقبيله أن يكون ثابتا مع الجواز فكصحة كون الشيء معلوما والمخالفة[١٩] والمماثلة وغير ذلك. وإنما قلنا: «بأن الأحكام الثابتة على سبيل الوجوب لا تكون إلا مقتضاة» لأنها لو لم تكن مقتضاة لكان ذاتية لما قدمنا أن الثابت على سبيل الوجوب لا يخلو من هذين القسمين. ولا يجوز أن تكون ذاتية لأجل أن الذاتي هو الذي به يدخل الشيء في صحة كونه معلوما وبه يخالف مخالفه ويماثل مماثله. ولا شك أن الحكم لا يعقل إلا بين غيرين أو ما يجري مجرى الغيرين. فلو كان ذاتيا لاقتضى صحة كون الغيرين معلوما واحدا. إذ لو اقتضى صحة كون كل واحد منهما معلوما على انفراده لم يخل إما أن يصح العلم بأحدهما دون الآخر أو لا يصح العلم بأحدها دون الآخر. فإن صح العلم بأحدهما دون الآخر بطل أن يكون المصحِّح لكونه[٢٠] معلوما حكما؛ إذ صح العلم بالذات عليه من دون اعتبار الغير ولا ما يجري مجرى الغير. وإن لم يصح العلم بأحدهما دون الآخر بطل كونهما معلومين وغيرين وصارا كالمعلوم الواحد، لأنه متى لم يختص أحدهما إلا بما اختص به صاحبه وهو الحكم المصحح لكونهما معلومين وما عدا الذاتيات من الصفات والأحكام تابع لها ولم يصح العلم بأحدهما دون الآخر لم تعقل الغيرية بينهما وصارا معلوما واحدا إذ الغيران[٢١] هما كل مذكورين ليس أحدهما هو الآخر ولا جملة يدخل تحتها الآخر. ومتى لم يختص أحدهما بصفة أو حكم دون الآخر ولا صح العلم

---

[١٩] ج: كالمخالفة.

[٢٠] ب: لكونهما.

[٢١] ب: الغيرين.

بأحدهما منفردا عن الآخر لم يصح منا أن نقول: «إن هذا ليس ذاك، وذاك ليس هذا» إذ ليس لأحدهما صفة ليست لصاحبه ولا يصح أن نعلم دونه فنميزه عنه ونشير إليه دونه بهذه أو بذاك. فلهذا قلنا: إن الحكم لو كان ذاتيا لاقتضى كون الغيرين معلوما واحدا دون أن يكونا معلومين وغيرين. وذلك يعود على كونه حكما بالنقض ويلحقه بالصفات.

وكذلك فإذا كان من حكم الذاتي أن يماثل به الشيء مماثله ويخالف به مخالفه وكانت المماثلة لا تثبت إلا بشرط الاشتراك فيما به تقع المماثلة والمخالفة لا تثبت إلا بشرط الافتراق فيما به تقع المخالفة. ولو كان الحكم ذاتيا لم يخل الغيران اللذان لا يعقل من دونهما إما أن يقتضي الحكم تماثلهما أو اختلافهما أو لا يقتضي تماثلهما ولا اختلافهما بل يقتضي مماثلتهما لغيرها أو مخالفتهما له. محال أن يقتضي تماثلهما لأن شرط التماثل وهو الاشتراك فيه زائل بينهما، إذ الاشتراك أن يثبت لإحدى الذاتين من الصفات والأحكام مثل ما يثبت للأخرى وههنا الثابت لإحداهما هو بعينه الثابت للأخرى أو الذي يغاير فيه الأخرى لا مثله فلا يتهيأ الاشتراك ههنا ولا يُعقل.

ومحال أن يقتضي اختلافهما لأن شرط الاختلاف وهو الافتراق فيه زائل، إذ الافتراق أن لا يختص أحدهما بما اختص به الآخر ولا بما يماثله ولم يختص أحدهما دون الآخر بأمر حتى يخالف به، ومتى لم يؤثر في تماثلهما ولا في اختلافهما لم يكونا مثلين ولا مختلفين؛ إذ المخالفة والمماثلة لا تثبتان إلا بالذاتيات ومتى لم يكونا مثلين ولا مختلفين بطل كونهما غيرين ومعلومين ووجب كونهما معلوما واحدا، إذ المعلومان لا يخلوان من أن يكونا مثلين أو مختلفين وذلك يعود على كونه حكما بالنقض ويلحقه بالصفات فلذلك قلنا: إن الحكم الذي لا يُعقل إلا بين غيرين لا يكون ذاتيا قط.

فأما الحكم الذي لا يعقل إلا بين ما يجري مجرى الغيرين فإنما قلنا: بأنه لا يجوز أن يكون ذاتيا، لأن الحكم الذي هذه حاله هو كصحة ثبوت الصفات وما يجري مجرى ذلك. فلو كان ذاتيا لاقتضى كون الذات والصفة اللتين لا تعقل من دونهما ذاتا واحدة على مثل ما ذكرناه في الغيرين والمعلومين، وذلك لا يجوز لأن الصفة لا يجوز أن تعلم بانفرادها ولا مع الذات وإنما تُعلم الذات عليها على ما ذلك مبين في مواضعه من كتب الكلام ككتاب كشف الأعراض عن الأحوال وغيره.

فحصل من هذه الجمل[٢٢] أن الصفات منقسمة بحسب اعتبار كيفيات ثبوتها أربعة أقسام: أحدها التي بالفاعل وثانيها /[٦٧ظ] المعنوية وثالثها المقتضاة ورابعها الذاتية. وأن الأحكام منقسمة بحسب اعتبار كيفيات ثبوتها ثلاثة أقسام: أحدها التي بالفاعل وثانيها المعنوية وثالثها المقتضاة، ولا ذاتي في الأحكام.

متى قيل: كيف يصح قولكم: إن الأحكام التي ذكرتم لا تكون إلا مقتضاة وإنه لا ذاتي في الأحكام ومعلوم أن صحة الصفات الذاتية ووجوبها أحكام وليست بمقتضاة؟

قلنا: إن صحة صفة الذات ووجوبها كالكيفيتين لها فلا تعقلان من دونها ولا يكون لهما ثبوت ولا حكم بانفرادهما فهما مع الصفة كالصفة مع الذات فكما أن الصفة لا تعقل من دون الذات ولا يعتبر ما يثبت للذات من الوجود وكيفية الوجود ولا يصح ذلك فيها فكذلك كيفيات الصفات مع الصفات، فلا يجوز إذن إفرادهما بالذكر ولا بالثبوت ولا بكيفية الثبوت سيما الكيفيات التي يستحيل انفكاكها عن الصفات التي هي كيفيات لها كصحة[٢٣] صفة الذات ووجوبها. فإن صفة الذات صحيحة وواجبة أزلاً وأبداً ولا يجوز انفكاك الصحة عن الوجوب بخلاف الصفات الثابتة على سبيل الجواز. فإنه لمّا جاز انفكاك صحتها عن وجوبها جاز أن تفرد صحتها بالذكر وأن تثبت لمؤثر سوى المؤثر في وجوبها، إذ جاز ثبوتها بدون ثبوت الصفة.[٢٤] وليس كذلك صحة الصفات الذاتية فإنها لما لم يجز انفكاكها عن الصفة جرى مجرى الكيفية لها فصارت ككيفية الوجود نحو كونه في محل أو لا في محل أو كونه قدما أو حدوثا فإنها لما لم يجز انفكاكها عن الصفة لم يجز أن تجري مجرى سائر الأحكام في الإفراد بالذكر والثبوت[٢٥] وكيفية الثبوت والاحتياج إلى مؤثر زائد على كون الذات قادرا.

ولما كانت الأحكام الزائدة على الحدوث وكيفيته يجوز انفكاكه عنها ويجوز أن يعقل من دون اعتباره جاز إفرادها بالذكر وبالنظر في ثبوتها وكيفية ثبوتها وجاز احتياجها إلى مؤثر زائد على كون الذات قادرا فالصفة الذاتية صحيحة وواجبة أبدا وأزلا لا لمؤثر ولا مقتضٍ وهي

---

٢٢ أ، ب: الجملة.

٢٣ ج: كالصحة.

٢٤ ج: ثبوت صفة.

٢٥ ب، ج: بالثبوت.

التي بها تقع المخالفة والمماثلة وهي المؤثرة في صحة كون الشيء معلوما. فإن عنى السائل بقوله: «إن في الأحكام ما هو ذاتي» أن صحة الصفة الذاتية ووجوبها ثابتان لا لمقتضٍ فذلك لا بد منه ولسنا نأبى ذلك ولا ننكره بل لا يعقل من قولنا: «إن الصفات ذاتية» إلا ذلك، إذ لا نعني بقولنا: إن الصفة ذاتية إلا أنها صحيحة على الذات وواجبة لها لا لمؤثر ولا لمقتضٍ. وإنما أنكرنا أن يكون ههنا حكم منفصل عن الصفة ليست بكيفية لها ولا جارٍ مجرى الكيفية لها ثابتا لا لمؤثر ولا مقتضٍ. لأنه يكون له حينئذ من الحكم ما للصفات الذاتية من التأثير في صحة كون الشيء معلوما والمخالفة والمماثلة[٢٦] وغير ذلك على ما قدمنا بيانه. فعلى هذه الطريقة يجري القول في هذا الفصل.

---

[٢٦] أ: والمماثلة والمخالفة.

فصل في الصفة التي بالفاعل

اعلم أن الكلام في هذه الصفة يقع في أربعة مواضع: أحدها في حدها وحقيقتها والثاني في شروطها والثالث في ما هو من حقها ومن أحكامها والرابع في كشفها عن حال ما يؤثر فيها.

أما الأول؛ فاعلم أن الصفة التي بالفاعل هي الصفة التي يؤثر في ثبوتها الفاعلُ لاختصاصه بصفة من صفاته من دون إيجاد علة أخرى سوى الذات، وهذا هو حدُّ الصفة التي بالفاعل .والدليل على صحة هذا الحد أنه كاشف عن معنى المحدود على جهة المطابقة، ولذلك يطرد وينعكس. وهذه أمارة صحة الحد. ومتى مر في شيء من كلامنا أن الصفة التي بالفاعل هي التي /[٦٨و] تدخل تحت اختيار الفاعل جعل الذات عليها، فإن شاء أوجدها عليها وإن شاء أوجدها لا عليها، فذلك إنما ذكرناه على طريقة الوصف لا على طريقة التحديد وإلا فصفة الوجود خارجة عن ذلك.

وأما الثاني وهو الكلام في شروطها؛ فاعلم أن لكون الذات عليها بالفاعل شروطا أربعة، أحدها أن يكون متعلقة بالفاعل. والثاني أن لا يكون منافية لصفات الذات التي ثبتت لها. والثالث أن لا يقف ثبوتها على صفة أو على حكم ثابتين على سبيل الوجوب ليست الذات عليهما. الرابع أن تكون الذات التي تثبت الصفة لها مقدورة للفاعل. وهذا الشرط إنما يشترط في الصفات التابعة للحدوث المستحقة بالفاعل، لو قدرنا أن هناك صفة تابعة للحدوث مستحقة بالفاعل. فأما صفة الحدوث فإن الشرط الرابع فيها يرجع إلى الشرط الأول، لأن معنى كون الذات مقدورا للفاعل هو أن وجودها متعلق به، فإذن الشروط الثلاثة كافية في كون الذات عليها بالفاعل، وقد بينا وجوب اشتراط هذه الشروط في كتاب التبيان فلا وجه لتطويل الكلام بذكره ههنا، إذ ذكر هذه الشروط عارض في هذا الفصل.

وأما الثالث وهو الكلام فيما هو[٢٧] من حق هذه الصفة وحكمها؛ فاعلم أن من حكم هذه الصفة أنه يجب تقدُّم جوازها على وجوبها، إذ المؤثر في جواز هذه الصفة ووجوبها هو الفاعل من حيث إنه مؤثر على طريق الصحة. ومن حكم المؤثر على طريق الصحة أن يؤثر في صحة الصفة ووجوبها وأن يتقدم تأثيره في الصحة على تأثيره في الوجوب على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وكتاب المؤثرات وغير ذلك. وكذلك فمن حكم هذه الصفة أنها إذا ثبتت للذات يستحيل خروجها عنها في حالة البقاء ويستحيل أيضا أن تتجدد للذات في حالة البقاء على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وفي المسائل العشرين وغير ذلك وهذا أيضا عارض في هذا الفصل فلنعد إلى ذكر المقصود بالفصل.

وهو الكلام في كشفها عن حال ما يؤثر فيها وهو الموضع الرابع من الفصل فنقول: إن الصفة لا يخلو إما أن تكون صفة الوجود وإما أن تكون زائدة على صفة الوجود، فإن كانت صفة الوجود فإنها تكشف عن كون المؤثر فيها قادراً وإنما تكشف عن ذلك بكيفيتها لا بمجرد ثبوتها. وكيفيتها هي ثبوتها بعد الصحة والجواز على حد يجب تقدم الصحة والجواز على الثبوت، ودلالة وجود الفعل على جهة الصحة على كون فاعله قادراً وكشفها عن ذلك مذكور في كتاب التبيان وغيره من كتب الكلام فلا وجه لتطويل الكلام بذلك في هذا الموضع. وهذه الصفة تكشف بهذه الكيفية عن كون المؤثر فيها عالما أيضا، إنما تكشف عن هذه الصفة بهذه الكيفية إذا أضيف إليها كيفية أخرى وهي كونها على جهة الإحكام والاتساق وذلك مبين في كتاب التبيان وغيره من كتب الكلام في الأصول فلا وجه لذكره ههنا.

وإن كانت صفة زائدة على صفة الوجود فإنها تكشف بكيفيتها عن كون المؤثر فيها مريداً، إذ كونه حياً لا تعلق له بالغير فيؤثر في صفة من صفاته وكونه قادراً لا يتعدى طريقة الإحداث وكونه عالما لا يؤثر في المعلوم وإنما يتعلق به على ما هو به، وكونه كارها يمنع من وقوع الفعل فلا يجوز أن يؤثر فيما يتبعه، وسائر الصفات التي تعلم من النفس حالها مع سائر الصفات واحدة فلا يجوز أن يكون لها تأثير في ذلك سوى كونه مريداً، وبيان هذه الجملة وحصر أحوال الفاعلين مستوفى في كتاب التبيان فلا وجه لتطويل الكلام به[٢٨] ههنا.

---

[٢٧] ج- هو.

[٢٨] ب: فيه.

وأما الكلام في أن الصفات التي بالفاعل هل تكشف عن تماثل ما يؤثر فيها وهم الفاعلون أو عن اختلافهم أم لا تكشف عن ذلك؛ فاعلم أن هذه الصفات لا يكشف تماثلها عن تماثل ما يؤثر فيها وهم الفاعلون ولا اختلافها عن اختلافهم، والدليل على ذلك أن هذه الصفات ليست بكاشفة عما هي عليه المؤثر فيها من صفته الذاتية وكل ما هذه حاله فلا يجوز أن يكشف تماثله عن تماثل ما يؤثر فيه ولا اختلافه عن اختلافه. وهذا الدليل مبني على أصلين، أحدهما أنها ليست بكاشفة عما عليه المؤثر فيها من صفته الذاتية ولا عما هو كاشف بنفسه عن صفته الذاتية. والثاني أن كل ما هذه حاله فلا يجوز أن يكون تماثله كاشفا عن تماثل ما يؤثر فيه ولا اختلافه كاشفا عن اختلافه. /[٦٨ظ]

فأما الذي يدل على الأصل الأول فهو أن هذه الصفات إنما تكشف عن كونه قادرا أو عالما أو مريدا دون غيرها من صفاته، إذ لا يجوز أن يكون لصفة من صفات الفاعل تأثير في صفة من صفات الفعل سوى ما ذكرنا من هذه الصفات الثلاث على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره، فإذا لم يكن لصفة من صفات الفاعل تأثير في صفة من صفات الأفعال سوى هذه الصفات لم يجز أن تكشف صفات الأفعال بأنفسها ولا بكيفياتها عن صفة من صفات الفاعل سوى هذه الصفات الثلاث، إذ لو كشفت عما سواها من صفاته لكانت قد كشفت عن أمر ليس بينها وبينه تعلق، وذلك لا يجوز، لأن الدليل لا بد من تعلق بينه وبين ما يدل عليه، لولا ذلك التعلق وإلا لم يكن بأن يدل عليه أولى من أن لا يدل وأولى من أن يدل على كل أمر يشار[٢٩] إليه، وذلك محال، فثبت أنها لا يجوز أن تكشف عن صفة من صفات الفاعل سوى ما قدمنا من الصفات الثلاث وهي ليست بذاتية ولا كاشفة بنفسها عن صفة ذاتية، لأنها أجمع في الفاعلين في الشاهد معنوية، والصفات المعنوية إنما تكشف عما عليه المعاني المؤثرة فيها لا عما عليه المستحق لها سيما إذا لم يجب في مصححها وشرط مصححها أن يكون شرطا على التعيين على ما يجيء بيانه في الفصل الذي يلي هذا إن شاء الله تعالى.

وهذا حال هذه الصفات، فإن المصحح لها أجمع كون من[٣٠] اختص بها حيا والمصحح

---

٢٩ أ، ج: أشير.

٣٠ ب: ما.

لكونه حيا[٣١] مختلف فهو في الأحياء منا البنية المخصوصة مع الشروط الأخر، وهو في القديم تعالى ما هو عليه في ذاته، وهذه الصفات في حق القديم مختلفة الكيفيات، فمنها ما هو ثابت على سبيل الوجوب فمستنده ما هو عليه في ذاته ككونه قادرا وعالما وهما ليسا بكاشفَيْن عما هو عليه في ذاته بأنفسهما، إذ لو كانا كاشفين عنه بأنفسهما لما جاز ثبوتهما إلا كذلك، لأن المقتضاة التي تكشف عن المقتضي بنفسها يجب أن تكون مقتضاة في كل موضع تثبت فيه على ما نبينه في فصل الصفات المقتضاة إن شاء الله تعالى.

وإنما هما كاشفتان عنه لثبوتهما للقديم على حد لم تثبتا لغيره على ذلك الحد فاقتضى بينونته عن غيره بما لأجله وجبتا له على ذلك الحد دون غيره. ومنها ما هو ثابت على سبيل الجواز والحال واحدة والشرط واحد فهي في حق القديم سبحانه معنوية كهي في أحدنا وهي كونه مريدا وكارها وهاتان الصفتان في حقه تعالى كهما في حق أحدنا في أنهما لا تكشفان عما هو عليه من صفته الذاتية إذ هما معنويتان ليس لمصححهما شرط على التعيين، وكل صفة معنوية ليس لها ولمصححهما شرط على التعيين فإنها لا تكشف عما عليه المستحِق لها من صفته الذاتية على ما نبينه في فصل الصفات المعنوية إن شاء الله تعالى. فبان بهذه الجملة أن الصفات المستحقة بالفاعل ليست بكاشفة عن صفةٍ للفاعل ذاتيةٍ ولا عما هو كاشف بنفسه عن صفته الذاتية فثبت الأصل الأول.

وأما الأصل الثاني وهو أن ما هذه سبيله ولا يجوز أن يكون تماثله كاشفا عن تماثل ما يؤثر فيه ولا اختلافه كاشفا عن اختلافه. فبيانه ما قد ثبت أن العلم بالمماثلة والمخالفة فرع على العلم بما به تثبتان إما على جملة أو تفصيل على ما ذلك مبين في المسائل العشرين وغيرها من كتب الكلام. ومتى لم تكن الصفات المستحقة بالفاعل كاشفة عما عليه الفاعل من صفته الذاتية ولا عما هو كاشف بنفسه عما هو عليه من صفته الذاتية[٣٢] لم يجز أن يكشف تماثلها عن تماثل الفاعلين ولا اختلافها عن اختلافهم إذ لو كشفت عن ذلك من دون أن تكشف عما عليه الفاعلون في ذواتهم لأدّى ذلك إلى أنه يصح العلم بالمماثلة والمخالفة من دون العلم بما به تثبتان إما على جملة أو تفصيل وقد ثبت أن ذلك لا يجوز.

---

[٣١] ج- لكونه حيا.

[٣٢] ب: ولا عما هو كاشف عليه من صفته الذاتية.

وبعد فإن الكاشف عن التماثل والاختلاف متى لم يكن صفة ذاتية فإنه يجب أن يكون كاشفا عما به يثبتان. وإنما قلنا ذلك لأن معنى التماثل هو أن تسد إحدى الذاتين مسد الأخرى في أنهما /[٦٩و] إذا وجدت اقتضت صفة كاشفة عما هي عليه في ذاتها على التفصيل مثل صفة الأخرى، ومعنى الاختلاف أن لا تسد إحدى الذاتين مسد الأخرى في ذلك والكشف عن ذلك جملة أو تفصيلا يتضمن الكشف عما هما عليه في ذاتهما جملة أو تفصيلا، أعني المتامثلين والمختلفين، فلو كشفت الصفات المستحقة بالفاعل عن تماثل الفاعلين أو عن اختلافهم لكشفت عما عليه في ذواتهم، وقد بيّنّا أن ذلك لا يجوز. فثبت أن الصفات المستحقة بالفاعل لا يجوز أن يكشف تماثلها عن تماثل ما يؤثر فيها وهم الفاعلون ولا اختلافها عن اختلافهم، ولهذا فإن صفة الوجود وإن كانت متماثلة في الذوات صادرة عن الفاعلين وإن كانوا مختلفين، لأن القديم تعالى مخالف المحدثات أجمع، وكذلك فإنما أثروا فيها لكونهم قادرين وكون القادر قادراً مختلف في الذوات لتغاير المتعلقات.

وكذلك القول فيما يتبع الحدوث من الصفات لو قدرنا أنه يتبع الحدوث صفة مستحقة بالفاعل فإنها تكون صادرة عن الفاعلين على اختلافهم وإنما تصدر عنهم لكونهم مريدين وكون المريد مريداً مختلف في الذوات متى تغايرت المتعلقات. فعلى هذه الطريقة يجري القول في هذا الفصل.

فصل في الصفات المعنوية

اعلم أن الكلام في هذا القبيل من الصفات يتعلق بأربعة مواضع: أحدها الكلام في حدها الجامع لشملها وثانيها الكلام فيما هو من خصائصها وأحكامها وثالثها الكلام في تمييز المتعلق منها عما ليس بمتعلق ورابعها الكلام في كيفية كشفها عن حال ما يؤثر فيها وعن حال ما اختص بها.

فأما الأول[٣٣] وهو الكلام في حدها؛ اعلم أن الصفات المعنوية هي الصفات الزائدة على صفة الوجود التي[٣٤] يؤثر في ثبوتها مؤثر على سبيل الإيجاب سوى الذات المستحِقة لها. هذا حدها والكلام في صحته كالكلام في تصحيح[٣٥] حد الصفة التي بالفاعل.

وأما الثاني وهو الكلام فيما هو من خصائصها وأحكامها؛ فاعلم أن ما هو من خصائصها وأحكامها ينقسم إلى[٣٦] قسمين فقسم تباين به سائر الصفات وقسم تباين به الصفة المستحقة بالفاعل.

فأما الأول وهو[٣٧] الذي تباين به سائر الصفات فخمسة أحكام؛ أحدها أن من حق هذه الصفة أنها تثبت على سبيل الجواز والحال واحدة والشرط واحد. ونعني بالحال شرط ثبوت الصفة المصحح لها. ونعني بالشرط ما يكون مصححا لمصححها أو شرطا في صحته. فالصفة ككون الجوهر كائنا والحال التي هي واحدة هي[٣٨] كونه متحيزاً. ومعنى كونها واحدة أنها ثابتة في حال ثبوت الصفة التي هي مصححة لها وفي حال انتفائها بل في حال ثبوت

---

[٣٣] ب: فأما الكلام في الأول.

[٣٤] أ، ب: الذي.

[٣٥] أ: في حدها تصحيح.

[٣٦] ب، ج – إلى.

[٣٧] ج– وهو.

[٣٨] أ، ج– هي.

ضدها إن كان لها ضد ومصححة له أيضا وشرط الحال كونه موجوداً. ومعنى كونه واحداً أنه لا ينفك عن الحال في الجوهر فيثبت معها عند ثبوت الصفة المعنوية وعند انتفائها وعند ثبوت ضدها إن كان لها ضد. وهذه هي كيفية الصفة المعنوية التي بها كشفت عن المؤثر فيها[٣٩] على سبيل[٤٠] التفصيل وأنه معنى خارج عن الذات مؤثر على طريق الإيجاب. وبهذه الكيفية باينت سائر الصفات من الذاتية والمقتضاة والمستحقة بالفاعل على ما ذلك مبين في المسائل العشرين وغير ذلك.

وثانيها أن من حق هذه الصفة يجوز تجددها للذات في حالة البقاء ويجوز زوالها في حالة البقاء فتخالف بذلك الصفات أجمع سوى ما يكون مقتضى[٤١] عنها في موضع ما، إذ لو لم يكن ذلك من حقها لم يصح ثبوت الكيفية الأولى وهي[٤٢] ثبوتها على سبيل الجواز والحال واحدة والشرط واحد على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وفي المسائل العشرين وغير ذلك.

إنما قلنا: «إنها تخالف بذلك الصفات أجمع» لأن الذاتية يستحيل تجددها وزوالها في حالة البقاء وفي غير حالة البقاء لوجوب ثبوتها أبداً وأزلا. والمقتضيات المشروطة بالوجود يستحيل تجددها وزوالها في حالة البقاء لأن مقتضِيها وشرط اقتضائه لها مستمران، فكيف يجوز مع ذلك تجددها أو زوالها. وليست الصفات تتجدد إلا لتجدد مقتضِيها أو المؤثر فيها أو تجدد شرط اقتضائه لها متى كان المؤثر فيها مؤثراً على سبيل الإيجاب وإلا لزم أن يكون مؤثراً على سبيل التصحيح. وكذلك فليست تزول إلا لزوال مقتضِيها أو المؤثر فيها أو زوال شرط اقتضائه لها متى كان المؤثر فيها مؤثراً على طريق الإيجاب وإلا لزم كونه مؤثراً على طريق التصحيح وذلك ظاهر.

وقلنا: «سوى ما يكون مقتضى عنها في موضع ما» /[٦٩ظ] احترازاً من كون المدرك مدركا فإنه وإن كان من الصفات المقتضيات فإنه يحوز زواله وتجدده في حالة البقاء، وذلك لكونه مقتضى عن صفة معنوية في أحدنا وهي كونه حيا فلما كان من حق الصفة المعنوية أن

---

[٣٩] أ- فيها.

[٤٠] ب، ج- سبيل.

[٤١] ب: مقتضاة.

[٤٢] أ، ب: وهو.

يجوز تجددها وزوالها في حالة البقاء وكان المقتضى يتبع المقتضِي في الثبوت والزوال وجب أن يكون حكم كونه مدركاً حكم كونه حيا في جواز ذلك فيه، وكذلك فإنه لما كان كونه مدركاً صفة مشروطة بشرطٍ يجوز تجدده وزواله في حالة بقاء الموصوف بها[٤٣] وهو وجود المدرك جاز أن يزول ويتجدد في حالة البقاء، وإن كان مقتضيها صفة ثابتة على سبيل الوجوب ككون الباري تعالى مدركا مع كونه حيا، وجنس هذه الصفة التي هي كونه مدركاً وقبيلها قد جاز أن يكون مقتضى في موضع ما عن صفة معنوية وذلك ثابت في الشاهد. وقد ذكرناه في فصل الصفة التي بالفاعل أنه يستحيل تجددها وزوالها في حالة البقاء ولو جاز ذلك فيها لشاركت الصفة المعنوية في الكيفية التي لأجلها كشفت عن مؤثر على طريق الإيجاب سوى الذات فكان يجب أن تشاركها في الكشف عنه[٤٤] فتكون معنوية.

وثالثها أن من حق هذه الصفة أنه لا يجوز أن يستحقها إلا ما يجوز عليه البقاء دون ما يستحيل عليه البقاء فتباين بذلك سائر[٤٥] الصفات أيضاً إذ لو لم يكن ذلك من حقها لم يصح ثبوت الكيفية الأولى لها أيضاً على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره. وإنما قلنا: «بأنها تباين بذلك سائر الصفات» لأن ما يستحيل عليه البقاء يجوز استحقاقه للصفة الذاتية بل يجب استحقاقه لذلك ويجوز استحقاقه للمقتضاة متى اختص بشرط اقتضى الذاتية لها وهو الوجود ويجوز استحقاقه للتي بالفاعل وهي صفة[٤٦] الحدوث.

ورابعها أن من حق هذه الصفة أنه لا يجوز ثبوتها إلا لما يستحيل اختصاص العلة المؤثرة فيها بالذات المختصة بالصفة وبما هو من جنسها وقبيلها بل لا تختص العلة الواحدة من الجنس الواحد والقبيل الواحد إلا بموصوف واحد. إذ لو جاز اختصاصها بموصوفين لم يكن بأن توجب الصفة لأحدهما أولى من أن توجب للآخر فكان يجب أن توجبها لهما معا ويؤدي ذلك[٤٧] إلى انقلاب الصفة حكماً وذلك محال على ما ذلك مستوفى في أول مسألة من الطرائق المستحدثة. فيخرج من هذه القاعدة أن الأعراض يستحيل استحقاقها لصفة معنوية،

---

[٤٣] ب- بها.

[٤٤] أ- عنه.

[٤٥] ج: جميع.

[٤٦] ب- صقة.

[٤٧] ج- ذلك.

لأنه ما من جنس ولا قبيل من الأعراض إلا ويجوز حصول الذاتين منه بحيث يجوز اختصاص العلة بهما معاً فتباين الصفة المعنوية بهذه الصفة سائر الصفات فإن الأعراض يجوز استحقاقها للصفات الذاتية والمقتضاة والتي بالفاعل.

وخامسها أن من حق هذه الصفة أنه يجب أن يكون المؤثر في وجوبها أمراً زائداً على المؤثر في صحتها فتفارق بذلك سائر الصفات، إذ الصفات الذاتية لا تفتقر إلى مؤثر في صحتها ولا في وجوبها، والمقتضاة يؤثر المقتضِي في صحتها ووجوبها، والتي بالفاعل يؤثر الفاعل في صحتها ووجوبها على ما ذلك مبين[٤٨] في كتاب المؤثرات. فإن كانت صفة الحدوث فإنما يؤثر في صحتها ووجوبها لاختصاصه بكونه قادراً. وإن كانت زائدة على صفة الحدوث فإنما يؤثر في صحتها لاختصاصه بكونه قادرا وعالما وفي وجوبها لاختصاصه بكونه مريدا وفي كل ذلك يتقدم تأثيره في الصحة على تأثيره في الوجوب. بيان هذه الجملة مذكور في باب الاستطاعة وباب الإرادة من كتاب التبيان فلا وجه لتطويل الكلام بذكره ههنا.

وإنما قلنا: «بأنه يجب في الصفة المعنوية أن يكون المؤثر في وجوبها زائدا على المؤثر في صحتها» لأنها ثابتة لعلة والعلة من حقها أن تؤثر في الإيجاب دون التصحيح ففارق بذلك سائر المؤثرات على ما بينا ذلك في كتاب المؤثرات. فهذا هو الكلام في القسم الأول وهو الذي تباين به الصفة المعنوية سائر الصفات.

وأما القسم الثاني وهو الذي تباين به الصفة المستحقة بالفاعل؛ فاعلم أنها تباين الصفة[٤٩] التي بالفاعل بوجهين:

أحدهما أنها ليست بمتعلقة بالفاعل بخلاف الصفة التي بالفاعل، فإنها متعلقة به.

والثاني أنه لا يجب تقدم الجواز فيها على الوجوب بل يجوز أن يقترن الوجوب فيها بالجواز لجواز اقتران الموجب بالمصحح، فتفارق بذلك الصفة المستحقة بالفاعل فإنه يجب تقدم الجواز فيها على الوجوب كما تقدم. فهذه طريقة القول فيما هو من خصائصها وأحكامها. /[٧٠و]

---

[٤٨] ج: مقرر.

[٤٩] ب- المستحقة بالفاعل، فاعلم أنها تباين الصفة.

وأما الثالث وهو الكلام في تمييز المتعلق منها عما ليس بمتعلق؛ فاعلم أن الصفات المعنوية لا يخلو إما أن يستدعي مجرد ثبوتها ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة له[٥٠] أو لا يستدعي مجرد ثبوتها ثبوت ذلك. فالتي[٥١] يستدعي ثبوتها ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة له هي الصفات المتعلقة بالغير وتعلقها بالغير هو استدعاؤها لثبوت ذلك الحكم بين الموصوف بها وبين ذلك الغير. وهذه الصفات هي كون الحي منا[٥٢] قادراً ومعتقِداً وظاناً وناظراً ومشتهياً ونافراً ومريدًا وكارهاً. فأما كونه قادرا فمعنى تعلقه بالمقدور هو تأثيره في صحة وقوعه على حد تتقدم الصحة على الوقوع. فأما كونه معتقِدا فلا يخلو إما أن يكون له معتقَد[٥٣] أو لا يكون له معتقَد، فإن لم يكن له معتقَد لم يكن متعلقا، لأنه ليس له متعلق[٥٤] فيستدعي ثبوته ثبوت حكم بين ما اختص به وبين ذلك المعتقد. وإن كان له معتقَد فلا يخلو إما أن يكون معتقده على ما اعتقده المعتقِد عليه أو لا يكون معتقده[٥٥] على ما اعتقده المعتقِد عليه، فإن كان معتقده على ما اعتقده المعتقِد عليه فلا يخلو إما أن يقتضي سكون نفس المعتقِد إلى أن معتقده على ما اعتقده عليه، أو لا يقتضي سكون نفس المعتقِد إلى أن معتقده على ما اعتقده عليه فإن اقتضى سكون نفس المعتقد[٥٦] إلى أن معتقده على ما اعتقده عليه فهي الحالة تعبر عنها بكونه عالما.

وهي لا يخلو إما أن يكون معتقدها مقدورا للمعتقِد أو لا يكون معتقدها مقدورا له، فإن كان معتقدها مقدورا للمعتقِد فلا يخلو إما أن يكون مما يصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام أو لا يكون مما يصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام، فإن كان مما يصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام فكون أحدنا معتقِداً له على ما هو به مع سكون النفس إليه يتعلق به من ثلاثة أوجه. أحدها اختصاص هذه الصفة بهذا المعتقد بحيث تصح الإشارة إليه بكونه

---

[٥٠] ب– له.

[٥١] أ، ب: فالذي.

[٥٢] ب: كون الواحد منا.

[٥٣] ب: معتقَدا.

[٥٤] أ، ب: معتقَد.

[٥٥] ب– معتقَده.

[٥٦] أ: سكون نفسه.

معتقداً لها دون غيره، وذلك أمر معقول وهي النسبة التي يجدها أحدنا بين كونه معتقداً وبين معتقَد معين ويعلم أن لكونه معتقِدا بهذا المعتقَد من التعلق والاختصاص ما ليس له بغيره من المعتقَدات. وثانيها اقتضاؤها لسكون النفس الذي هو حكم بين المعتقِد والمعتقَد وهي التفرقة التي يجدها أحدنا بين أن يعتقد كون أبيه في المسجد بالمشاهدة أو يخبرني صادق يعلم صدقه وبين أن يعتقد كونه فيه بخبر رجل من آحاد الناس فإنه يجد عند المشاهدة وخبر النبي الصادق مزية لا يجدها عند خبر الآخر تلك المزية هي التي عبرنا عنها بسكون النفس.

وثالثها كونها[٥٧] شرطا في تصحيح كونه قادراً لِإيقاعه مع غيره على جهة الإحكام تحقيقا. وإن لم يكن مما يصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام فإن كونه عالما يتعلق به من ثلاثة أوجه وهي الوجهان اللذان تقدم ذكرهما على جهة التحقيق. والوجه الثالث على جهة التقدير وهو أن هذا المقدور لو كان مما يصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام لكان كونه عالما به شرطا في تصحيح كونه قادراً عليه لإيقاعه مع غيره على جهة الإحكام. وإن لم يكن معتقد كونه عالما مقدورا له فإن كونه عالما يتعلق به من الوجوه الثلاثة التي تقدم ذكرها فيتعلق به من الوجهين الأولين على جهة التحقيق ومن الوجه الثالث على جهة التقدير وهو أن هذا المعلوم لو كان مقدورا للعالم وكان مما يصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام لكان كونه عالما به شرطا في تصحيح كونه قادراً عليه لإيقاعه مع غيره على جهة الإحكام.

وإن كان كونه معتقداً لا يقتضي سكون نفس المعتقِد إلى أن معتقده على ما اعتقده عليه فإنه لا يتعلق بمعتقده إلا من الوجه الأول من الوجوه الثلاثة فقط دون الآخرين منها سواء كان معتقَده على ما اعتقده المعتقِد عليه أو لم يكن معتقده على ما اعتقده المعتقِد عليه. وذلك لأنه لا يقتضي سكون نفس المعتقد إلى أن معتقده على ما اعتقده عليه إلا لوقوع علته على الوجه الذي وقع عليه العلم ولم تقع علته ما هذه سبيله على ذلك الوجه وهو لا يكون شرطا في صحة إيقاع المعتقد مع غيره على جهة الإحكام تحقيقا أو تقديرا إلا متى اقتضى سكون النفس ولهذا لم يجز تعلقه بالمعتقد من هذين الوجهين لا على جهة التحقيق ولا على جهة التقدير.

---

[٥٧] ب: كونه.

ومتى قيل: هلا قلتم إنه يتعلق بالمعتقد من هذين الوجهين على جهة التقدير وهو أن علة كونه معتقِداً لو وقعت على ذلك الوجه لاقتضى كونه /[٧٠ظ] معتقِداً بسكون النفس، ولو كان معتقده مع ذلك مقدورا للمعتقِد ويصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام لكان كونه معتقِداً شرطا في تصحيح كونه قادراً عليه لإيقاعه مع غيره على جهة الإحكام.

قلنا: إن هذه الصفة لا يجوز إثباتها متعلقةً بمتعلقها على جهة التحقيق أو على جهة التقدير بأنها لو اختصت أو علتها بما اختصت به المتعلقات أو عللها لتعلقت وإنما يجوز إثبات الصفة متعلقة على جهة التقدير أو التحقيق لما هي مختصة به فيقال: إنها مختصة من الحكم بما لو كان متعلقها مما يصح عليه من الأمور لكانت شرطا في صحة ذلك الأمر عليه ولما صح عليه ذلك الأمر من دونها وذلك ثابت لها صح ذلك الأمر على متعلقها أو لم يصح كما نقوله في كون العالم عالما متى لم يكن معتقده مقدورا للعالم أو كان مقدورا له ولكنه لا يصح إيقاعه مع غيره على جهة الإحكام، فإن كونه عالما من شأنه أنه شرط في صحة إيقاع معلومه مع غيره على جهة الإحكام سواء كان ذلك صحيحا على معلومه أو لم يكن صحيحا عليه،[58] فإنا لو قدرنا صحته عليه لكانت موقوفة على كونه عالما وليس كذلك ما ذكره السائل في كونه معتقِداً إذا لم يقتض سكون نفس المعتقِد إلى أن معتقده على ما اعتقده عليه، فإنه ليس بشرط في صحة إيقاع معتقَده مع غيره على جهة الإحكام ولا مصحح لذلك لو قدرنا كون معتقده مقدورا للمعتقِد وصحة ذلك عليه بل لا يصح ذلك إلا لكون العالم عالما.

فمتى قال السائل: فلو قدرنا أن علة هذه الصفة وقعت على الوجه الذي وقع عليه العلم لكانت تقتضي سكون النفس ولكانت شرطا في صحة إيقاع معتقَدها مع غيره على جهة الإحكام تحقيقا أو تقديرا كان قوله هذا بمنزلة قول من يقول: لو وقعت علة هذه الصفة على الوجه الذي وقع عليه العلم لتعلقت بمعتقدها من هذين الوجهين تحقيقا أو تقديرا وذلك صحيح، لكن علتها لم تقع على ذلك الوجه فلا تتعلق إذن بمعتقدها من هذين الوجهين تحقيقا ولا تقديرا وهو الذي قلناه. فهذه طريقة القول في كونه معتقداً وتعلقه بما يتعلق به.

---

[58] أ، ب- عليه.

فأما كونه ظانا فإن تعلقه بالمظنون هو على الوجه الأول من الوجوه الثلاثة المذكورة في كونه معتقِداً. وأما كونه ناظرا فإنه يتعلق بالمنظور فيه من الوجه الأول الذي قدمنا ومن وجه آخر وهو أنه يؤثر فيها بكون المنظور فيه وهو الدليل وصله إليه وهو أن يؤثر في كون الاعتقاد علما متى كان النظر نظرا في الدليل على الوجه الصحيح. وأما كونه مشتهيا ونافرا فإنهما يتعلقان بالمشتهى والمنفور عنه من الوجه الأول الذي قدمنا في كونه معتقِداً ويتعلقان بهما من وجه آخر وهو كون المشتهي مشتهيا يؤثر في البذاذة بالمشتهى عند إدراكه له وكون النافر نافرا يؤثر في تألمه بالمنفور عنه عند إدراكه له.

وأما كونه مريدا وكارها فلا يخلو إما أن يكون لهما مراد ومكروه أو لا يكون لهما مراد ومكروه، فإن لم يكن لهما مراد ومكروه فهما غير متعلقين، إذ ليس لهما مراد ومكروه فيستدعي ثبوتهما ثبوت حكم بين ما اختصا به وبين ذلك المراد والمكروه. وإن كان لهما مراد ومكروه فلا يخلو إما أن يتعلقا بهما على صفة الحدوث وإما أن يتعلقا بهما على الوجوه التابعة للحدوث، فإن تعلقا بهما على صفة الحدوث فتعلقهما بهما على الوجه الأول من الوجوه الثلاثة التي تقدمت في كون المعتقِد معتقِداً. وإن تعلقا بهما على الوجوه التابعة للحدوث فلا يخلو إما أن تكون علتاهما من فعل المريد والكاره أو لا تكون علتاهما من فعل المريد والكاره، فإن لم تكن علتاهما من فعل المريد والكاره فإنهما يتعلقان بالمراد والمكروه على الوجه الأول من الوجوه الثلاثة التي قدمنا في كونه معتقداً، وإن كانت علتاهما من فعل المريد الكاره فتعلقهما بالمراد والمكروه معنيان؛ معنى أعم ومعنى أخص. فالمعنى الأعم هو الوجه الأول من الوجوه الثلاثة التي قدمنا ذكرها في كونه معتقِداً، إذ لم تختصا به دون سائر الصفات المتعلقة بل هو ثابت لها وشامل لجميعها. والمعنى الأخص هو أن كونه مريداً يؤثر في وقوع الأفعال على الوجوه التابعة للحدوث تحقيقا أو تقديرا وكونه كارها يؤثر في المنع من ذلك تحقيقا أو تقديرا فعلى التحقيق بأن تكون الذات المختصة بالوجه التابع للحدوث مقدورة للمريد الكاره ويكون الوجه التابع للحدوث متعلقاته ويكون وقوع الذات مقارنا لكونه مريدا وكارها وعلى التقدير بأن يختل واحد من هذه الشرائط فتقديرا بها لو تكاملت لأنه كونه مريدا أو كارها في ذلك.

ومتى قيل: هلا جعلتم كونه مريدا وكارها متعلقين بالمراد /[٧١و] والمكروه من هذا الوجه الأخص، وإن كانا متعلقين بهما على صفة الحدوث أو لم تكن علتاهما من فعل المريد الكاره ويكون ذلك على جهة التقدير وهو أنهما لو كانا متعلقين بهما على الوجه التابع للحدوث وكانت علتاهما من فعل المريد الكاره لتعلقا بهما من هذا الوجه الأخص.

قلنا: إن الجواب عن هذا السؤال يجري على نحو ما قدمناه من الجواب عن السؤال في كون المعتقِد معتقِداً إذا لم يقتض سكون النفس وأنه لم يتعلق بمتعلقه من الوجهين الآخرين اللذين ذكرناهما في كونه عالما على جهة التقدير. وذلك أن الصفة لا يجوز إثباتها متعلقةً بمتعلقها من وجه على جهة التحقيق أو على جهة التقدير بأنها لو اختصت أو علتها بما اختصت به سائر الصفات المتعلقة بمتعلقاتها من ذلك الوجه أو عللها لتعلقت به من ذلك الوجه وإنما يجوز إثباتها متعلقةً لما هي مختصة به فيقال: إنها مختصة من الحكم بما لو كان متعلقها على صفة من الصفات أو حكم من الأحكام لكانت مؤثرة أو شرطا في ثبوت حكم من الأحكام لذلك المتعلق على ما قدمنا تحقيق هذا الجواب هنالك فلا وجه للتكثير بإعادته ههنا. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الصفات المتعلقة من الصفات المعنوية.

وأما الصفات التي ليست بمتعلقة منها، وهي التي لا يستدعي ثبوتها ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة له[٥٩] فهي لا يخلو إما أن تكون راجعة إلى الجملة أو لا تكون راجعة إلى الجملة. فالصفة المعنوية التي لا تتعلق بالغير وهي راجعة إلى الجملة هي كون أحدنا حيا وذلك لأنها لا يستدعي ثبوتها ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى فلا يجوز أن تكون متعلقة.

ومتى قيل: كيف يصح قولكم إن ثبوتها لا يستدعي ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى ومعلوم أن كون الحي حيا يقتضي صحة الإدراك.

قلنا: ليس تمكن الإشارة إلى أمر يجعل متعلقا لكونه حيا، إذ الإدراك ليس بمعنى بل المدرك مدرك[٦٠] لما هو عليه في ذاته وهو كونه حيا بشرط زوال الآفات والموانع وبشرط

---

[٥٩] أ، ب- له.

[٦٠] ب: مدركا؛ ج: يدرك.

وجود المدرك، فصحة الإدراك هي صحة كونه مدركاً وذلك حكم بين الموصوف وبين صفة له وهي كونه مدركاً لا بينه وبين ذات أخرى، والمدرك هو متعلق كونه مدركاً فلا يجوز أن يجعل متعلقا لكونه حيا، لأنه لا يجب في المقتضِي أن يكون متعلقا متى كان مقتضاه متعلقاً.

فإن قيل: فيلزمكم في العلل التي توجب الصفات المتعلقة أن لا تكون متعلقة لأنه لا تمكن الإشارة إلى أمور تجعل متعلقا[٦١] لها إذ المعلومات والمعتقَدات والمظنونات والمنظور فيها والمشتهيات والمنفور عنها والمرادات والمكروهات هي متعلقات الصفات التي هي كون الأحياء عالمين ومعتقدين وقادرين وظانين وناظرين ومشتهين ونافرين ومريدين وكارهين فلا يجوز أن تجعل متعلقات للمعاني الموجبة للصفات، لأنه لا يجب في العلة أن تكون متعلقة متى كان معلولها متعلقا كما لا يجب مثل ذلك في المقتضِي ومقتضاه، ومتى فرقتم بين العلل وبين المقتضيات بأنا لو قدرنا حصول العلل من دون أن توجب أحوالا للجملة لتعلقت بمتعلقات الصفات بخلاف المقتضيات، فإنها متى حصلت من دون المقتضيات لم تكن متعلقة بمتعلقات المقتضيات ولهذا فإن أحدنا متى كان حيا ولم يجب كونه مدركاً لم يتعلق كونه حيا بالمدرك وكذلك فلو قدرنا أن الباري تعالى حاصل على صفته الأخص من دون أن يجب كونه قادرا وعالما لكان لا يصح منه إيقاع الفعل على جهة الإحكام ولا وجوده مجردا فلا يجوز أن يكون حكم المقتضي متى انفرد عن مقتضاه حكم العلل متى قدرنا وجودها من دون أن توجب أحوالا للجملة.

قلنا لكم: لا نسلم لكم أن العلل متى لم توجب أحوالا للجملة تعلقت بمتعلقات الأحوال، إذ لا دلالة لكم على ذلك، وذلك أيضا ينقض أصلين من أصولكم؛ أحدهما أنكم تقولون بأن العلل تتعلق بمتعلقات الصفات بواسطة تعلق الصفات بها، فإذا زالت الواسطة زال تعلق العلل فمتى قلتم بأن العلل تتعلق مع فرض انتفاء الأحوال المتعلقة نقضتم هذا الأصل. وثانيهما أنكم تقولون بأن صحة الفعل المطلق وصحة إيقاع الفعل على جهة الإحكام ووقوعه على وجه دون وجه وسائر تعلقات الصفات أحكام راجعة في الشاهد إلى الجملة قلتم؛ فالمؤثر فيها يجب أن يكون راجعا إلى الجملة /[٧١ظ] وهي الأحوال دون أن يكون المؤثر فيها ما يختص الأبعاض وهي المعاني، قلتم: لأن البعض في حكم الغير للجملة، فمتى قدرتم

---

[٦١] أ، ب: متعلقات.

انتفاء هذه الأحوال لم يجز ثبوت هذه التعلقات الراجعة إلى الجملة لأجل المعاني الراجعة إلى الأبعاض، فإذا جوّزتم رجوع هذه التعلقات إلى ما يختص الأبعاض وهي المعاني من دون حاجة بها إلى الأحوال سددتم الطريق إلى إثبات الأحوال الراجعة إلى الجملة وذلك يعود على قاعدة كلامكم فيها وتمييز المتعلقة منها عما ليس بمتعلق بالنقض.

قلنا: إن بين المقتضيات وبين العلل فرقا غير ما ذكره السائل واعترضه وذلك أن العلل يستحيل وجودها غير موجبة للأحوال، إذ لو وجدت غير موجبة للأحوال لما انفصل وجودها عن عدمها، إذ لم يظهر الحكم الكاشف عما هي عليه في ذاتها على التفصيل بوجودها، وهو إيجابها للأحوال، والموجود إنما ينفصل عن المعدوم بظهور المقتضيات الكاشفة عما عليه الذات والعلل ذوات وتعليق الأحكام والصفات بالذوات أولى من تعليقها بما ليس بذات من الأحكام والصفات سيما والعلل يستحيل فرض وجودها ولا أحوال موجبة عنها فلا ينكشف زوال التعلق بزوال الأحوال وإن تثبت العلل، إذ إيجاب العلل للأحوال داخل في حدها ولا كاشف عما هي عليه في ذاتها سواه. فإذا استحال فرض ثبوتها ولا أحوال موجبة عنها لم ينكشف استنادها بالتعلق دون العلل فوجب[٦٢] استناده إلى العلل بواسطة الصفات وتصير الحال في ذلك كالحال في التأثيرات في الأفعال واستنادها إلى الفاعلين بواسطة الصفات التي هي كون الفاعلين قادرين وعالمين ومريدين وكارهين وغير ذلك. وليس كذلك المقتضيات فإنها يجوز أن يقف اقتضاؤها لمقتضياتها على شرط منفصل فيصح فرض ثبوتها ولا مقتضيات عنها فينكشف بذلك زوال التعلق بزوال المقتضى وينكشف بذلك استداده بالتعلق دون المقتضي، إذ[٦٣] ثبت التعلق بثباته وزال بزواله دون المقتضِي وهما على سواء في أنهما ليسا بذاتين فإذا استويا في أنهما ليسا بذاتين واستند المقتضى بثبات التعلق ثباته وزواله بزواله دون المقتضي وجب أن يكون هو المتعلق دون المقتضى ووجب استناد التعلق إلى المقتضى من دون واسطة وإلى ما اختص به بواسطة اختصاصه به، إذ المقتضِي ليس بمؤثر في ثبوت المقتضى على التحقيق بل هو جارٍ مجرى المؤثر.

---

٦٢ ب- استدادها بالتعلق دون العلل فوجب.

٦٣ أ: إذا.

وإنما المؤثر في ثبوت المقتضى هو ما اختص به فإنما أثّر فيه لاختصاصه بالمقتضى فلذلك وجب استناد التعلق إليه دون المقتضي. وليس كذلك العلل فإنها مؤثرة في ثبوت الأحوال على التحقيق وليست جارية مجرى المؤثرة فجرت مجرى ما اختص بالمقتضي في وجوب استناد التعلق إليها إذ هي مؤثرة في المتعلق على التحقيق كما أنه مؤثر في المتعلق على التحقيق بل العلل باستناد التعلق إليها أولى، وذلك لأن ما اختص بالمقتضي يجوز ثبوته بدون المقتضى بأن لا يحصل المقتضي ولا يحصل شرط اقتضائه له فلا يحصل التعلق لزوال المقتضى، فإذا جاز استناد التعلق إلى ما اختص بالمقتضي مع جواز ثبوته من دون ثبوت المقتضى فلا يثبت التعلق وساغ ذلك لأجل أنه مؤثر في المقتضى على التحقيق فبأن يجوز استناد تعلقات الصفات إلى العلل الموجبة لها لأجل أنها مؤثرة في ثبوتها على التحقيق مع استحالة انفكاكها في وجودها عنها فلا يتصور وجودها ولا تعلق أولى وأحرى، يبين ذلك أن كون الحي مدركاً لما وقف على شرط منفصل وهو وجود المدرك وزوال الآفات والموانع جاز ثبوت كون الحي حيا من دون ثبوت كونه مدركاً ويكون كونه حيا في حقنا وفي حق القديم تعالى حينئذ غير متعلق بالمدركات.

وإذا حصل كونه مدركاً تعلق بالمدركات فيعلم بذلك استداد كونه مدركاً بالتعلق دون كونه حيا ويكون كونه مدركاً متعلقا بالمدرك من دون واسطة ويكون ما اختص بهذه الصفة وهو الحي المدرك متعلقا بالمدرك بواسطة هذه الصفة، وكذلك فلو فرضنا أن القديم تعالى ليس بموجود فيما لم يزل وأن صفته الأخص لا تقتضي وجوده بل إنما تقتضي كونه عالما قادرا حيا بشرط الوجود فقط لجاز ثبوت صفته الأخص فيما لم يزل من دون مقتضياتها التي هي كونه قادرا وعالما وحيا لفقد شرط اقتضائه لها فيما لم يزل وهو الوجود الأزلي. ومتى ثبتت صفته الأخص دون مقتضياتها لم يتعلق بالمقدور ولا بالمعلوم، إذ لا يصح المقدور إلا من قادر ولا يصح على جهة الإحكام إلا من عالم فينكشف بذلك استداد كونه قادرا وعالما بالمقدور والمعلوم دون صفته الأخص، والكل قد اشتركت في أنها صفات وليست بذوات فلا يكون لصفته الأخص[٦٤] في التعلق بالمعلوم والمقدور مدخل بل يكون المتعلق بالمقدور والمعلوم من دون واسطة هو كونه سبحانه قادرا وعالما /[٧٢و] وتكون ذاته سبحانه متعلقةً

---

[٦٤] ب: للصفة الأخص.

بهما بواسطة هاتين الصفتين، إذ لا يصح وقوع المقدورات من جهته سبحانه إلا لاختصاصه بكونه قادراً عليها ولا يصح وقوعها على جهة الإحكام إلا لكونه عالما بها وتصير الحال في صفته جل وعز الأخص لو قدرنا تراخي مقتضياتها عنها كالحال في كون الجوهر جوهرا، فإنها صفة ذاتية ثابتة للجوهر فيما لم يزل ويتراخي عنها مقتضاها وهو التحيز لفقد شرط اقتضائها له[٦٥] فيما لم يزل وهو الوجود واستند التحيز باقتضائه للأحكام التابعة له من صحة إدراك الجوهر بحاستين واحتماله للأعراض ومنعه لغيره[٦٦] من أن يكون بحيث هو وغير ذلك ولم يكن لكونه جوهرا في حكم من أحكام التحيز تأثير لوقوفها على التحيز في الثبوت والزوال دون كونه جوهرا بخلاف العلل، فإنه يستحيل فرض وجودها من دون أن توجب أحوالا، لأن فرض وجودها ولا حكم لها يكشف عما هي عليه في ذاتها محال كما تقدم، وفرض وجودها ولا حال موجبة عنها رفع لكونها عللا، وذلك يقتضي انقلابها عما هي عليه في ذاتها وذلك محال، وفرض ثبوت المقتضيات لا مقتضى عنها جائز لا يؤدي إلى قدح في كونها مقتضيات فبان الفرق بين المقتضِيات والعلل وصح أن كون الحي حيا من الصفات التي لا تتعلق بالغير.

وأما الصفات التي لا تتعلق بالغير من الصفات المعنوية وليست براجعة إلى الجملة فهي أكوان الجواهر كائنة في الجهات، وذلك لأنه لا تمكن الإشارة إلى أمر يجعل متعلقا لها فتكون متعلقة به، إذ حكم كون الجوهر كائنا هو أن يكون بينه وبين غيره من الجواهر بَوْن ومسافة أو لا يكون بينه وبينه بَوْن ومسافة وذلك حكم بين الجوهر وبين ما يماثله لا بينه وبين ما يخالفه، إذ الجواهر متماثلة على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره. وليس يجوز أن تقتضي هذه الصفة ولا ما هو من قبيلها هذا الحكم بين الجوهر وبين ما يخالفه، والتعلق بالغير إنما هو استدعاء الصفة لثبوت الحكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة له على ما ذكرنا من قبل. فلو سمى مسمٍ استدعاء الصفة لثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى بشرط أن تكون تلك الذات[٦٧] مماثلة له بأنه تعلق بالغير[٦٨] لكان ذلك

---

[٦٥] أ- له.

[٦٦] أ، ب: لمثله.

[٦٧] ج- الذات.

[٦٨] ج: بغير.

سائغا، لكنه يكون مخالفاً لمواضعة المتكلمين، إذ لم يعنوا بتعلق الصفات بالغير إلا ما ذكرنا من قبل ولذلك لم يقولوا في كون الجوهر كائنا أنه متعلق بالغير وإن كان ثبوته يستدعي ثبوت حكم بين الجوهر وبين جوهر آخر وهو ما ذكرنا من قبل لما لم يقتض حكما بين الموصوف به وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة له ولا مشاحة في العبارات إذا فهمت المعاني.

فإن قيل: فيلزمكم أن تقولوا بأن الصفات الذاتية متعلقة بالغير، لأن ثبوتها يستدعي ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ما يخالفه وهي المخالفة.

قلنا: إن مجرد ثبوتها لا يقتضي ذلك بل إنما اقتضت المخالفة لكيفية ثبوتها، وهي كونها ذاتية وإلا فلو قدرنا كونها غير ذاتية لما جاز أن يقتضي ذلك، والصفات المتعلقة بالغير هي التي تستدعي بمجرد ثبوتها ثبوتَ حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة لها كما ذكرنا من قبل ككون الحي عالماً وقادراً وغير ذلك ولذلك لا يختلف تعلقها باختلاف كيفية استحقاقها، فإن كونه قادرا وعالما يتعلقان بالغير سواء كانتا[٦٩] معنويتين أو مقتضاتين وسواء كانتا ثابتتين على سبيل الجواز أو على سبيل الوجوب. وعلى هذه الصفة يجري القول في سائر الصفات المتعلقة، فإنها تتعلق بالغير سواء قدرنا ثابتة على سبيل الوجوب أو سبيل الجواز وسواء قدرنا بأنها ذاتية أو مقتضاة أو بالفاعل أو معنوية؛ إذ مجرد ثبوته يقتضي ذلك من دون اعتبار بكيفية ثبوتها وعلى أن صفة الذات لو سميت متعلقة بالغير لأجل ما ذكر السائل لكان ذلك جائزا، لكنه يكون مخالفا[٧٠] لمواضعة المتكلمين على ما ذكرنا من قبل.

فإن قيل: ولِم خص المتكلمون باسم المتعلق ما ذكرتم دون غيره؟

قلنا: لأجل أن من حق المتعلِق أن يكون متميزا من المتعلَق به حتى يكون بأن يجعل متعلِقا والآخر متعلَقا به أولى من العكس كما أن من حق العلة أن تكون متميزة من المعلول حتى تكون بأن تجعل علة وهو معلول أولى من العكس وكما أن من حق المقتضِي أن يكون متميزا من المقتضى حتى يكون[٧١] مقتضيا والآخر مقتضى أولى من العكس، وكذلك القول في

---

[٦٩] أ: كانا.

[٧٠] ب، ج: مخالفة.

[٧١] أ، ج: بأن يكون.

الفعل والفاعل والشرط والمشروط والسبب والمسبب وغير ذلك، فإن من /[٧٢ظ] حقها أن يتميز بعضها عن البعض. ولا شك أن هذا التميز لا يتهيأ في المتعلق والمتعلق به إلا في الصفات التي يقتضي مجرد ثبوتها ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة له فإن المتعلِق من حقه أن يكون مختصاً بالصفة المتعلقة أو موجبا لها والمتعلق به ليس من حقه أن يكون مختصا بها أو موجبا لها، وليس كذلك الصفات التي لا تقتضي حكما بين الموصوف بها وبين ذات أخرى إلا إذا كانت مماثلة لها أو الصفات التي لا تقتضي ذلك لمجرد ثبوتها بل لا بد في اقتضائها ذلك من اعتبار بكيفية ثبوتها، فإنه لا يتميز في ذلك المتعلق من المتعلق به، فإن كون الجوهر كائنا لا يقتضي الحكم الذي قدمناه بينه وبين جوهر آخر إلا بشرط أن يكون الجوهر الآخر كائنا أيضا، وكون الجوهر الآخر كائنا يقتضي مثل هذا الحكم بينه وبين هذا الجوهر بشرط أن يكون هذا الجوهر كائنا، فلو سمي ما هذا سبيله تعلقا بالغير لكان كل واحد من الجوهرين متعلقا ومتعلقا به، وكذلك القول في صفة الذات واقتضائها للمخالفة والمماثلة، فإنها إنما تقتضي هذين الحكمين بين الموصوف بها وبين ذاتين آخرين بشرط اختصاصهما بصفتين ذاتيتين وصفتاهما الذاتيتان تقتضيان مثل هذين الحكمين بين الذاتين وبين الموصوف بالصفة الذاتية المفروض شرط اختصاصه بها، فلو سمي ما هذا سبيله تعلقا لكان الكل متعلقا ومتعلقا به، فلذلك خصوا باسم المتعلق ما يتميز عن المتعلق به في كونه متعلقا وإن كان لو سمي ما ذكرناه تعلقا[٧٢] لجاز ذلك، إذ لا مضايقة في العبارات كما تقدم.

فإن قيل: أليس كون الجوهر كائنا يقتضي صحة وجود التأليف إذا كان الجوهر مجاورا لجوهر آخر فكيف يصح قولكم إن كونه كائنا ليس بمتعلق بالغير مع أن ثبوته يستدعي ثبوت حكم بين ما يختص به وبين ما يخالفه وهو التأليف؟

قلنا: ليس المصحح لوجود التأليف في المحل كون الجوهر كائنا، لأنه قد يكون في جهته ولا يصح وجود التأليف فيه فلو كان كونه كائنا مصححا لوجود التأليف لكان يجب متى حصل المصحح أن تحصل الصحة ومعلوم أنه قد يحصل كونه كائنا ولا يصح وجود التأليف بأن لا يجاوره جوهر آخر.

---

[٧٢] أ، ب: متعلقا.

ومتى قيل: فالمجاورة شرط في تصحيح كونه كائنا للتأليف.

قلنا: المجاورة هي كونا الجوهرين في الجهتين على سبيل القرب وهما علتان في الحالتين اللتين هما كونا الجوهرين كائنين في الجهتين على هذا الحد، فلو كان كون الجوهر كائنا من الصفات المتعلقة بالغير لما جاز أن يكون تعلقه مشروطا بعلته لما قدمنا من أن كيفية الصفة وعلتها لا يجوز أن تكون مراعاة في ثبوت أصل تعلقها وأن تعلقها ثابت لمجرد ثبوتها وأنها يجب أن تكون متعلقة بالغير وإن اختلفت بها الكيفيات، فسواء كانت ذاتية أو مقتضاة أو معنوية أو بالفاعل في أنه يجب كونها متعلقة بالغير.

وبعد؛ فلو كان كون الجوهر كائنا من الصفات المتعلقة بالغير لوجب في علته -وهي الكون أن تكون متعلقة بذلك الغير لِما قدمنا من أن الصفة متى كانت متعلقة وجب في علتها أن تكون متعلقة بمتعلقها، ومتى كان الكون متعلقة بالغير لم يجز في مجموع ذاتين منه أن يكون متعلقا ولا أن يكون شرطا في التعلق بل كان يجب في كل ذات منه أن تكون متعلقة على الانفراد، إذ التعلق من الأحكام الراجعة إلى الذات على ما نبينه في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى. وما كان راجعا إلى الذات فمن حقه أن يختص بالآحاد والأجزاء دون الجمل، لأن صفة الذات والمقتضى عنها ترجعان إلى الآحاد دون الجمل فيجب فيما كان تابعا لهما ومقتضى عنهما أن يكون كذلك، لأن المقتضِي والمقتضى من حقهما أن يرجعا إلى ذات واحدة فلا يجوز أن تكون المجاورة التي هي كونان شرطا في تصحيح كونه كائنا للتأليف بل يجب أن يكون كل واحد منهما متعلقا به ومصححا لوجوده على الانفراد وقد بينا بطلان ذلك، فإن الجوهر المنفرد كائن في جهة وفيه كون ومع ذلك لم يصح وجود التأليف فيه فبطل أن يكون كونه كائنا مصححا لوجوده وإنما المصحح لوجود التأليف في المحلين هو كونهما بحيث لا بون بينهما ولا مسافة مع أنهما متحيزان. لهذا لو فرضنا الجوهرين متحيزين وأنهما لا بون بينهما ولا مسافة وفرضنا مع ذلك انتفاء الحالتين اللتين هما كوناهما كائنين في جهتين لصح مع ذلك وجود التأليف، ولو قدرنا بأنهما كائنين في جهتين مع أن بينهما بوناً ومسافة لما صح وجود التأليف، فلهذا قلنا: إن كون الجوهر كائنا من الصفات التي لا تتعلق بالغير. فهذه طريقة القول في تمييز المتعلق من الصفات المعنوية عما ليس بمتعلق.

وأما الرابع هو الكلام في كيفية كشفها عن حال ما يؤثر فيها وعن حال ما اختص بها؛ فاعلم أنها تكشف عن حال ما يؤثر فيها من صفته المقتضاة عن صفته الذاتية على التفصيل بواسطة الإيجاب وكيفية كشفها عن ذلك بهذه الواسطة /[٧٣و] هي أن إيجاب العلل للصفات لا يجوز أن تكون لمجرد الذات لأجل أنه حكم والأحكام لا يجوز أن تكون ذاتية كما تقدم، ولأنه لو كان ذاتيا لأوجبت الصفات في حال العدم والوجود، لأن من حق ما يثبت لمجرد الذات أن[٧٣] يكون ثابتا في حال العدم والوجود، وإيجاب المعدوم للصفات محال من حيث إن العدم مقطعة الاختصاص، والعلل لا توجب إلا مع الاختصاص على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره. ولا يجوز أن تكون لغير الذات، لأن ذلك الغير لا يخلو إما أن يكون مؤثراً على طريق التصحيح، وهو الفاعل أو على طريق الإيجاب وهو المعنى، لأن المؤثر الذي هو خارج عن ذات الموصوف لا يخلو عن هذين على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره.

ولا يجوز أن يكون إيجاب العلل للصفات بالفاعل، لأنه ليس للفاعل تخيير في ذلك، ولذلك لو دعاه أوفر داعٍ إلى إيجاب علة غير موجبة لتعذر عليه ذلك على طريقة واحدة ووتيرة مستمرة، ولأنه لو كان إيجاب العلل بالفاعل لوجب أن يتقدم جوازه على وجوبه، لأن هذه سبيل الأحكام المستحقة بالفاعل كما تقدم، وذلك يخرج العلل عن كونها مؤثرة على طريق الإيجاب ويلحقها بالمؤثر على طريق التصحيح، إذ المؤثر على طريق الإيجاب هو الذي يستحيل تراخي وجوب تأثيره عن جوازه، والمؤثر على طريق التصحيح هو الذي لا يستحيل تراخي وجوب تأثيره عن جوازه[٧٤] بل يجب ذلك فيه على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره.

ولا يجوز أن يكون إيجاب العلل ثابتا لمعنى لأنه كان يجب في ذلك المعنى أن يكون إيجابه لمعنى، إذ هو مؤثر على طريق الإيجاب كالعلة، والكلام في ذلك المعنى كالكلام فيه، فإما أن يحتاج كل معنى في إيجابه إلى معنى إلى ما لا نهاية له، وذلك محال. لأن فيه رفع الإيجاب ذاتيا وإما أن ينتهي إلى معنى لا يحتاج في إيجابه إلى معنى فيجب أن يقتصر ههنا

---

٧٣ أ- أن.

٧٤ أ+ صحته.

وأن يقضى بأن إيجاب العلة لا يفتقر إلى معنى، لأن الذي لأجله يجب الانتهاء إلى معنى له بعينه يجب الاقتصار ههنا، لأن ما زاد على العلة المعلومة مقدر مفروض فليس بأن يقتصر على قدر من ذلك أولى مما زاد عليه فيجب القضاء بإبطال الجميع من المقدر المفروض والاقتصار على المحقق المعلوم، ولأن إيجاب العلل للصفات لو كان لمعنى لكان يجوز أن يتقدم الجواز في ذلك على الوجوب، لأن هذه سبيل ما يستحق لمعنى من الصفات والأحكام كما تقدم، وذلك يخرجها عن كونها مؤثرة على طريق الإيجاب على مثل ما تقدم في أن الإيجاب لا يكون بالفاعل فبطل أن يكون إيجاب العلل للصفات لمعنى. وإذا بطل أن يكون لمجرد الذات ولأمر خارج عن الذات لم يبق إلا أن يكون للذات على حال. وتلك الحال لا يخلو إما أن تكون ثابتة على طريق الوجوب أو على طريق الجواز، والثابتة على طريق الوجوب لا يخلو إما أن تكون ذاتية أو مقتضاة. والثابتة على سبيل الجواز إما أن تكون معنوية أو بالفاعل على ما قدمنا حصر كيفيات ثبوت الصفات على هذه الأربعة الأقسام.

ومحال أن يكون إيجابها لاختصاصها بصفة معنوية، لأن الأعراض يستحيل استحقاقها لصفة معنوية على ما ذلك مبين في موضعه من كتاب التبيان وغيره. ومحال أن يكون إيجابها لصفة بالفاعل، لأن صفة الأعراض التي بالفاعل هي صفة الوجود، وذلك يوجب في كل موجود أن يوجب تلك الصفة لمشاركته للعلة في الذي لأجله أوجبت وهي الوجود، ومعلوم خلافه وكان يجب أن تكفي العلة الواحدة في إيجاب كل الصفات، إذ إيجاب العلل لوجودها على هذا القول، وهذه قد حصلت على صفة الوجود فكان يجب أن تكون موجبة للأحوال المتماثلة والمختلفة والمتضادة لِما اختصت به، وذلك محال.

وليس لقائل أن يقول: إن العلل توجب الصفات لوجودها بشرط ما هي عليه في ذواتها[٧٥] فلا يلزم في العلة الواحدة أن تكفي في إيجاب جميع الصفات، إذ لم يحصل شرط الإيجاب لجميعها في حقها، وذلك لأنه كان يلزم أن يصح ثبوت صفات العلل الذاتية والمقتضاة لهذه العلة لحصول المقتضي للإيجاب لها، وهو الوجود، وإلا كان لا يجوز حصوله مع استحالة شرط اقتضائه لمقتضاه عليها. إذ لا يجوز حصول المؤثِّر أو المقتضي مع استحالة شرط تأثيره

---

[٧٥] أ: ذاتها.

أو اقتضائه على الإطلاق على ما ذلك /[٧٣ظ] مبين في موضعه[٧٦] من الطرائق المستحدثة. وكون هذه العلة بصفات مخالفها الذاتية محال، لأنّها إن ثبتت[٧٧] لها مع الجواز فذلك محال، لأن الصفات الذاتية يستحيل استحقاق جنسها وقبيلها مع الجواز كما قدّمنا بيانه في أوّل هذا الكتاب. وإن ثبتت لها مع الوجوب لم يكن بالوجوب في حال أولى من أن يجب فيما قبله من الأحوال لفقد المخصِّص، فكان يجب أن يكون لها ذاتية، واستحقاق الذات الواحدة لصفات ذاتية أكثر من واحدة محال على ما ذلك مبين في الطرائق المستحدثة وغير ذلك.

متى قيل: ما ذكرتموه من الدلالة على إبطال كون العلل موجبة للصفات لاختصاصها بصفة بالفاعل مبني على أن صفة الوجود في حكم المتماثلة في الذوات، فتبينوا ذلك، وإلا لم تصح لكم الدلالة، لأن صفة الوجود إذا كانت مختلفة في الذوات كان إيجاب العلل مختلفا لاختلافها في الذوات فلا يلزم أن توجب العلل صفة واحدة ولا أن تكفي العلة الواحدة في إيجاب صفات جميع العلل، لأنها لم تشترك في صفة واحدة فيلزم من اشتراكها فيها ذلك.

قلنا: إن معنى الوجود أظهر عند العقلاء وأسبق إلى الأفهام عند ذكر اسمه من أن يُحد أو يُرسم وهو التفرقة التي يعقلها العقلاء بين المعدوم والموجود[٧٨] وكما يعلمون ذلك فإنهم يعلمون اتفاق الذوات في معنى الوجود وإن اختلفت أجناسها وما هي عليه في ذواتها ويعلمون أن ذلك معنى واحد اتفقت فيه الموجودات فتبين بذلك أن الوجود صفة زائدة على صفاتها الذاتية والمقتضيات عنها إذا اشتركت فيه مع افتراقها فيجب أن يكون ما افترقت فيه في حكم الغير لما اشتركت فيه هذا كما يعلم أن كون الحي حيا ليس هو كونه قادراً، لأن الذاتين قد تشتركان في كونهما حيين ونفترقان في كونهما قادرين فلا بد من أن يكون ما اشتركا فيه ليس هو ما افترقا فيه وتبين بذلك أيضاً تماثل صفة الوجود، إذ العقلاء كما يعلمون التفرقة بين الموجود والمعدوم فإنهم يعلمون اتفاق الموجودات في تلك التفرقة، فلو كان معنى الوجود مختلفا في الذوات لكان لفظ الوجود لفظا مشتركا، إذ أفاد معاني مختلفة في الذوات. ومعلوم عند العقلاء من أهل اللغة ثبوت التفرقة بين لفظ الوجود وبين سائر الألفاظ

---

[٧٦] أ: مواضعه.

[٧٧] ب: إما أن يثبت.

[٧٨] أ، ب: بين الموجود والمعدوم.

المشتركة كالقرء والشفق والعين والنظر وغير ذلك فإنهم يعلمون أن الحيض والطهر لا يتفقان في معنى القرء وأنه يفيد فيها[٧٩] معنيين مختلفين. وكذلك يعلمون من حال الشفق، فإنه يفيد معنيين ضدين، وهما الحمرة والبياض. وكذلك الحال في لفظ العين، فإنه يفيد معاني مختلفة كالحاسة المبتصرة والذهب وينبوع الماء وعين الركبة وعين الميزان وذات الشيء وغير ذلك. وكذلك القول في لفظة النظر فإنها تفيد معاني مختلفة منها الرحمة ومنها الانتظار ومنها المقابلة ومنها التفكر ومنها تقلب الحدقة الصحيحة نحو المرئي طلبا لرؤيته. وليس كذلك لفظة الوجود، فإنها يفيد معنى واحدا في الموجودات به فارقت المعدومات ويعلم العقلاء من أهل اللغة أن الموجودات متفقة في معنى الوجود كما يعلمون أن[٨٠] الأحياء متفقون في معنى الحي. ولا يعلمون اتفاق الأعيان التي يطلق عليها النظر في معنى واحد أفاده النظر وكذلك القول في سائر الألفاظ المشتركة فيجب القضاء بتماثل صفة الوجود في الموجودات.

ومتى قيل: فيلزم على ما ذكرتموه تماثل صفة القادر في الذوات وإلا لزم أن تكون لفظة القادر لفظة مشتركة ومعلوم اشتراكهم في كونهم قادرين.

قلنا: ولا سواء، لأن كون القادر قادراً وإن كانت مختلفة في الذوات لتغاير المتعلقات فإن لها حدا يجمعها وهو أنه صفة لمكانها يصح الفعل ممن اختص بها متى لم يكن هناك منع، وصفات القادرين بكونهم قادرين وإن كانت مختلفة فقد اشتركت في أنها تقتضي صحة الفعل ممن اختص بها. فإذا قلنا: بأن القادرين قد اشتركوا في كونهم قادرين فالمراد بذلك أنهم اشتركوا في أن لكل واحد منهم صفة تقتضي صحة الفعل لا أنهم اشتركوا في صفة واحدة. وعلى هذه الطريقة يجري الجواب عن قول القائل فيجب في اللونية أن تكون صفة واحدة في الألوان وإلا لزم أن يكون لفظ اللون لفظا مشتركا، ومعلوم خلافه، فإن الألوان قد اشتركت في اللونية مع /[٧٤و] افتراقها في البياضية والسوادية وغير ذلك من صفاتها الذاتية. وذلك لأن اللونية وإن كانت[٨١] مختلفة في الألوان من حيث إن تماثلها فيها يقتضي تماثلها من حيث إنها

---

[٧٩] ب، ج: فيهما.

[٨٠] أ– أن.

[٨١] أ: إن كان.

تكون قد اشتركت في صفة ذاتية واحدة[٨٢] فإن لها حدا يجمعها، وهو أنها صفة تقتضي كون ما اختص بها هيئة للمحل إذا وجد. وصفات الألوان الذاتية قد اشتركت في هذا الحد مع كونها في حكم المتضادة فباينت به سائر الصفات. فإذا قلنا في الألوان: إنها قد اشتركت في اللونية فمعنى ذلك أنها اشتركت في أن كل واحد منها مختص بصفة تقتضي كونه هيئة للمحل عند وجوده لا أنها اشتركت في صفة واحدة. وعلى هذه الطريقة يجري القول في الصفات المختلفة في الجنس مع أنه يجمعها حد واحد.

فإن قيل: فيلزم أن تكون الصفات التي تعلم من النفس متماثلة ككون الحي[٨٣] معتقِدا ومريدا وكارها وغير ذلك، لأنها لو كانت مختلفة لكانت الألفاظ التي تنطلق على النوع الواحد منها ألفاظا مشتركة ومعلوم خلاف ذلك، فإن أحدنا كما يعلم التفرقة بين كونه معتقِداً وبين كونه مريداً يعلم اشتراك المعتقِدين في هذه التفرقة وإن كان كونهم معتقِدين مختلفا متى تغايرت المتعلقات، وكذلك يلزم في كون الجوهر كائنا أن تكون صفة متماثلة في الذوات لمثل ذلك أيضا.

قلنا: إن بين الموضعين فرقا وذلك لأن الصفات التي تعلم من النفس وإن كانت مختلفة متى تغايرت متعلقاتها فإنه لا يلزم أن يكون اللفظ المتناول لها مشتركا لأجل أنه يفيدها من حيث اتفقت في معنى واحد يعلم من النفس، وليس كذلك الألفاظ المشتركة كما قدمنا. وأما كون الجوهر كائنا فإنها وإن كانت مختلفة في الجواهر لتغاير الجهات فإنها مشتركة في معنى واحد، وهو أنها اختصاص بالجهات على سبيل الاستقلال فلذلك لا يلزم متى كانت مختلفة أن يكون اللفظ المنطلق عليها لفظا مشتركا، إذ أفادها من حيث اتفقت في معنى واحد، وهو ما قدمنا. وعلى هذه الطريقة يجري القول في سائر الصفات المختلفة في الجنس مع اشتراكها في حكم واحد وهي التي يقول المتكلمون بأنها متفقة في النوع مختلفة في الجنس.

وليس كذلك القول في صفة الوجود فإنه لما كان معنى الوجود أظهر عند العقلاء وأسبق إلى أفهامهم عند ذكر اسمه من أن يُحد ويرسم لم يصح أن تكون الفائدة في اشتراك الذوات في معنى الوجود إلا أنها اشتركت في صفة واحدة دون أن يقال إنها اختصت بصفات يجمعها

---

٨٢ أ- واحدة.

٨٣ ب+ حيا.

حد واحد أو ما يجري مجرى الحد الواحد أو اشتركت في معنى واحد يعلم من النفس وإن اختلفت في الذوات.

وبيان ذلك أن الإسم إذا أفاد صفة في المسميات لا يخلو إما أن يفيد صفة مختلفة في الذوات وإما أن يفيد صفة متفقة في الذوات، فإن أفاد صفة مختلفة في الذوات فلا يخلو إما أن يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات أو ما يجري مجرى الحد من الرسم أو لا يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات ولا ما يجري مجراه، فإن لم يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات ولا ما يجري مجراه فلا يخلو إما أن يعلم من النفس اتفاقها في معنى واحد أو لا يعلم من النفس اتفاقها في معنى واحد، فالذي يفيد صفة متفقة هو كقولنا: إن الحي حي، وإن الجوهر متحيز وغير ذلك وهو المعبّر عنه باسم الجنس، فالذي يفيد صفات مختلفة من حيث يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات أو ما يجري مجرى الحد، هو كقولنا: إن القادر قادر، وإن اللون لون وإن الجوهر كائن وغير ذلك وهو المعبر عنه باسم النوع. والذي يفيد صفات مختلفة من حيث اشتركت في معنى واحد يعلم من النفس هو كقولنا: إن الحي معتقِد ومريد وغير ذلك وهو المعبر عنه أيضا باسم النوع. والذي يفيد صفات مختلفة لا من حيث يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات ولا ما يجري مجراه ولا من حيث اشتركت في معنى واحد يعلم من النفس، هو كقولنا: شفق ونظر وعين وقرء وغير ذلك، وهو المعبر عنه بالاسم المشترك.

فلو أفاد لفظ الوجود صفة مختلفة في الذوات لم يخل إما أن يفيدها من حيث يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات أو ما يجري مجرى الحد أو لا يفيدها من حيث يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات أو ما يجري مجرى الحد. محال أن يفيدها من حيث يجمعها حد واحد تباين به سائر الصفات /[٧٤ظ] أو ما يجري مجرى الحد لِما قدمنا من أن معنى الوجود أظهر عند العقلاء وأسبق إلى افهامهم عند ذكر اسمه من أن يُحد أو يرسم.

ومحال أن يفيدها من حيث اشتركت في معنى واحد يعلم من النفس لأجل أن الوجود لا يعلم من النفس ولا حكم من أحكامه. ومحال أن يفيدها لا من حيث يجمعها حد واحد ولا ما يجري مجرى الحد ولا من حيث اشتركت في معنى واحد يعلم من النفس، لأن ذلك

يلحقه بالألفاظ المشتركة المحضة، وقد قدمنا ثبوت الفرق بينهما فبطل أن يكون لفظ الوجود مفيدا لصفة مختلفة فلم يبق إلا أن يكون مفيدا لصفة متفقة وذلك هو الذي نقوله.

فإن قيل: هلا كان الوجود مختلفا في الذوات لاختلاف أحكامه فيها وهي الصفات المقتضاة عن الصفات الذاتية.

قلنا: إنه ليس بمؤثر في ظهور الصفات المقتضيات عن الصفات الذاتية وإنما هو شرط في اقتضائها لها، والشرط لا يختلف باختلاف المشروطات، ألا ترى أن كون الحي حيا متماثل في الذوات وإن كان شرطا في صفات مختلفة ككونه قادراً وعالماً ومريداً وكارهاً وغير ذلك، وعلى أن حكم الوجود متماثل في الذوات، فإن دل فإنما يدل على تماثل صفة الوجود، لأن صفة الوجود قد اشتركت في أنها شرط في ظهور الصفات المقتضيات الكاشفة عما عليه الذوات فيجب لذلك تماثل صفة الوجود وذلك هو الذي نقول وإذا ثبت أن صفة الوجود متفقة في الذوات ثبت أن إيجاب العلل لا يجوز أن يكون لوجودها.

ومتى قيل: ما أنكرتم أن يكون إيجاب العلل للصفات لاختصاصها بصفة بالفاعل لا تعقل وتكون مختلفة في الذوات فلا يلزم اشتراك العلل في إيجاب صفة واحدة[٨٤] تقتضي ذلك.

قلنا: إن استناد التأثير إلى ما لا يعقل مع إمكان استناده إلى ما يعقل يفتح باب الجهالات[٨٥] فلا يجوز لأنه لا يجوز إثبات ما يعقل ولا طريق إليه فضلا عن يقال بكيفية له في الثبوت مخصوصة وبأنه مختلف فضلا عن أن يستند إليه ثبوت الصفات والأحكام. وبعد فكان يجب أن يكون للفاعل تخيير في الإيجاب بأن يختار إيجاد العلة على الصفة المقتضِية للإيجاب فيحصل الإيجاب أو يختار إيجادها من دون الصفة المقتضِية للإيجاب فلا يحصل الإيجاب، ومعلوم أنه[٨٦] ليس للفاعل تخيير في ذلك، ولذلك لو دعاه الداعي الممكن إلى إيجاد العلة من دون أن تكون موجبة لَتعذر عليه ذلك على طريقة واحدة، وهذه الطريقة تعم الصفات والأحكام التي بالفاعل متى كانت زائدة على الوجود[٨٧] محققة كانت أو مقدرة فبطل أن

---

[٨٤] أ، ب+ لأنها لم تشترك.

[٨٥] أ، ب: كل جهالة.

[٨٦] ب: أن.

[٨٧] ب: صفة الحدوث.

إيجاب العلل للصفات لصفة بالفاعل وإذا بطل ذلك بطل أن يكون إيجابها للصفات لاختصاصها بصفة ثابتة على سبيل الجواز فلم يبق إلا أن يكون إيجابها للصفات لاختصاصها بصفة ثابتة على طريق الوجوب.

والكلام في أنها ذاتية أو مقتضاة هو كلام في مسألة خلاف بين العلماء؛ فالمحكي عن الشيخ أبي عبد الله البصري أنها صفة ذاتية وهو الذي نصرناه في كتاب التبيان. والمحكي عن غيره من العلماء أنها مقتضاة وهو الذي نصرناه في المسائل العشرين وهو الصحيح. وقد ذكرنا وجه القولين في المسائل العشرين فلا وجه لتطويل الكلام بذكره ههنا سوى إشارة بذكرها في هذا الموضع لنصرة المذهب الذي نختاره الآن.

فنقول: محال أن يكون إيجاب العلل للصفات لصفة لها ذاتية، لأن الإيجاب حكم فلو كان مقتضى عن الصفة الذاتية لاستحال تراخيه عنها وَلَوَجبت ملازمته لها في حالة العدم والوجود، لأن حكم الصفة الذاتية يستحيل تراخيه وانفكاكه عنها اعتبارا بالمخالفة والمماثلة وصحة كون الشيء معلوما، فإنها إنما استحال انفكاكها عن الصفة الذاتية وتراخيها عنها لكونها أحكاما مقتضاة عن الصفة الذاتية فيجب كل حكم مقتضى عن الصفة الذاتية أن يستحيل تراخيه وانفكاكه عنها فكان يلزم من ذلك أن تكون العلل موجبة في حالة العدم وذلك محال. /[٧٥و] لأن العدم مقطعة الاختصاص والعلة لا توجب إلا بشرط الاختصاص كما تقدم ذكره، والكلام في تصحيح العلة والحكم في بيان ما ادعيناه من أن حكم صفة الذات لا يجوز تراخيه عنها مبينٌ مبسوط في المسائل العشرين وفي باب الاستطاعة من كتاب التبيان فلا وجه لتطويل الكلام بذكره ههنا. فإذا بطل أن يكون إيجاب العلل للصفات لاختصاصها بصفات ذاتية لم يبق إلا أن يكون إيجابها ذلك لاختصاصها بصفات مقتضاة، وهو الذي نقول. فقد انكشف لك بهذه الجملة كيفية كشفها عن حال ما يؤثر فيها من صفته المقتضاة عن صفته الذاتية على التفصيل، وإذا ثبت ذلك وجب أن يكون تماثل الصفات المعنوية كاشفا عن تماثل ما يؤثر فيها وأن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه.

وإنما قلنا: بأن تماثلها يجب أن يكون كاشفا عن تماثل العلل المؤثرة فيها لأنها لو لم يكشف تماثلها عن تماثل ما يؤثر فيها لبطل كونها كاشفة[٨٨] عما هو عليه من صفته الذاتية أو عما يكشف بنفسه عن صفته الذاتية على التفصيل، وذلك لأنه إذا كان جنس من الأجناس كاشفا عن أمر من الأمور وطريقا إلى معرفته على التفصيل وجب أن يطرد كشفه ودلالته فيحصل ما هو طريق إلى معرفته ودليل عليه أينما حصل على الوجه الذي يدل عليه وإلا بطل كونه دليلا عليه وطريقا إلى معرفته، لأن من حق الأدلة وطرق العلم أن تطرد فيحصل ما هي كاشفة عنه وطريق إلى معرفته أينما يثبت وإلا بطل كونها أدلة وطرقا للعلم، لأنه إذا جاز أن يحصل الدليل على الوجه الذي يدل ثم لا يحصل المدلول عليه في موضع ما جاز ذلك في كل موضع وذلك يبطل الثقة بالدليل ودلالته على ما يدل عليه،[٨٩] إذ قد جاز حصوله ولا مدلول، فلو جاز حصول جنس هذه الصفة المعنوية على الوجه الذي له ولأجله كشفت عما عليه المؤثر فيها من صفته الذاتية على التفصيل ولم يكشف ذلك الجنس من حال ما يؤثر فيه عن[٩٠] مثل ما كشفت عنه من حال ما يؤثر فيها لجاز حصولها ولا يكشف عن ذلك أيضا، لأنه قد حصل جنسها على الوجه الذي لأجله كشفت عن ذلك فلم يكشف عنه وذلك يبطل ما قد تقرر من كشفها عن حال ما يؤثر فيها على التفصيل وذلك لا يجوز فيجب فيما هو من جنسها أن يكشف عن مثل ما كشفت عنه إذا حصل على الوجه الذي له ولمكانه كشفت عنه، وذلك يقتضي بأن ما ماثل هذه الصفة من الصفات المعنوية فإنه يجب أن يكشف عما عليه علته من صفتها الذاتية والمقتضى عنها على التفصيل، وهي الصفة التي لأجلها أوجبت هذا الجنس من الصفات دون سائر الأجناس، فيكون تماثل هذه الصفات كاشفا عن اختصاص عللها المؤثرة فيها بصفات ذاتية في حكم المتماثلة وذلك هو المقتضِي للتماثل، إذ المماثلة إنما تثبت للصفة الذاتية بشرط الاشتراك فيها على ما ذلك مبين في كتاب التبيان والكتاب القاطع للوتين وغير ذلك فلذلك وجب أن يكون تماثل الصفات المعنوية كاشفا عن تماثل ما يؤثر فيها.

وأما اختلافها فإنما قلنا: بأنه يجب أن يكون كاشفا عن اختلاف ما يؤثر فيها لأنه قد ثبت أن العلة الواحدة لا يجوز أن توجب أكثر من صفة واحدة، لأنها لو أوجبت أكثر من ذلك لم

---

٨٨ أ+ عن تماثل العلل.

٨٩ أ– عليه.

٩٠ ج: على.

يخل ذلك الزائد إما أن يكون في حكم المماثل للمزيد عليه أو في حكم المخالف له، محال كونه في حكم المماثل له، لأن العلة الواحدة لا يجوز أن توجب من الجنس الواحد أكثر من صفة واحدة، إذ لو تعدت عن الواحدة إلى ما زاد عليها، ولا حاصر ههنا يعقل، لتعدت إلى ما لا يتناهى فكان ذلك يوجب في العلة الواحدة أن توجب من الجنس الواحد ما لا يتناهى من الصفات، لأن تأثيرها فيما تؤثر فيه على سبيل الإيجاب فلا ينفصل الإمكان والجواز في ذلك عن الوجوب، وذلك يقتضي أن لا يكون لتزايد العلل تأثير في تزايد الصفات في الجنس، لأن ما لا يتناهى لا يصح فيه التضعيف ولا الزيادة والنقصان. ومعلوم خلاف /[٧٥ظ] ذلك، لأن تزايد العلل لو لم يكن له تأثير في تزايد الصفات في الجنس لوجب فيما زاد على العلة الواحدة من الجنس الواحد إذا وجد[٩١] أن يوجد غير موجب[٩٢] لصفة أصلا، لأن العلة الأولى قد أوجبت ما لا يتناهى من الصفات فلا يجوز أن توجب العلة الزائدة عليها صفة زائدة على ذلك، لأن ما لا يتناهى يستحيل فيه دخول الزيادة والتضعيف ووجود العلل غير موجبة محال، لأن ذلك يقتضي أن لا ينفصل وجودها عن عدمها، لأن الموجود إنما ينفصل عن المعدوم بظهور الأحكام الكاشفة عما هو عليه في ذاته المشروطة بالوجود فبطل أن توجب العلة الواحدة من الجنس الواحد أكثر من صفة واحدة.

وبعد؛ فلو أوجبت العلة الواحدة من الجنس الواحد أكثر من صفة واحدة لوجب أن تكون متماثلة لنفسها، لأن غير هذه العلة لو أوجب مثل الصفة الواحدة التي أوجبها لوجب أن يكون مثلا لها لما قدمنا من أن تماثل الصفات يجب أن يكون كاشفا عن تماثل ما يؤثر فيها فكذلك يجب إذا أوجبت صفتين في حكم المماثلين أن تكون مماثلة لنفسها وكون الشيء مماثلاً لنفسه محال، لأن المماثلة تتبع الغيرية في الثبوت،[٩٣] وكون الشيء غيرا لنفسه محال على ما ذلك مبين في موضعه من الطرائق المستحدثة، فلذلك قلنا بأن العلة الواحدة لا يجوز أن توجب من الجنس الواحد إلا صفة واحدة.

ولا يجوز أن توجب صفات في حكم المختلفة، لأن ذلك يقدح فيما قد تقرر وعلم من

---

[٩١] أ: وجدت.

[٩٢] أ: موجبة.

[٩٣] أ- في الثبوت.

ثبوت كثير من الذوات والعلل المختلفة، فإنا إنما يطرقنا إليها بإيجابها للصفات المختلفة فلو جاز ثبوت الصفات المختلفة لعلة واحدة ولم يكن اختلافها كاشفا عن تغاير عللها واختلافها لسدد ذلك علينا طريق العلم بثبوت كثير من الأعراض، وذلك لأنه كان يجوز في الحياة أن تكون كافية في إيجاب الصفات المختلفة نحو كون الذات حيا وقادرا وعالما ومشتهِيا ونافرا وظانا وناظرا ومعتقِدا ومريدا وكارها وأن لا تكون بنا حاجة إلى إثبات ذوات مختلفة الأجناس موجبة لهذه الصفات المختلفة بل كان يجب في الكون أن يكون كافيا في إيجاب جميع هذه الصفات مع إيجابه لكون الجوهر كائنا وأن لا تكون بنا حاجة إلى إثبات الحياة معنى، ومعلوم خلاف ذلك، فإنه قد تقرر ثبوت هذه الأجناس المختلفة من الأعراض وكونها موجبة لهذه الصفات المختلفة وثبت احتياج هذه الصفات المختلفة إليها في ثبوتها على ما ذلك مبين في مواضعه من كتب الكلام مما لا يتسع هذا الموضع لذكره فبطل أن تكون العلة الواحدة موجبة لصفات في حكم المختلفة.

وبعد؛ فلو كانت العلة الواحدة توجب صفات في حكم المختلفة لم تخل تلك الصفات المختلفة إما أن يشملها نوع واحد أو لا يشملها نوع واحد بل توجب الصفات المختلفة وإن اختلفت بها الأنواع. محال أن توجب صفات مختلفة يشملها نوع واحد، لأن النوع الواحد قد يشتمل على ما يكون متعلقا بالغير وما لا يكون متعلقا بالغير نحو كون الحي معتقِدا أو مريدا أو كارها فإن هذه الصفات قد تكون متعلقة بالغير بأن يكون لها معتقَد أو مراد أو مكروه وقد لا تكون متعلقة بالغير بأن لا يكون لها معتقَد ولا مراد ولا مكروه، والمتعلق منها مختلف أيضا، فقد يكون متعلقا بمتعلقه من وجه واحد دون ما زاد عليه ككون الحي معتقِدا إذا لم يكن علته علما وكونه مريدا وكارها إذا لم تتكامل الشروط المعتبرة في ذلك، وقد يتعلق بمتعلقه من ثلاثة أوجه أو وجهين ككونه معتقِدا إذا كانت علته علما وكونه مريدا أو كارها إذا حصل على الشرائط التي ذكرناها من قبل فلا وجه لإعادة ذلك.

فلو كانت العلة الواحدة موجبة لصفات مختلفة فيما شمله قبيل واحد لم يكن بإيجاب البعض من ذلك أولى من البعض، إذ لا مخصص ههنا ولا حاصر يعقل، إذ الكل قد شملها قبيل واحد فكان يجب إذا أوجبت صفة متعلقة بالغير لكونه معتقِدا أو مريدا أو كارها إذا كان لها معتقَد أو مراد أو مكروه أن تكون متعلقة بذلك الغير بواسطة تلك الصفات، فإذا أوجبت

صفة لا تتعلق بالغير ككونه معتقِدا أو مريدا أو كارها إذا لم يكن لها معتقَد ولا مراد ولا مكروه أن لا تكون متعلقة بالغير، لأن العلة لا تتعلق إلا بواسطة تعلق الصفة كما تقدم، وكونها متعلقة بالغير وغير متعلقة بالغير محال، لأن ذلك جمع بين النفي والإثبات في حكم واحد، وذلك يستحيل اجتماعه لذات واحدة، استحالة /[٧٦و] ذلك معلوم ضرورة. وكذلك القول إذا أوجبت صفة مما يتعلق بالغير من ثلاثة أوجه أو وجهين ككون العالم عالما وكونه مريدا أو كارها إذا تكاملت فيهما الشروط التي ذكرنا من قبل، وأوجبت صفة مما لا يتعلق بالغير إلا من وجه واحد دون ما زاد عليه ككون الحي معتقِدا إذا لم تكن علته علما وككونه مريدا أو كارها إذا لم تتكامل الشروط التي قدمنا إلى غير ذلك، فإنه كان يجب أن يكون متعلقة بالغير بأكثر من وجه واحد وأن لا يتعلق بالغير إلا من وجه واحد دون ما زاد عليه، وذلك محال. وأيضا فلو أوجبت صفات مختلفة مما شمله نوع واحد لكان يجب إذا أوجبت صفتين مختلفتين مما يتعلق بالغير أن تكون متعلقة بمتعلقين غيرين بواسطة تعلق الصفتين بهما وذلك يؤدي إلى أحد باطلين؛ إما أن تكون مخالفة لنفسها لتعلقها بمتعلقين غيرين بواسطة تعلق الصفتين المختلفتين بهما، وذلك محال، لأن المخالفة تتبع الغيرية في ثبوت كون الشيء غيرا لنفسه محال على ما ذلك مبين في موضعه من الطرائق المستحدثة. وإما أن لا تكون مخالفة لنفسها مع تعلقها بمتعلقين غيرين بواسطة تعلق الصفتين المختلفتين[٩٤] بهما وذلك محال، لأنه قد ثبت أن تغاير المتعلقات في الصفات يكشف عن كونها في حكم المختلفة وعن اختلاف العلل المؤثرة فيها على ما نبينه في موضعه في فصل الأحكام المقتضاة في هذا الكتاب إن شاء الله فبطل أن توجب صفات مختلفة يشملها نوع واحد.

ومحال أن توجب صفات مختلفة وإن اختلفت بها الأنواع، لأنه يلزم عليه ما قدمنا من المحالات التي يلزم على إيجابها لصفات مختلفة يشملها قبيل واحد، ويلزم على ذلك محالات أخر منها أنه كان يجب إذا أوجبت العلة الواحدة كون الجوهر كائنا وكون الحي حيا أن يكون لها أحكام الكون من الغيبة بمجرد المحل في وجودها ومن كونها مقصورة على المحل في أحكامها وأن يكون لها أحكام الحياة من الحاجة إلى البنية المخصوصة ومن كون أحكامها راجعة إلى الجملة دون الأبعاض إلى غير ذلك من الأحكام المتنافية التي يستحيل

---

[٩٤] ج- المختلفين.

اجتماعها لذات واحدة. ومنها أنه كان يجب أن توجب الصفات المتضادة والجارية مجرى المتضادة وإنما وجب ذلك كله، لأنها متى تعدت في الإيجاب عن الجنس الواحد والنوع الواحد ولم تختص بنوع ولا جنس ولا حاصر ههنا يعقل لزم التعدي إلى ما لا نهاية له فلا تختص بإيجاب صفة دون صفة من الجنس الواحد أو الأجناس المختلفة أو النوع الواحد أو الأنواع المختلفة فيلزم من ذلك إيجابها لكل الصفات فيدخل فيها ما يرجع إلى المحل ككون الجوهر كائنا، وما يرجع إلى الجملة ككون الحي حياً وقادراً إلى غير ذلك ويدخل فيه ما يتعلق بالغير وما لا يتعلق بالغير وما يتعلق بمتعلقه من وجه واحد وما يتعلق به من وجهين أو ثلاثة أوجه ويدخل في ذلك المتضادة وما هو في حكمه.

ومنها أنه كان يجب أن توجب ما لا نهاية له من الصفات فكان يجب أن لا يكون لتزايد العلل تأثير في تزايد الصفات في الجنس أو النوع، لأن ما لا يتناهى يستحيل فيه التضاعف والزيادة والنقصان كما تقدم وقد بينا أن لتزايد العلل تأثيراً في تزايد الصفات وإلا لزم وجود العلة غير موجبة أصلاً وذلك محال كما قدمنا. فظهر بهذه الجملة أن العلة الواحدة لا يجوز أن توجب صفات مختلفة وأنها لا يجوز أن تتعدى في الإيجاب عن الصفة الواحدة. وإذا ثبت ذلك وجب أن يكون اختلاف الصفات كاشفا عن اختلاف العلل المؤثرة فيها، إذ لو لم يكشف عن ذلك لجاز صدور الصفتين المختلفتين عن العلتين المتماثلين، وذلك محال، لأن العلتين متى كانتا متماثلتين وجب أن توجبا صفتين متماثلتين لاختصاصهما من الصفات المقتضاة بما لأجله توجبان ذلك، فلو أوجبت إحداهما صفة مخالفة لِما أوجبته الأخرى من الصفة مع أنها قد أوجبت صفة متماثلة لما أوجبته قضاء لحق المتماثل الذي معناه أن تسد إحدى الذاتين مسد الأخرى في أنها إذا وجدت[٩٥] ظهر لها بالوجود من[٩٦] الحكم الكاشف عما هي عليه في ذاتها مثل ما يظهر للأخرى لكان يلزم من ذلك أن تكون العلة الواحدة قد أوجبت أكثر من صفة واحدة وقد بينا أن ذلك محال. فإذا أدى إليه القول بأن اختلاف الصفات لا يكشف عن اختلاف العلل المؤثرة فيها وجب أن يكون محالا، لأن ما أدى إلى

---

[٩٥] ب: وجدتا.

[٩٦] ب: من بين.

المحال فهو محال. فثبت بذلك أن اختلاف /[٧٦ظ] الصفات المعنوية يجب أن يكون كاشفاً عن اختلاف العلل المؤثرة فيها.

ومتى قيل: كيف يصح ما ذكرتموه من أن اختلاف الصفات المعنوية يجب أن يكون كاشفا عن اختلاف العلل المؤثرة فيها وأن العلة الواحدة لا يجوز أن تكون موجبة لصفات مختلفة مع أن العلة الواحدة قد توجب صفة وحكما وذلك كالعلل المتعلقة بالغير فإنها توجب الصفة وتوجب التعلق بالغير.

قلنا: إن ما ذكرته ليس بنقض لما ذكرناه، لأن النقض أن ترينا علة تقتضي صفتين معنويتين، وذلك هو نفس ما أبطلناه. وأنت أيها السائل لم ترنا ذلك، ولا سبيل لك إلى أن تريناه بل أرينا علة تقتضي صفة معنوية توجبها للغير وحكما راجعا إلى ذاتها وليس من الأحكام المعنوية ولا من الصفات المعنوية. وذلك بمعزل عما ذكرناه وأفسدناه ولسنا نأبى ولا نمنع منه. فإن العلة وإن أوجبت للغير صفة معنوية فإنها عندنا توجب لنفسها صفة مخالفة للصفة المعنوية وهي صفتها المقتضاة، فإنها توجبها لنفسها لاختصاصها بالمقتضي الجاري مجرى المؤثر فيها وهو صفته الذاتية، وكذلك القول فيما يرجع إلى الذات من الصفات والأحكام من تعلق بالغير أو غير ذلك، إذ التعلق بالغير من الأحكام المقتضاة، وليس هذا بموضع الكلام في ذلك، موضع الكلام فيه وهو فصل الصفات المقتضاة وفصل الأحكام المقتضاة وسيجيئ الكلام فيه هنالك مقررا باستيفاء إن شاء الله. ونحن لم نمنع من إيجاب العلة الواحدة للصفات والأحكام المختلفة على الإطلاق بل إنما منعنا من إيجابها لصفات معنوية للغير أكثر من واحدة سواء كانت تلك الصفات متماثلة أو مختلفة ولم نمنع من إيجابها لنفسها صفة أو حكما مخالفين لما أوجبته للغير من الصفة المعنوية حتى يروم السائل إبطاله بما ذكره.[٩٧]

ومتى قيل: فإذا جاز في المقتضيات أن يقتضي المقتضِي الواحد منها صفات كثيرة أو أحكاما كثيرة متماثلة أو مختلفة فهلا جاز مثله في العلل وإيجابها للصفات المعنوية.

---

[٩٧] أ: ذكرناه.

قلنا: إن هذا قياس على صور المسائل وأعيانها من غير نظر فى عللها والأمور الجامعة بينها وذلك لا يجوز، بل لا يصح القياس إلا بعلة رابطة أو طريقة جامعة. وأما بغير ذلك فلا يجوز القياس على ما ذلك مبين في القاطع للوتين وغيره من كتب الكلام. وهذه المسائل قد فرقت بينها الأدلة فقضيت بجواز ذلك في المقتضِيات وباستحالته في العلل. وسنبين في فصل الصفات المقتضاة وفصل الأحكام المقتضاة وجه الجواز في ذلك وبيان مفارقتها فيه للعلل إن شاء الله. فلا يجوز الجمع بين أمور قد فرقت بينها الأدلة لغير وجه يقتضي الجمع والاشتراك.

ومتى قيل: كيف يصح دعواكم أن الأدلة قد فرقت بين العلل والمقتضِيات في ذلك، ومعلوم أن ما ذكرتموه من الأدلة[٩٨] على أن العلة الواحدة لا يجوز أن توجب للغير أكثر من صفة واحدة قائم في المقتضِيات، وذلك لأن المقتضِي لو تعدى في اقتضائه المقتضى الواحد إلى ما زاد عليه ولا حاصر ههنا يعقل للزم تعديه في ذلك إلى ما لا نهاية له. وذلك يوجب أن لا يكون لتزايد المقتضِيات تأثير في تزايد المقتضيات فيلزم أن يحصل المقتضِي الزائد وشرط اقتضائه ولا تحصل مقتضاة. وذلك محال على مثل ما ذكرتموه في العلل حذو النعل بالنعل ويلزم أن يتعدى في اقتضائه إلى المتضادات وما يجري مجراها على مثل ما ذكرتموه في العلل. فكان يلزم فيما عليه القديم في ذاته من صفته الأخص أن لا تقتضي إلا مقتضى واحداً وأن لا يجوز اقتضاؤها لصفاته الأربع من كونه قادراً وعالماً /[٧٧و] وحياً وموجوداً. وكان يلزم في تحيز الجوهر أن لا يجوز اقتضاؤه للأحكام الراجعة إلى المحل من احتماله للأعراض ومنعه لمثله[٩٩] من أن يكون بحيث هو[١٠٠] وصحة كونه كائنا وصحة كونه مدركاً بحاستين إلى غير ذلك. وكذلك القول في جميع المقتضِيات وإلا لزم من ذلك ما ذكرتموه من المحالات.

قلنا: ولا سواء لأنا إنما منعنا من تعدي العلة في إيجابها الصفة للغير عن الصفة الواحدة إلى ما زاد عليها من حيث إنها لو تعدت ذلك لم يجز الاقتصار على بعض صفات ذلك الجنس دون بعض، لأنه لا حاصر ههنا يعقل، إذ الكل مقدر مفروض وليس بعضه بذلك أولى

---

٩٨ ب، ج: الأدلة.

٩٩ أ: مثله

١٠٠ ب: بحيثية.

من بعض. وكذلك القول لو تعدى الجنس الواحد إلى النوع أو النوع الواحد إلى الأنواع الكثيرة، وتأثيرها فيما يؤثر فيه من ذلك على سبيل الإيجاب، وليس يجوز وقوفها في الإيجاب على شرط منفصل فاستحال دخول البدل فيما يتنافى ويتضاد من ذلك. فلزم أن توجب الجميع من ذلك أو أن لا توجب صفة مما زاد على المحقق الثابت من ذلك وهو الصفة الواحدة. وليس كذلك القول فيما عارض به من المقتضِيات واقتضائها لما يقتضيه، لأنها وإن تعدت في اقتضائها عن المقتضى الواحد إلى ما زاد عليه أو تعدت في ذلك الجنس أو النوع فإن هناك أمور معقولة تقتضي الحصر وتمنع من تعديها في اقتضائها إلى المتضادات وما يجري مجراها وإلى ما لا نهاية له نحو ما يرجع إلى طريق العلم بالمقتضيات أو إلى دخولها تحت قبيل واحد وشموله لها دون غيرها أو إلى وقوفها على شروط منفصلة لا تصح في غيرها إلى غير ذلك من الوجوه التي تقتضي الحصر وذكرها في هذا الموضع يطول ويخرجنا عن غرضنا في هذا الفصل. وسنبين تلك الوجوه مفصلة في موضعها من فصل الصفة المقتضاة وفصل الأحكام المقتضاة إن شاء الله. فبان الفرق بين ما ذكرناه وبين ما عارضنا به السائل وظهر أن ما ذكره لا يصح ولا يلزم.

فإن قيل: ما أنكرتم من قائل يقول لكم: إن ههنا حاصرا معقولا يمنع من تعدي العلل في الإيجاب إلى ما لا نهاية له وإلى إيجاب المتضادات والمتنافيات متى تعدت في إيجابها الصفة الواحدة أو الجنس الواحد أو النوع الواحد وهو أنه قد ثبتت استحالة ثبوت ما لا يتناهى من الصفات التي يجوز دخول الزيادة فيها والنقصان كما استحال وجود ما لا يتناهى من الذوات وثبتت استحالة اجتماع المتضادات ولا يلزم إذا تعدت في الإيجاب إلى الممكن أن يتعدى إلى المستحيل كما قلتم مثله لمن قال لكم: يلزمكم لو تعدى كون القديم تعالى قادراً في التعلق عن المقدور الواحد إلى ما زاد عليه أن يتعدى إلى ما لا يتناهى وإلى المتضادات حتى يصح منه إيجاد ما لا نهاية له دفعة واحدة وإيجاد الضدين في محل واحد، فإنكم إنما أجبتم هذا السائل بأن قلتم: إنه لا يلزم إذا تعدى إلى الممكن أن يتعدى إلى المستحيل، لأن الإمكان شرط في التعدي فجعلتم الاستحالة حاصرا معقولا كما ذكرتم ذلك في كتاب التبيان.

قلنا: إن[١٠١] الاستحالة إنما تمنع من التعدي إلى المستحيل متى لم يكن التعدي إلى المستحيل لازما عن التعدي إلى الممكن. فأما متى كان لازما عنه فإنها لا تمنع من التعدي إلى المستحيل إلا بأن تمنع من التعدي إلى الممكن الذي أدى إلى جواز المستحيل. وبيان ذلك؛ أنه يلزم من تعدي تعلق[١٠٢] كون القديم تعالى قادراً عن المقدور الواحد إلى ما زاد عليه التعدي في التعلق إلى ما لا نهاية له وإلى المتضادات على الوجه الممكن دون المستحيل، وذلك لأن التعلق في الأصل /[٧٧ظ] بالمقدور الواحد لا يصح إلا على الوجه الممكن دون المستحيل فكذلك يجب في التعدي في التعلق عن المقدور الواحد أن لا يكون إلا على الوجه الممكن دون المستحيل ولذلك فإن كونه قادراً متى تعلق بمقدور وكان المقدور مما يحتاج في وجوده إلى محل أو تضمن في وجوده الوقتَ[١٠٣] بأن يكون مما لا يبقى أو يشترط في وجوده أن لا يتجدد وجود ضده في محله، في تلك الحال لم يصح تعلق كونه قادراً به إلا على هذه الشروط، وذلك بأن يصح منه إيجاده في محله ويكون وقت وجوده الذي هو مضمن به مستقلا ويكون ضده غير متجدد في ذلك الوقت ولا يلزم أن يصح منه إيجاده على كل حال فيصح منه إيجاده من دون وجود محله ويصح وأن يقضي وقت وجوده ويصح وأن يتجدد ضده في حال وجوده. وكذلك في تعديه في التعلق إلى ما لا نهاية له فإنه يلزم تعديه إلى ذلك على الوجه الممكن وهو أن يصح منه إيجاد ما لا نهاية له شيئا بعد شيء إلى ما لا آخِر له أو أن يصح وجود كل واحد مما لا نهاية له في هذا الوقت بدلا من الآخر، لأن ما لا يتناهى يستحيل دخوله تحت الوجود بجملته وإن صح ذلك في آحاده.

وكذلك القول في تعلق كونه قادراً بالضدين، فإنه إنما يجب أن يتعلق بهما على الوجه الممكن دون المستحيل كما يجب لو تعلق بأحدهما دون الآخر وذلك بأن يصح من القادر إيجادهما في المستقبل على طريق البدل فيصح منه إيجاد كل واحد منهما بشرط أن لا يوجد الآخر ولا يصح منه إيجادهما على الجمع، لأن اجتماعهما في الوجود على الحد الذي يتنافيان مستحيل، فلذلك لم يلزمْنَا ما ذكره السائل في تعلق كون القديم تعالى قادراً وتعديه المقدور الواحد. وليس كذلك الحال في العلة وتعديها في إيجابها الصفة الواحدة إلى ما زاد

---

[١٠١] أ: لأن.

[١٠٢] أ- تعلق.

[١٠٣] ب: بوقت.

عليها، فإنه يلزم من ذلك تعديها إلى ما لا يتناهى من الصفات وإلى إيجاب المتضادات، وذلك لأنها متى تعدت في إيجابها عن الصفة الواحدة إلى الصفات وعن الجنس الواحد إلى الأجناس وعن النوع الواحد إلى الأنواع لم يخل بعد هذا التعدي إما أن يختص بإيجاب قدر من ذلك دون قدر، وذلك لا يجوز لأنه لا مخصص فليست بأن تختص بهذا القدر دون ذاك أولى من أن تختص بذاك دون هذا أو إما أن يشمل إيجابها الكل، فذلك هو الذي رمناه من الإلزام فيدخل في ذلك إيجاب ما لا يتناهى وإيجاب المتضادات وإما أن لا توجب صفة أصلاً وذلك يعود على كونه علة بالنقض والإبطال. فإما أن توجب قدراً من الجنس أو النوع أو الأنواع دون قدر مع التعدي من دون مخصص، فذلك لا يجوز، لأن التخصيص من دون مخصص يفتح باب كل جهالة فلا يجوز، وليس يمكن التخلص من ذلك بمثل ما ذكرناه في كون القديم تعالى قادراً وتعديه إلى المتضادات وما لا يتناهى، فيقال: بأنها توجب المتضادات وما لا يتناهى على البدل أو على وجه تحصل صفة بعد صفة إلى ما لا آخر له، وذلك لأن تأثيرها فيما يؤثر فيه على سبيل الإيجاب ويستحيل وقوفها في إيجابها على شرط منفصل فيستحيل دخول التراخي والاستقبال في إيجابها عند وجودها. وإذا استحال ذلك استحال دخول البدل فيه، لأن البدل لا يجوز دخوله إلا فيما كان مستقبلاً دون ما كان حاضرا أو ماضيا على ما ذلك مبين في مواضعه من كتاب التبيان والكتاب القاطع للوتين وغيرهما من كتب الكلام. فبان الفرق بين الموضعين وأن ما ذكره ليس بحاصر معقول في باب العلل وإيجابها. فإذا ثبتت هذه الجملة ظهر لك كيفية كشف تماثل الصفات المعنوية عن تماثل ما يؤثر فيها وكشف اختلافها /[٧٨و] عن اختلافه. وإذا صح ذلك وجب أن يكون تزايد الصفات المعنوية كاشفا عن تزايد العلل المؤثرة فيها لما قدمنا من أن العلة الواحدة لا يجوز أن توجب أكثر من صفة واحدة. فلو تزايدت الصفات المعنوية من دون تزايد العلل لم يخل حال الزائد من[١٠٤] أحد وجهين؛ إما أن يثبت من دون علة تؤثر في ثبوتها، وذلك محال، لأنها ثابتة على كيفية الصفة المعنوية التي لأجلها كشفت عن مؤثر خارج عن ذات الموصوف بها يؤثر في ثبوتها على سبيل الإيجاب فلا يجوز أن تستغني في ثبوتها عن علة وإما أن يثبت للعلة التي أوجب الصفة الأولى وذلك محال لما قدمنا من أن العلة الواحدة لا يجوز أن توجب أكثر من

---

[١٠٤] ج: ممن.

صفة واحدة ولم يبق إلا أن يكون ثبوت الصفة الزائدة لوجود علة أخرى تؤثر في ثبوتها فلذلك وجب أن يكون تزايد الصفات المعنوية كاشفا عن تزايد العلل.

ومتى قيل: أوليس المقتضى عندكم لا يكشف تزايده عن تزايد مقتضِيه بل قد يكون تزايده لتزايد شرطه فهلا جاز مثل ذلك في العلل؟

قلنا: إن هذه الأمور قد فرقت بينها الأدلة فلا يجوز قياس بعضها على بعض من غير وجه يقتضي الجمع والاشتراك. يبين ذلك ويوضحه أن العلة مؤثرة في الإيجاب دون التصحيح وليس كذلك المقتضِيات فإنها مؤثرة فيها معا، والمقتضِيات يجوز أن تقف في تصحيحها للمقتضيات وإيجابها لها على شروط منفصلة. وليس كذلك العلل فإنها يستحيل وقوفها في إيجابها على شرط منفصل. والمقتضِيات ليست مؤثرة على التحقيق، وإنما المؤثر هو ما اختص بالمقتضى، وإنما أثّر فيه لاختصاصه بمقتضيه وشرط اقتضائه له. وليس كذلك العلل، فإنها هي المؤثرة في الصفات المعنوية دون ما اختص بها على ما ذلك كله مبين في كتاب المؤثرات وغيره فلا وجه لخروجنا عن غرضنا في هذا الكتاب ببيانه ههنا. فلذلك جاز أن تختلف المقتضيات وتتزايد لاختلاف شروطها وتزايدها وإن لم يتزايد المقتضي ولم يختلف في نفسه، لأنه إنما يصحح ما يصححه من ذلك ويوجبه بهذا الشرط المنفصل فما حصل شرط اقتضائه له وجب حصوله وما لم يحصل شرطه استحال حصوله. وليس كذلك العلل فإنها لما كانت مؤثرة فيما تؤثر فيه على جهة الإيجاب وكانت مؤثرة في إيجابه دون تصحيحه وكانت لا تقف في إيجابها له على شرط منفصل وجب فيها متى وجدت أن توجب الصفة لما اختصت به استحال وجودها غير موجبة. فلو أوجبت أكثر من صفة واحدة لأوجبت ذلك كله في حالة واحدة ولم يجز أن تقف في إيجابها له على شرط منفصل ولكان حكم ما زاد على الصفة الواحدة في وجوب إيجابها له كحكم المزيد عليه، إذ قد حصل مصححه كما حصل مصحح المزيد عليه وحصل جميع ما هو شرط في إيجاب الزائد كما حصل في المزيد عليه لاستحالة وقوفها في الإيجاب على شرط منفصل فكان يلزم من ذلك إيجابها لما لا نهاية له من الجنس الواحد إن قيل بإيجابها للصفات المتماثلة أو من النوع الواحد إن قيل بإيجابها للصفات المختلفة مما يشمله النوع الواحد أو لما لا نهاية له من جميع الأنواع إن قيل بتعديها في الإيجاب النوع الواحد، لأن الجميع يجب أن يكون حاصلا على شرط الإيجاب لاستحالة

وقوفها في الإيجاب على شرط منفصل وإيجابها لما لا يتناهى من الصفات محال كما قدمنا. فبان الفرق بين الموضعين وصح أن تزايد الصفات المعنوية كاشف عن تزايد العلل المؤثرة فيها. فعلى هذه الطريقة يجري القول في كيفية كشف الصفات المعنوية عن حال ما يؤثر فيها. /[٧٨ظ]

وأما القول في كيفية كشفها عن حال ما اختص بها؛ فاعلم أن الصفات المعنوية لا يخلو إما أن يكون لها ولمصححها شرط على التعيين أو لا يكون لها ولمصححها شرط على التعيين، فإن كان لها ولمصححها شرط على التعيين فلا يخلو إما أن يكون لمصصحها مقتضٍ على التعيين أو لا يكون لمصححها مقتضٍ على التعيين، فإن كان لمصححها مقتضٍ على التعيين فإن الاشتراك فيها يجب أن يكون كاشفا عن تماثل المشتركين فيها. وإنما قلنا ذلك لأنها متى كانت موقوفة في ثبوتها على المصحح كما أنها موقوفة على العلة من حيث إن العلة لا تؤثر إلا في الإيجاب دون التصحيح كما قدمنا، وثبوت ما ليس بصحيح ولا ممكن بل هو مستحيل في نفسه محال، فلا بد من مصحح سوى العلة يخرج الصفة المعنوية من الاستحالة إلى الجواز والإمكان ومن شرط لذلك المصحح. وذلك لأن الصحة حكم والأحكام لا يجوز أن تكون ذاتية كما تقدم فلا يجوز أن يكفي في صحة الصفة المعنوية مجرد الذات، فلا بد من مصحح زائد على الذات. وذلك الزائد لا يجوز أن يكون أمراً منفصلا عن الذات وخارجا عنها، لأنه لا يخلو إما أن يؤثر في الصحة على سبيل التصحيح أو على سبيل الإيجاب، لأن المؤثر الخارج عن الذات لا يخلو من هذين على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره. ومحال كونه مؤثرا على سبيل الإيجاب، لأن المؤثر على سبيل الإيجاب متى كان مؤثرا في أمر زائد على وجود الذات وكان خارجا عن الذات لم يجز أن يكون مؤثرا إلا في الإيجاب دون التصحيح كما قدمنا فكان يجب أن تحتاج هذه الصحة في جوازها وإمكانها إلى معنى سوى المؤثر في ثبوتها، والكلام في ذلك المعنى كالكلام فيه، فيؤدي ذلك إلى ثبوت ما لا نهاية له من المعاني وذلك محال. ومحال كونه مؤثرا على سبيل التصحيح، لأن المؤثر على سبيل التصحيح إنما هو الفاعل وقد ثبت أن الأحكام المستحقة بالفاعل يستحيل تجددها وزوالها في حالة بقاء الموصوف بها على ما ذلك مبين في المسائل العشرين وغير ذلك.

وقد ثبت أن صحة الصفات المعنوية يجوز تجدد ثبوتها وزوالها في حالة بقاء الموصوف بها وذلك لأن الصفة المعنوية قد تزول صحتها بوجوب الصفة المضادة لها وتتجدد صحتها بزوال الصفة المضادة لها والموصوف باقٍ في الحالتين. وكذلك فإن كون الجسم حيا قد تتجدد صحته[١٠٥] في حالة البقاء لتجدد البنية المخصوصة في تلك الحال وقد تزول صحته في حال البقاء لزوال البنية، وكذلك فإن كونه قادراً قد تتجدد صحته في حالة البقاء لتجدد كونه حيا وتزول صحته في حالة البقاء لزوال كونه حيا. وكذلك القول في سائر الصفات المعنوية الراجعة إلى الجملة. فبطل أن تكون صحة الصفات المعنوية لمؤثر على سبيل التصحيح. وإذا بطل ذلك بطل أن تكون ثابتة لمؤثر خارج عن الذات فلم يبق إلا أن تكون ثابتة لما يرجع إلى الذات من صفاتها ولا يجوز أن تكون ثابتة لصفتها الذاتية لأن الصحة حكم وحكم الصفة الذاتية لا يجوز تراخيه عنها كما ذكرناه من قبل فكان يجب أن يصح ثبوت الصفات المعنوية فيما لم يزل وفي حالة العدم وذلك محال، لأنها تابعة الوجود[١٠٦] ويستحيل ثبوتها فيما لم يزل فلم يبق إلا أن تكون ثابتة للصفات المقتضاة أو للتي[١٠٧] بالفاعل أو للمعنوية.

محال ثبوتها للصفة التي بالفاعل لأن الصفة التي بالفاعل إنما هي الوجود ولا يجوز أن يكون الوجود مصححا للصفات المعنوية، لأنه كان يجب من ذلك أن تصح /[٧٩و] الصفات المعنوية على الأعراض، لأنها موجودة. وقد ثبت أن الأعراض يستحيل استحقاقها للصفات المعنوية على ما ذلك مبين في موضعه[١٠٨] من كتاب التبيان وغيره ولم يبق إلا أن يكون المصحح للصفات المعنوية ما يتبع الوجود من الصفات المقتضاة والصفات المعنوية وما يجري مجرى ذلك من الأحكام. فالمقتضاه كتحيز الجوهر فإنه مصحح لكونه كائنا وككونه تعالى حيا فإنه مصحح لكونه مريداً وكارهاً. والمعنوية ككون الواحد منا حيا فإنه مصحح لكونه قادراً ومعتقِداً ومريداً وكارهاً وظاناً وناظراً ومشتهياً ونافراً. وقد ثبت أن الصفات المقتضاة التابعة للوجود مشروطة به والصفات المعنوية لا بد من أن تنتهي فى صحتها إلى صفات مقتضاة وإلا لزم تسلسل الصفات المعنوية إلى ما لا نهاية له وذلك محال.

---

[١٠٥] ج: صفته.

[١٠٦] أ، ب: للموجود.

[١٠٧] أ، ب: التي.

[١٠٨] أ، ب: مواضعه.

ومتى قيل: يلزمكم أن لا تكون صحة الصفات المعنوية لصفة مقتضاة كالتحيز وذلك لأن الصفة المقتضاة عن الصفة الذاتية المشروطة بالوجود يستحيل تجددها وزوالها في حالة بقاء الموصوف بها فيلزم أن يستحيل تجدد صحة الصفة المعنوية وزوالها في حالة البقاء، ومعلوم خلافه كما ذكرتموه في إبطال كون هذه الصحة مستحقة بالفاعل.

قلنا: ولا سواء وذلك لأن الصفات والأحكام المستحقة بالفاعل تخرج عن التعلق به بوجود الموصوف بها ويستغني عنه في تلك الحال فيستحيل تجددها وزوالها في حالة البقاء. وليس كذلك الصفة المقتضاة، فإنها إنما تصحح الصفة المعنوية بشرط أن لا تجب الصفة للمضادة لها وقد يتجدد وجوب ضدها في حالة البقاء فتزول الصحة في تلك الحال وقد يزول وجوب ضدها في حالة البقاء فتتجدد الصحة في تلك الحال فلم يلزم ما ذكره في هذه الصحة متى كانت للصفة المقتضاة وإن لزم فيها لو كانت مستحقة بالفاعل، لأن الفاعل لا يجوز أن يتجدد تأثيره في الصفات والأحكام في حالة البقاء الموصوف بها ولا أن يزول في تلك الحال بعد الثبوت في حالة الحدوث بخلاف الصفة المقتضاة فإنه يجوز أن يتجدد تأثيرها لتجدد شرطه في حالة البقاء وأن يزول لزوال شرطه في تلك الحال.

ومتى قيل: كيف يصح قولكم إن صحة الصفات المعنوية لا يجوز أن تكون ثابتة لمعنى مع أن صحة كون أحدنا حيا ثابتة لمعنى وهو البنية؟

قلنا: إن صحة كون أحدنا حيا ليست ثابتة لمعنى وإنما هي ثابتة لمجموع أمور؛ منها البنية[١٠٩] المخصوصة وهي راجعة إلى مجموع تأليفات واقعة على وجوه مخصوصة. ومنها التخلخل في البنية. ومنها اعتدال في الرطوبة واليبوسة على وجه مخصوص. ومنها الروح وهو النفس المتردد في مخاريق الحي فلمجموع هذه الأمور يصح كون أحدنا حيا، لأنه باجتماع هذه الأمور يصير مفارقا للجماد بمفارقة لأجلها يصح كونه حيا لا أنه يصح كونه حيا لمعنى كما وجب كونه حيا لمعنى وهذه الأمور كلها مشروطة بالتحيز فقد عادت الحال إلى أن الصفة المعنوية لا بد لها من مصحح يكون راجعا إلى الموصوف بها من صفة تختص بها مقتضاة كانت أو معنوية أو حكم يختص به لاجتماع معانٍ فيه واختصاصها به على وجه

---

[١٠٩] ج+ أن.

مخصوص، ولا بد من شرط لذلك المصحح، وهو الوجود في الصفة المقتضاة التي هي التحيز والبنية المخصوصة التي بها فارق الجماد في الصفة المعنوية التي هي كونها حياً والتحيز في البنية المخصوصة مع الشروط الآخر والحكم الصادر عنها الذي به فارق /[٧٩ظ] الجماد.

ومتى كان ذلك المصحح مصححا على التعيين فلا يصحح الصفة المعنوية ولا ما هو من جنسها أو قيبلها من الصفات المعنوية سواه ولا يقوم غيره من المصححات المخالفة له في الجنس مقامه في تصحيح جنسها أو قيبلها وكان له شرط على التعيين فلا يقوم غيره مما يخالفه في الجنس في تصحيح لاقتضاء المقتضي له مقامه وكان المقتضى له مقتضيا على التعيين ولا يقوم غيره من المقتضِيات المخالفة له في الجنس في اقتضاء جنس هذا المصحح مقامه وهو ما عليه الشيء في ذاته من صفته الذاتية، فيكون ثبوت هذه الصفة المعنوية موقوفا على صحتها وصحتها موقوفة على المصحح لها على التعيين وثبوت المصحح لها على التعيين موقوف على ثبوت المقتضِي له على التعيين، وهو ما عليه المختص بالصفة المعنوية من صفته الذاتية وعلى ثبوت شرط اقتضاء له على التعيين وهو الوجود وجب أن يكون ثبوت هذه الصفة المعنوية موقوفا على اختصاص الموصوف بها بصفته الذاتية على التعيين فلا يجوز أن يختص بهذه الصفة المعنوية إلا ما اختص بتلك الصفة الذاتية وجنسها دون ما يخالفها من الصفات الذاتية فيكون اشتراك الموصوفين في هذه الصفة المعنوية كاشفا عن اشتراكهما في صفة واحدة ذاتية وذلك هو المقتضِي للتماثل فلذلك قلنا بأن اشتراكهما فيها يكشف عن تماثلهما.

فأما افتراقهما فيها فلا يجوز أن يكون كاشفا عن اختلافهما وإنما يكون كاشفا عن افتراقهما في العلة المؤثرة أو المصحح لها بأن يفترقا في شرط اقتضاء المقتضِي له فيهما[١١٠] فيكون أحدهما موجودا والآخر معدوما.

وهذا القبيل من الصفات هو كون الجوهر كائنا فإنه لا يجوز أن يشارك الجوهر في هذه الصفة المعنوية التي هي كونه كائنا إلا ما كان مثلا له وذلك لأن ثبوت هذه الصفة فرع على

---

[١١٠] ب: فيها.

صحتها وصحتها موقوفة على كون الجوهر متحيزا فلا يصحح مصحح سواه، وكونه متحيزا موقوف على مقتضيه وهو كونه جوهرا فلا يقتضيه مقتضٍ سواه، وعلى شرط اقتضائه له، وهو كون الجوهر موجودا فلا يصحح اقتضاءه له سواه فلا يجوز إذن أن يختص بهذه الصفة التي هي كونه كائنا سوى ما يختص بالصفة الذاتية التي هي كون الجوهر جوهرا فيكون الاشتراك في هذه الصفة كاشفا عن تماثل المشتركين فيها.

ولا يكون الافتراق فيها كاشفا عن اختلاف المفترقين فيها، وذلك لأن الافتراق فيها قد يكون معلقا بالافتراق في العلة المؤثرة فيها بأن يكون في هذا الجوهر كون وفي الجوهر الآخر كون مضاد له فتتضاد الصفتان[١١١] لتضاد علتهما والموصوفان بهما مثلان وكذلك فقد يكون أحد الجوهرين متحيزا بأن يكون موجودا فيكون كائنا في جهة ما ويكون الآخر غير متحيز بأن يكون معدوما فلا يكون كاشفا في جهة ما، وهذه الصفة التي هي كون الجوهر كائنا لا يصح[١١٢] أن يشترك الجوهران فيها في الجنس في حالة واحدة، وذلك لأن هذا القبيل من الصفات لا تتماثل الصفتان منه ويكون جنسهما واحدا إلا بشرط اتحاد الجهة. فأما متى تغايرت الجهات فإنها لا تكون متماثلة بل تكون متضادة وكون الجوهرين كائنين في جهة واحدة في وقت واحد محال، لأن التحيز يمنع من ذلك وإنما يصح اشتراكهما فيها في الجنس في وقتين فيكون أحدهما كائنا في تلك الجهة في وقت ويكون الآخر كائنا فيها في وقت آخر. وكذلك فإنه يصح اشتراكهما في قبيلها ونوعها في وقت واحد فيكونا كائنين في جهتين /[٨٠و] في وقت واحد، والاشتراك في هذه الصفة كاشف عن التماثل سواء كان في الجنس أو في النوع والقبيل، لأنها محتاجة إلى هذا المصحح الذي له شرط ومقتضٍ على التعيين في جنسها وقبيلها فلا يجوز أن يثبت جنسها وقبيلها إلا للجواهر المتحيزة.

فأما الافتراق فيها فإن كان افتراقا في الجنس فإنه لا يكشف عن الاختلاف. وذلك لأنه قد يكون متعلقا[١١٣] بالافتراق في العلة المؤثرة فيها وإن كانا مشتركين فيما يرجع إلى الذات. وإن كان افتراقا في النوع والقبيل فإنه لا يكشف عن الاختلاف إلا متى افترق الشيئان مع كونهما

---

[١١١] ب: الصفات.

[١١٢] أ: لا يجوز.

[١١٣] أ: معلقا؛ ب: المعلقة.

معا موجودين، لأنهما متى افترقا فيها فكان أحدهما كائنا وكان الآخر غير كائن مع أنهما موجودان كشف ذلك عن كون أحدهما متحيزا وهو الكائن وعن كون الآخر[١١٤] غير متحيز وهو الذي ليس بكائن، إذ الجوهر لا يجوز وجوده إلا متحيزا ولا يجوز أن يكون متحيزا إلا وهو كائن في جهة فمتى فرضنا كون أحدهما موجودا غير كائن كشف ذلك عن كونه غير متحيز، ومتى لم يكن متحيزا مع أنه موجود كشف ذلك عن حاله أنه ليس بجوهر فيكشف ذلك عن مخالفته للجواهر لأمر يرجع إلى أن وجود الجوهر مضمن بكونه كائنا من حيث يستحيل انفكاك وجوده عن التحيز ويستحيل انفكاك التحيز عن حكمه وهو شغل المتحيز لجهة ما وهو منعه لمثله من أن يكون بحيث[١١٥] هو، وهو لا يعقل كذلك إلا بأن يكون كائنا في جهة ما فلذلك وجب أن يكون افتراق الموجودين فيها في النوع كاشفا عن اختلافهما.

فأما متى كان أحدهما موجودا والآخر معدوما فإنّ افتراقهما فيها[١١٦] في النوع لا يكون كاشفاً عن اختلافهما، وذلك لأن المعدوم لا يجوز أن يكون كائنا في جهة سواء كان جوهرا أو غير جوهر من حيث إن كونه كائنا فرع على التحيز والتحيز فرع على الوجود فقد يمكن تعليق ذلك بفقد المصحح للصفة وإن كان الجنس واحدا. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الصفات المعنوية التي لمصححها شرط ومقتضٍ على التعيين.

وإن كانت الصفات المعنوية لها مصحح على التعيين ولمصححها شرط على التعيين ولم يكن له مقتضٍ على التعيين بل كان يجوز صدور جنسه عن مقتضٍ مخالف لمقتضيه في الجنس، وذلك بأن لا يكون كاشفا عن مقتضيه على التفصيل بل يكون كاشفا عنه على الجملة كصحة كون الشيء معلوما وكالمخالفة والمماثلة. فإن هذا القبيل من الصفات المعنوية وإن لم يكن ثابتا محققاً ولا له نظير في الشاهد فإنا نتكلم فيها على جهة التقدير أنها لو كانت مما له ثبوت كيف كان يكون كشفها عن حال ما اختص بها.

واعلم أن هذا القبيل من الصفات المعنوية لا يكون الاشتراك فيه كاشفا عن تماثل المشتركين فيه، وذلك لأن ثبوتها ليس بموقوف على صفة لما اختص بها ذاتية على التعيين،

---

[١١٤] ج: أحدهما.

[١١٥] ب: بحيثه.

[١١٦] ج- فيها.

فإن مصححها قد جاز صدور جنسه عن الصفات /[٨٠ظ] الذاتية المختلفة فيجوز كون ما اختص بهذا القبيل من الصفات المعنوية مختلفا في الجنس، وذلك لأنه قد جاز أن تختص بمصححها وبشرط مصححها وهو الوجود المختلفات فلم يجز أن يكون الاشتراك فيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيها. وإن كان للصفات المعنوية مصحح على التعيين ولتصحيحه شرط على التعيين وكان الاشتراك في ذلك الشرط كاشفا عن تماثل المشتركين فيه كان الاشتراك فيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيها وإن لم يكن لمصححها شرط على التعيين. وذلك لأن الاشتراك فيها كاشف عن الاشتراك في شرط تصحيح مصححها لها، والاشتراك في ذلك كاشف عن تماثل المشتركين فيه. وذلك نحو كون الحي مشتهيا ونافرا وظانا وناظرا وجاهلا ومقلدا ومبختا ومسرورا ومغموما ونادما على رأي من يجعل الندم والغم والسرور خارجة عن قبيل الاعتقاد، فإن لهذه الصفات المعنوية مصححا على التعيين وهو كون الحي حيا، إذ لا يقوم غيره من الصفات المخالفة له في الجنس مقامه في تصحيح هذه الصفات، ولتصحيحه لكل واحدة منها شرط[١١٧] على التعيين، فلا يقوم غيره من الشروط المخالفة له في الجنس مقامه. إذ شرط تصحيحه لكونه مشتهيا ونافرا جواز الزيادة والنقصان على الحي، وليس غيره من الشروط قائما مقامه في كونه شرطا لذلك. وشرط تصحيحه لكونه ظانا وناظرا كونه مجوّزا وليس غيره من الشروط قائما مقامه في ذلك. وشرط تصحيحه لكونه جاهلا ومقلدا ومبختا هو أن لا يجب كونه عالما بجميع المعلومات ولا يقوم شرط من الشروط مقامه في ذلك. وشرط تصحيحه لكونه مسرورا ومغموما ونادما هو أن يكون ممن تجوز عليه المنافع والمضار حتى يصح أن يسر بما ينفعه ويغتم بما يضره ويندم عليه أو على فوات ما ينفعه أو على ما يؤديه إلى ذلك، وليس شرط من الشروط قائما مقامه في ذلك.

ولا شك أن الاشتراك في هذه الشروط كاشف عن تماثل المشتركين فيها من حيث إنها لا يجوز إلا على الأحياء من الأجسام، وقد ثبت تماثل الأجسام بالأدلة المبينة في كتاب التبيان وغيره. وإنما قلنا بأنها لا يجوز إلا على الأحياء من الأجسام، لأن المنافع والمضار لا تجوز إلا على من جازت عليه الشهوة والنفار والشهوة والنفار لا يجوزان إلا على من جازت عليه الزيادة والنقصان والزيادة والنقصان وجوازهما توابع التحيز والجسمية. وكونه مجوزا تابع

---

[١١٧] أ، ج: شرطا.

لانتفاء وجوب كونه عالما بجميع المعلومات، وانتفاء وجوب ذلك تابع لكونه جسما من حيث إنه لو وجب له ذلك مع كونه جسما لوجب لجميع الأجسام قضاء لحق المماثلة بين الأجسام، ولذلك استحالت هذه الصفات على القديم سبحانه لاستحالة هذه الشروط عليه. فإن المنافع والمضار مستحيلة عليه لاستحالة الشهوة والنفار عليه، والشهوة والنفار مستحيلان لاستحالة الزيادة والنقصان عليه والزيادة والنقصان مستحيلان عليه لأنه ليس بجسم والتجويز مستحيل عليه سبحانه لوجوب كونه عالما بجميع المعلومات، وأن لا يجب كونه عالما مستحيل عليه لكونه عالما لما هو عليه من صفته الأخص من دون شرط تجدد.

وإن لم يكن للصفات المعنوية ولا لمصححها شرط على التعيين فإن الاشتراك فيها لا يكشف عن تماثل المشتركين فيها، وذلك لأنه إذا جاز أن يختلف شرط مصححها جاز اختلاف الذوات المختصة به. وذلك لأن المصحح لا يخلو إما أن يجوز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات أو لا يجوز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات. فإن جاز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات فكان في بعضها صفة معنوية وفي البعض الآخر صفة مقتضاة أو كان في بعضها صفة بالفاعل وفي البعض الآخر صفة مقتضاة أو كان في بعضها صفة معنوية وفي البعض الآخر صفة بالفاعل أو كان في بعضها صفة مقتضاة وفي بعضها صفة معنوية.[١١٨] ولم نذكر الصفة الذاتية، لأن جنسها وقبيلها يستحيل استحقاقه مع الجواز كما قدمنا ويستحيل أن يكون جنسها وقبيلها مقتضى على ما نبينه في فصل الصفات المقتضاة إن شاء الله. فإنه لا يجوز أن يكون الاشتراك فيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيها بل يجوز ثبوته للذوات المختلفة، وذلك /[٨١و] لأنه إن كان مما يجوز أن يكون في بعض الذوات صفة معنوية وفي البعض الآخر صفة مقتضاة لم يجز أن يكون تماثله كاشفا عن تماثل مقتضياته ولا عن تماثل الذوات المختصة به، وذلك لأن الصفات المقتضاة متى جاز ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز لم يجز أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل مقتضياتها ولا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا أن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافها على ما نبينه في فصل الصفات المقتضاة إن شاء الله.

وإن كان مما يجوز أن يكون في بعض الذوات صفة بالفاعل وفي البعض الآخر صفة مقتضاة لم يجز أيضا أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل مقتضِياتها ولا عن تماثل الذوات

---

[١١٨] ج: في بعضها صفة بالفاعل.

المختصة بها ولا أن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافها لوجهين: أحدهما أن الصفة المقتضاة متى حاز ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز لم يجز أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل مقتضياتها ولا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا أن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافها كما تقدم ذكره وسيجيء بيانه إن شاء الله. والثاني أن الصفة التي بالفاعل لا يجوز أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل ما اختص بها ولا أن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه بل يجوز ثبوت الصفة الواحدة منها للمتماثلات والمختلفات والمتضادات، وذلك كالوجود في الذوات، ويجوز ثبوت الصفات المختلفة منها للذات الواحدة لو قدرنا أن هناك صفات مختلفة بالفاعل، وإن كان المصحح مما يجوز أن يكون صفة معنوية وفي البعض الآخر صفة بالفاعل لم يجز أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل ما اختص بها ولا أن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه لما قدمنا أن تماثل الصفة التي بالفاعل واختلافها لا يجوز أن يكونا كاشفين عن ذلك.

وكذلك القول إن قيل بجواز ثبوت الكيفيات الثلاث لهذا المصحح واختلافها عليه في الذوات فإن الكلام فيها أظهر في أنه لا يجوز أن يكون تماثله كاشفا عن تماثل ما اختص به ولا أن يكون اختلافه كاشفا عن اختلافه. لأن الوجوه التي ذكرناها في الصفة التي بالفاعل والصفة المقتضاة التي يجوز ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز قائمة فيه لمجموعها. فقد بان بذلك أن مصحح الصفة المعنوية متى جاز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات جاز أن يشترك فيه المختلفان[١١٩] ولم يكن الاشتراك فيه كاشفا عن التماثل كيفما زادت القضية.

وإن لم يجز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات فلا يخلو إما أن تكون صفة مقتضاة أو صفة بالفاعل أو معنوية، ولم نذكر الصفة الذاتية، لأنها[١٢٠] يستحيل وقوفها في ثبوتها على شرط وكلامنا إنما هو في مصحح جاز اختلاف شرط ثبوته في الذوات، وقدمنا حصر كيفيات ثبوت هذه الصفات على هذه الأربع، وقد بطل أن يكون المصحح للصفات المعنوية صفة ذاتية على ما تقدم بيانه. ولأن من حقه أن يكون موقوفا في ثبوته على شرط لتثبت كيفية الصفة المعنوية

---

[١١٩] ب، ج: تشترك فيه المختلفات.

[١٢٠] ج: لأنه.

التي لأجلها كشفت عن المعنى، وهو [١٢١] ثبوتها مع الجواز والحال واحدة والشرط واحد، فلم يبق إلا أن يكون ثابتا على إحدى الكيفيات الثلاث الباقية.

فإن كان صفة مقتضاة لم يجز اختلاف شرطه إلا بحسب اختلاف كيفية ثبوت مقتضيه في الذوات بأن يكون ثابتا في بعضها على سبيل الوجوب والبعض الآخر على سبيل الجواز، لأن الجنس الواحد من الصفات المقتضاة لا يجوز أن يختلف شرطه إلا بحسب اختلاف كيفية ثبوت مقتضيه على ما نبين في فصل الصفات المقتضاة إن شاء الله تعالى.

ومتى اختفلت كيفية ثبوت مقتضيه في الذوات جاز أن يشترك في مقتضيه المختلفان ولم يكشف الاشتراك فيه عن التماثل لِما قدمنا أن ما اختلفت كيفية ثبوته في الذوات فهذا حكمه وإذا لم يجب بالاشتراك في مقتضيه التماثل لم يجب بالاشتراك فيه التماثل، لأنه تابع لمقتضيه في الثبوت فيثبت لما يثبت له[١٢٢] المقتضِي إذا حصل شرط اقتضائه له، وليس يجوز فيما اختص بمقتضيه إلا أن يجوز اختصاصه بشرط اقتضائه له، لأن المقتضِي لا يجوز ثبوته مع استحالة ثبوت شرط اقتضائه على الإطلاق على ما ذلك مبين في موضعه[١٢٣] من الطرائق المستحدثة فلا يجوز إذن حصول المقتضِي مع استحالة حصول مقتضاه بما اختص به على الإطلاق. وإن كان صفة بالفاعل لم يجز أن تكون مصححا للصفة المعنوية لما[١٢٤] قدمنا /[٨١ظ] من أن صحة الصفات المعنوية لا يجوز أن تكون لصفة بالفاعل.

ثم لو جاز أن تكون مع ذلك مصححا للصفة المعنوية فلا إشكال أن الصفة التي بالفاعل لا يكشف تماثلها عن تماثل ما اختص بها بل يجوز أن تشترك فيها المتماثلات والمختلفات والمتضادات كما قدمنا، ومع ذلك فلا يجوز اختلاف شرطها إلا بحسب أجناس الذوات المختصة بها. ولذلك لا يجوز في المثلين أن يختلف شرط وجودهما فلا يجوز في السوادين أن يكونا وجود أحدهما مشروطا بمجرد المحل ووجود الآخر مشروطا بأمر زائد على المحل من بنية أو غير ذلك. وكذلك القول في سائر المتماثلات، فإن اختلاف شرطها في الوجود

---

١٢١ ب، ج: هي.

١٢٢ ب: لها.

١٢٣ أ: مواضعه.

١٢٤ أ: كما.

محال. وإذا ثبت ذلك وجب أن يكون اختلاف الشروط في وجود الذوات تابعا لاختلافها في الجنس، ولذلك جاز أن يختلف شرط وجود الكون والتأليف والحياة والعلم فكان وجود الكون مشروطا بمجرد المحل، وكان وجود التأليف مشروطا بوجود المحلين على حد لا بون بينهما ولا مسافة، وكان وجود الحياة مشروطا بوجود البنية المفارقة لبنية الجماد مع رطوبة وتخلخل في البنية وروح إلى غير ذلك، وكان وجود العلم مشروطا بوجود بنية القلب المفارقة لسائر البناء وإنما جاز اختلاف الشروط في وجود هذه الذوات لما اختلفت بها الأجناس وإلا فلو كان جنسها واحدا لم يجز اختلاف شرط وجودها، لأن ذلك ينقض أحد أصلين قد تقررا وعُلما.

أحدهما: أن المضاد لأحد المثلين يجب أن يكون مضادا للآخر وإلا لزم كونهما مختلفين.

والثاني: أن الضدين لا يجوز أن يشترط وجود أحدهما بأزيد مما يشترط به وجود الآخر بل يجب أن يكون شرط وجودهما واحدا على ما ذلك مبين في مواضعه في كتاب التبيان ومن الطرائق المستحدثة وغير ذلك.

وإنما قلنا بأنه ينقض أحد هذين الأصلين لأن المثلين متى جاز أن يختلف شرط وجودهما فيشترط في وجود أحدهما ما لا يشترط في وجود الآخر وكان لأحدهما ضد أو قدرنا أن له ضدا لزم من ذلك أحد الباطلين؛ إما أن لا يكون ضدا للآخر وذلك محال، لأن ذلك يقضي بأن ما يضاد[١٢٥] أحد المثلين لا يضاد الآخر، ومعلوم خلاف ذلك على ما تقدم. وإما أن يكون ضدا للآخر وذلك محال، لأنه لا يخلو إما أن يشترط وجود هذا الضد بما يشترط به وجود كل واحد من المثلين أو لا يشترط وجوده إلا بما يشترط به وجود أحدهما دون الآخر أو لا يشترط وجوده بشرط وجود واحد منهما.

محال أن يشترط وجوده بما يشترط به وجودهما، لأن ذلك يقضي بأن أحد الضدين مشروط في وجوده بما لا يشترط به وجود الآخر، إذ صار وجود هذا الضد مشروطا بمجموع شرطي وجود ضديه المثلين، وكل واحد من ضديه ليس وجوده مشروطا بمجموع الشرطين

---

[١٢٥] ب، ج: ضاد.

واختصاص أحد الضدين دون الآخر في وجوده بشرط زائد محال على ما ذلك مبين في مواضعه[١٢٦] من الطرائق المستحدثة.

ومحال أن يشترط وجوده بما يشترط به وجود أحدهما دون الآخر، لأن ذلك أيضا يقضي بأن أحد الضدين يستند في وجوده بشرط دون ضده، لأنه قد صار أحد المثلين الذي لم يشاركه الضد في شرط وجوده مستندا في وجوده بشرط لا يشترط في وجود ضده. وذلك محال في المتضادات على ما تقدم، وبذلك يبطل القسم الثالث وهو أن لا يشترط وجوده بشرط وجود واحد منهما فلذلك قلنا بأن الصفة المستحقة بالفاعل لا يجوز أن يختلف شرطها إلا بحسب اختلاف أجناس الذوات المستحقة لها فلم يجز أن يكون الاشتراك فيها مع اختلاف شروطها كاشفا عن التماثل لو كان كاشفا عنه مع فقد اختلاف الشروط، وكيف وقد بينا فيما تقدم أنها لا يجوز أن يكون الاشتراك فيها كاشفا عن التماثل من غير اعتبار اختلاف شرطها بل يجوز ثبوتها للمختلفات والمتضادات مع اتفاق شرطها كالأكوان والألوان والروائح والطعوم وغير ذلك، فإنها مع ثبوت الاختلاف فيها والتضاد مشتركة في الوجود مع أن شرطه فيها واحد، /[٨٢و] وهو مجرد المحل.

وإن كان المصحح للصفة المعنوية صفة معنوية لم يجز أن يختلف شرطها مع بقاء كيفية استحقاقها، لأن كيفية استحقاقها هي ثبوتها على سبيل الجواز والحال واحدة والشرط واحد، فلو اختلف شرطها لم يكن واحدا، وذلك يبطل كيفية الصفة المعنوية ويعود على كونها معنوية بالنقض والإبطال، لأن هذه هي كيفية الصفة المعنوية التي بها فارقت سائر الصفات كما ذكرناه في أول هذا الفصل، فلم يجز أن يختلف شرط الصفة المعنوية، فمتى اختلف شرط المصحح للصفة المعنوية كشف ذلك عن كونه صفة غير معنوية إن لم يجز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات أو عن جواز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات إن كان صفة معنوية في موضع ما، وقد بينا أن ما لم يكن صفة معنوية من الصفات واختلف شرطه فإنه يجوز أن يشترك فيه المختلفان ولا يجوز أن يكون الاشتراك فيه كاشفا عن التماثل وبينا أن ما جاز اختلاف كيفية ثبوته في الذوات من الصفات، فإنه يجوز أن يشترك فيه المختلفان أيضا ولا يكون الاشتراك فيه كاشفا عن التماثل. فقد ظهر لك بهذه الجملة أن مصحح الصفة المعنوية

---

١٢٦ أ: مواضعه.

متى لم يكن له شرط على التعيين جاز أن تختلف الذوات المختصة به ولم يجز أن يكون الاشتراك فيه كاشفا عن التماثل، وإذا جاز أن تختص الذوات المختلفة بالمصحح للصفة المعنوية جاز اختصاصها أيضا، لأن جواز الصفة المعنوية إنما هو ثابت لأجل مصححها، وإذا جاز أن يختص بها المختلفان لم يجز أن يكون الاشتراك فيها كاشفا عن التماثل.

وهذا القبيل من الصفات هو ككون الواحد منا حيا وقادرا وعالما ومريدا وكارها إلى غير ذلك، فإن هذه الصفات منها ما ليس له مصحح على التعيين، وهو كون أحدنا حيا فإن المصحح له في أحدنا يرجع إلى مجموع أمور نحو البنية المخصوصة والاختصاص بقدر من الرطوبة واليبوسة والروح، والمصحح له في القديم سبحانه هو مقتضيه وهو ما عليه القديم في ذاته من صفته الأخص وإنما يصحح ويوجبه بشرط الوجود الأزلي.

ومنها ما له مصحح على التعيين ولكن ليس لمصححه شرط على التعيين ككون أحدنا مريدا وكارها، فإن المصحح لها من الصفتين في أحدنا هو كونه حيا، وذلك هو المصحح لهما[١٢٧] في حق القديم تعالى، ولكن المصحح لهما وهو كونه حيا ليس له شرط على التعيين، فإن كونه حيا شرطه مختلف في حق أحدنا وفي حق القديم جل وعز كما قدمنا. وكذلك فليس لتصحيح[١٢٨] كونه حيا لها من الصفتين ولسائر ما قدمنا من الصفات شرط على التعيين، فإنه إنما يصححها في حق العباد بشرط اختصاصهم ببنية مخصوصة ويصححها في حق القديم سبحانه من دون هذا الشرط لأجل أن كون الحي حيا صفة معنوية في حق العباد وليست بصفة معنوية في حقه سبحانه.

ومنها ما له مصحح يجب اطراده وثباته معها شاهدا وغائبا، ولكنه ليس بمصحح على التعيين بل قد يقوم مخالفه في الجنس مقامه في تصحيحها لو قدرنا انفراد أحدهما عن الآخر وإن كان انفراد أحدهما عن الآخر مستحيلا، لأن بينهما من تعلق الاقتضاء والإيجاب ما يمنع من ذلك. وذلك ككون أحدنا قادرا وعالما، فإن المصحح لهما كونه حيا، وهذه الصفة التي هي كونه حيا مما يجب ثباتها مع هاتين الصفتين شاهدا وغائبا، فيجب في كون القديم تعالى حيا متى كان قادرا وعالما كما يجب ذلك في أحدنا إذا كان قادرا وعالما. وليس كذلك إلا

---

[١٢٧] ب: لها.

[١٢٨] أ: تصحيح.

لأن صحتها كاشفة عنها وطريق إليها، ولكنها ليست بمصححة لهما على التعيين بل قد يقوم مقامها في تصحيحها ما عليه القديم في ذاته من صفته الأخص، لأنها مقتضية لهما في حقه سبحانه، ومن حق المقتضِي أن يكون مؤثرا في التصحيح والإيجاب معا كما بينا ذلك في كتاب المؤثرات فيجب أن /[٨٢ظ] تكون كافية في تصحيحهما.

لو انفردت عن كونه حيا كما أنها موجبة لهما ولكنها يستحيل انفكاكها عن كونه حيا، لأن بينهما تعلق الاقتضاء والإيجاب، فإنها كما أنها موجبة لكونه قادرا وعالما ومقتضية لهما بشرط[١٢٩] الوجود الأزلي فإنها أيضاً موجبة لكونه حيا ومقتضية له بهذا الشرط، وهي مع ذلك مقتضية للشرط[١٣٠] وهو الوجود الأزلي بغير شرط.

فإذا كانت مقتضية للوجود بغير شرط استحال انفكاكها عنه فيستحيل انفكاكها أيضاً عن سائر مقتضياتها التي تقتضيها بشرط الوجود، لأن المقتضِي متى استحال انفكاكه عن شرط الاقتضاء استحال انفكاكه عن الاقتضاء فيستحيل عن انفكاكه عن المقتضى، فإذا لم يكن لهذه الصفات ولمصححها شرط على التعيين، أعني كون أحدنا قادرا وعالما ومريدا وكارها لم يكن الاشتراك فيها[١٣١] كاشفا عن التماثل، ولا الاشتراك في مصححها الذي هو كونه حيا لما قدمنا أن المصحح متى جاز اختلاف شرطه لم يكن الاشتراك فيه وفي الصفات التي يصححها هو كاشفا عن التماثل، بل يجوز ثبوتها أجمع للذوات المختلفة، فلا يلزم إذا شاركنا القديم سبحانه في هذه الصفات أن نكون أمثالا له بل شاركنا فيها مع مخالفته لنا. فهذه طريقة القول في الصفات المعنوية.

---

١٢٩ أ، ب: شرط.

١٣٠ أ: لهذا الشرط.

١٣١ أ- فيها.

فصل في الصفات المقتضاة

اعلم أن الكلام في هذا القبيل من الصفات يتعلق بأربعة مواضع؛ أحدها الكلام في حدها وحقيقتها وثانيها الكلام في خصائصها التابعة لحقيقتها وثالثها الكلام في تمييز المتعلق منها عما ليس بمتعلق ورابعها الكلام في كيفية كشفها عن حكم مقتضيها وعن حكم ما اختص بها.

فأما الأول وهو الكلام في حدها وحقيقتها؛ فاعلم أن الصفة المقتضاة هي الصفة التي وجبت للذات على التعيين لأجل اختصاصها بصفة أخرى. واحترزنا بقولنا: «على التعيين» من كون الجوهر كائنا، فإنه وإن كان يجب في الجوهر متى كان متحيزا أن يكون كائنا في جهة ما لأمر يرجع إلى التحيز يستحيل انفكاكه من حكمه وهو منع الجوهر لمثله من أن يكون بحيث هو، وذلك لا يصح ولا يعقل إلا بأن يكون الجوهر كائنا في جهة ما، فإنه لا يقال في كون الجوهر كائنا إنه مقتضَى عن التحيز لأجل أنه لا يجب في المتحيز أن يكون كائنا في جهة معينة وإنما الواجب أن يكون كائنا في جهة ما أيَّة جهة كانت من غير التعيين، والتعيين لأجل المعنى الذي هو الكون فلا يكون كائنا في جهة معينة دون غيرها من الجهات إلا بمعنى يخصصه بها دون غيرها وهو الكون والمقتضِي إنما يقتضي مقتضى معينا.

وإنما قلنا: إن هذا هو حد الصفة المقتضاة، لأنه كاشف عن معناها على جهة المطابقة ولذلك يطرد وينعكس وذلك أمارة صحة الحد.

وأما الثاني وهو الكلام في خصائصها التابعة لحقيقتها؛ فاعلم أن خصائصها التابعة لحقيقتها ستة أحكام فحكمان يفارق بهما الصفات الثابتة على سبيل الجواز وحكمان يفارق بهما الصفات أجمع وحكم يفارق به الصفة التي بالفاعل وحكم يفارق به الصفة الذاتية.

فأما الحكمان اللذان يفارق بهما الصفات الثابتة على سبيل الجواز فأحدهما أنها ثابتة على سبيل الوجوب فيستحيل تراخي الوجوب فيها عن الجواز من قِبَل أن المؤثر في جوازها

ووجوبها أمر واحد وهو المقتضِي، وتأثيره في ذلك على جهة[١٣٢] الإيجاب فلا يتقدم تأثيره في الصحة على تأثيره في الوجوب بخلاف الصفات الثابتة على سبيل الجواز، فإنه يجوز تراخي الوجوب فيها عن الجواز كما قدمنا.

والحكم الثاني هو أنها لا تحتاج في ثبوتها إلى مؤثر خارج عن الذات بل المؤثر فيها على التحقيق إنما هو الذات المختصة بها وإنما أثرت فيها لاختصاصها بالمقتضي الجاري مجرى المؤثر على ما ذلك مبين في كتاب المؤثرات فيفارق بذلك الصفات الثابتة على سبيل الجواز، فإنها تحتاج إلى مؤثر /[٨٣و] خارج عن الذات كما قدمنا. فأما الحكمان اللذان بهما فارقت[١٣٣] سائر الصفات أن نوعها وقبيلها ينقسم إلى ما يستحيل تجددها وزوالها في حالة بقاء الموصوف بها وإلى ما لا يستحيل ذلك فيها، فالتي يستحيل تجددها وزوالها في حالة بقاء الموصوف بها هي الصفة التي ليست بمقتضاة عن صفة معنوية ولا هي مشروطة بشرط زائد على وجود الذات المختصة بها نحو كون الباري سبحانه قادرا وعالما وحيا وموجودا وكتحيز الجوهر وصفات الأعراض المقتضاة.

والتي يصح تجددها وزوالها في حالة بقاء الموصوف بها هي كل صفة كانت مقتضاة عن صفة معنوية أو كانت مشروطة بشرط زائد على وجود الذات المختصة بها نحو كون الحي مدركاً على ما تقدم تقريره في فصل الصفات المعنوية. فيفارق هذا النوع من الصفات بذلك سائر أنواع الصفات، فإنه لا ينقسم نوع منها هذا الانقسام بل كل قبيل منها مختص من ذلك بحكم تشيع فيه. فالذاتية يستحيل عليها التجدد والزوال سواء كان الموصوف بها معدوما أو حادثا أو باقيا. والمعنوية يجوز عليها التجدد والزوال في حالي الحدوث والبقاء. والتي بالفاعل يستحيل عليها التجدد والزوال في حالة بقاء الموصوف بها كما قدمنا بيان ذلك في مواضعه السالفة من[١٣٤] هذا الكتاب.

والحكم الثاني أن قبيلها أيضاً منقسم إلى ما يكون واجبة[١٣٥] عقيب الاستحالة وإلى ما

---

١٣٢ ج: جملة.

١٣٣ أ: يفارق.

١٣٤ ب: في.

١٣٥ ب: واجبا.

يكون واجبة فيما لم يزل فالواجبة عقيب الاستحالة هي المشروطة بشروط متجددة كالتحيز وصفات الأعراض المقتضاة وكون الحي مدركاً. والواجبة فيما لم يزل هي التي لا تقف على شرط متجدد ولا مقتضٍ متجدد نحو كون القديم تعالى قادرا وعالما وحيا وموجودا، فيفارق هذا القبيل بذلك سائر الصفات، فإنها أيضا لا ينقسم نوع منها هذا الانقسام بل كل قبيل منها مختص بحكم.

فالذاتية واجبة فيما لم يزل والمستحقة بالفاعل واجبة عقيب الجواز والمعنوية يختلف حالها فقد تكون واجبة عقيب الجواز وقد تكون واجبة عقيب الاستحالة كما نقوله في كون الجوهر كائنا في أول أحوال حدوثه. وأما الحكم الذي به تفارق الصفة المستحقة بالفاعل فهو أن هذا القبيل من الصفات لا تعلق له بالقادر لثبوته على سبيل الوجوب بخلاف الصفة التي بالفاعل. وأما الحكم الذي به يفارق الصفة الذاتية فهو أن مجرد الذات غير كافٍ في ثبوتها بخلاف الذاتية، فإنها ثابتة لمجرد الذات بل الذات إنما كانت ذاتا لاختصاصها بها.

وأما الثالث وهو الكلام في تمييز المتعلق منها عما ليس بمتعلق؛ فاعلم أن الصفات المقتضاة ضربان؛ متعلقة بالغير وغير متعلقة بالغير. فالمتعلقة منها بالغير هي التي يستدعي مجرد[١٣٦] ثبوتها ثبوت حكم بين الموصوف بها وبين ذات أخرى وإن كانت مخالفة له. فمنها ما عليه القديم في ذاته من كونه قادرا وعالما ومدركا وكون أحدنا مدركا فمعنى تعلق كونه قادرا وعالما بالمقدور والمعلوم قد تقدم ذكره في فصل الصفات المعنوية فلا وجه للتطويل بإعادته[١٣٧] ههنا.[١٣٨]

وأما كون الحي مدركاً فإنه يتعلق بالمدرك من وجهين؛ أحدهما اختصاصه بمدرك معين بحيث تصح الإشارة إليه بكونه مدرِكاً له دون غيره وهي النسبة التي يجدها أحدنا بين كونه مدرِكاً وبين مدرَك معين ويعلم أن لكونه مدرِكاً بهذا المدرَك من الاختصاص ما ليس له بغيره من المدرَكات. والوجه الثاني هو أنه شرط في صحة الالتذاذ الذي هو من حكم الشهوة وفي

---

[١٣٦] ب: بمجرد.

[١٣٧] ب: بإعادتها.

[١٣٨] ب– ههنا.

صحة التألم الذي هو[١٣٩] من حكم النفار إما تحقيقا وإما تقديرا. فعلى جهة التحقيق إذا كان المدرِك مما تصح عليه الشهوة والنفار كالواحد منا وعلى جهة التقدير إذا كان المدرِك تستحيل عليه الشهوة والنفار وليس إلا القديم جل وعز.

ومنها صفات المعاني المتعلقة بالأغيار المقتضاة وهي صفاتها التي لأجلها أوجبت للأحياء منا الصفات المعنوية المتعلقة بالأغيار من كوننا قادرين ومعتقِدين وظانين وناظرين[١٤٠] ومريدين وكارهين ومشتهين ونافرين. وتلك المعاني هي القدرة والاعتقاد والظن والنظر والإرادة والكراهة والشهوة والنفار، فإن هذه المعاني وصفاتها المقتضاة تتعلق بمتعلقات الصفات الصادرة عنها المتقدم ذكرها من الوجوه التي قدمنا على الشرائط التي ذكرنا في فصل الصفات المعنوية، فلا وجه لإعادة ذلك /[٨٣ظ] في هذا الموضع.

ومنها كون الجوهر متحيزا، فإن هذه الصفة يستدعي مجرد[١٤١] ثبوتها ثبوت حكم بين ما اختص بها وبين ذوات أخر مخالفة لها، وذلك لأنها تقتضي صحة وجود الأعراض في الجواهر.[١٤٢] فأما منعه لمثله من أن يكون بحيث هو فليس من باب التعلق في شيء فإن هذا الحكم لا يثبت إلا بين الجوهرين المتحيزين وهما مثلان ولا يثبت بين مختلفين وقد ثبت أن التعلق لا يشترط فيه التماثل بين المتعلق والمتعلق به.

وبعد؛ فكل واحد من المتحيزين تقتضي صفته بالتحيز من ذلك حكما بينه وبين صاحبه مثل ما تقتضيه صفة الآخر بالتحيز بينه وبينه فلا ينفصل المتعلق من المتعلق به، وذلك فاسد قدمنا في نظيره في فصل الصفات المعنوية. فعلى هذه الطريقة يجري القول في المتعلق من الصفات المقتضاة.

وأما غير المتعلق منها فهي سائر الصفات المقتضاة نحو كون القديم تعالى حيا وموجودا ونحو الصفات المقتضاة الثابتة لغير ما قدمنا ذكره من الأعراض. وذلك لأن مجرد ثبوتها لا يستدعي ثبوت أحكام بين الذوات المختصة بها وبين ذوات أخر وإن كانت مخالفة لها وإن

---

[١٣٩] أ- هو.

[١٤٠] أ- ناظرين.

[١٤١] ب: بمجرد.

[١٤٢] ب، ج: الجوهر.

كانت قد يقتضي ثبوت أحكام لما اختص بها ولكنها لا يكون بينه وبين ذات أخرى كما نقوله في كونه تعالى حيا، فإنه يقتضي صحة كونه قادرا وعالما، قد يقتضي ثبوت أحكام لغير ما اختص بها، وما هذا سبيله فغير داخل في حد التعلق كاقتضاء صفة التأليف المقتضاة لصعوبة التفكيك عند اعتدال الرطوبة واليبوسة ونحو اقتضاء صفة الاعتماد المقتضاة لكون محله في حكم المدافع لما يماسه مماسة مخصوصة وغير ذلك. وقد بينا في فصل الصفات المعنوية أن الصفة المقتضاة متى كانت متعلقة بالغير لم يجب في مقتضِيها أن يكون متعلقا، لأنه ليس بمؤثر في المقتضى المتعلق على التحقيق وإنما المؤثر فيه على التحقيق هو الذات المختصة به وإنما أثرت فيه لاختصاصها بالمقتضِي، فلا جرم يقال فيما اختص بالمقتضى المتعلق إنه متعلق. فعلى هذه الطريقة يجري القول في تمييز المتعلق من الصفات المقتضاة عما ليس بمتعلق.

وأما الرابع وهو الكلام في كيفية كشفها عن حكم مقتضيها وعن حكم ما اختص بها؛ فاعلم أن الصفات المقتضاة لا يخلو إما تكون طريقا إلى المقتضي أو لا تكون طريقا إليه، فإن لم تكن طريقا إليه لم يصح أن تكون كاشفة عن حكمه ولا عن حكم ما اختص به، لأن الصفة إنما تكون كاشفة عن صفة أخرى متى كانت طريقا إليها، فأما متى لم تكن طريقا إليها فإنها لا يصح أن تكون كاشفة عنها. وهذه الصفة هي كون الحي مدركاً، فإنها وإن كانت مقتضاة عن كونه حيا فليست بطريق إلى العلم بكون الحي حيا بل إنما يطرقنا إلى العلم بتفصيل هذه الصفة التي هي كونه مدركاً في الشاهد والغائب بمقتضيها وهو كونه حيا فلذلك لم يكن تماثلها كاشفا عن تماثل مقتضيها ولا اختلافها كاشفا عن اختلافه ولا تزايده كاشفا عن تزايده بل جاز صدور الصفات المختلفة بكونه مدركاً عن الصفة الواحدة بكونه حيا، وكان اختلافها تابعا لتغاير المتعلقات وهي المدرَكات.

واعلم أن التزايد الذي ذكرناه في هذا الموضع وقضينا بأنه لا يكشف عن تزايد الصفة المقتضِية إنما هو تزايد الصفة[١٤٣] في النوع لا في الجنس، فإن تزايدها في الجنس لا يصح إلا لتزايد مقتضيها، إذ المقتضِي لا يصح أن يقتضي من الجنس الواحد إلا صفة واحدة، إذ لو اقتضى أكثر من واحدة ولا حاصر ههنا يعقل للزم أن يقتضي من ذلك ما لا نهاية له، إذ

١٤٣ أ+ المقتضِية.

الصحة في اقتضاء المقتضِي لا تنفصل عن الوجوب، وشرط اقتضائها للكل قد حصل، فإن شرط ثبوت الجميع واحد، وهو ظهور صفة هذا المدرك المعين المقتضاة بوجوده، لأن الجنس لا يكون واحدا إلا باتحاد المتعلق سيما في حق القديم جل وعز. فإن شرط في كونه سبحانه مدركاً ظهور صفة المدرك /[٨٤و] الخاصة بوجوده فقط فإن الموانع والآفات مستحيلة عليه سبحانه فكان يلزم لو تعدت الصفة الواحدة بكون الحي حيا في اقتضائها من الجنس الواحد الصفةَ الواحدة أن تتعدى إلى ما لا نهاية له لعدم الحاصر. وليس كذلك إذا اقتضت من النوع الواحد أكثر من صفة واحدة، فإنه لا يلزم من ذلك ثبوت ما لا نهاية له من الصفات، لأن الصفة المتعلقة لا تخرج من الجنسية إلى النوعية إلا بتغاير المتعلقات.

إذا كان التعلق ووجهه واحدا وطريقته واحدة كما في تعلق كونه مدركاً، فإنه لا يتعلق بالمدرك إلا على وجه واحد وهو صفته الخاصة التي تظهر بالوجود وعلى طريقة واحدة وهي طريقة التفصيل فلا تدخل في تعلقه الجملة، فلا يكون لاختلاف هذه الصفة جهة إلا تغاير المتعلقات متى كان تعلقها واحداً، وإذا تغايرت المتعلقات يلزم تعديها في الاقتضاء إلى ما لا يتناهى من الصفات، وذلك لأنها لا تقتضي صفة من هذه الصفات حتى يحصل شرط الاقتضاء، وشرط الجميع ليس واحدا بل شرط ثبوت كل صفة من هذه الصفات ظهور صفة متعلقها الخاصة بوجوده فلا يلزم أن تقتضي من ذلك ما لا يتناهى من الصفات إلا بأن يحصل شرط الجميع، وهو وجود ما لا يتناهى من المدرَكات لتظهر صفاتها الخاصة التي يتعلق بها الإدراك. ووجود ما لا يتناهى محال، فإذا استحال حصول شرط الجميع لم يلزم أن تقتضي ما لا يتناهى وإن تعدت في الاقتضاء عن الصفة الواحدة إلى ما زاد عليها.

ومتى قيل: ما أنكرتم أن يكون شرط إحدى الصفتين المقتضاتين غير شرط الأخرى وإن كان جنسها واحدا فلا يلزم إذا تعدت الصفة الواحدة في الاقتضاء من الجنس الواحد عن الصفة الواحدة إلى ما زاد عليها أن تتعدى إلى ما لا يتناهى، لأن شرط الجميع لم يحصل كما إذا اختلف الجنس.[١٤٤]

---

[١٤٤] ب- كما اختلف الجنس.

قلنا: أنكرنا ذلك لأن الدلالة قد قضت بأن الجنس الواحد من الصفات المقتضاة لا يجوز أن يختلف شرطه إلا إذا اختلفت كيفية مقتضيه في الذوات، وذلك لأنا قد علمنا أن كون الجوهر متحيزا لا يجوز اختلاف شرطه في الذوات فيكون في بعضها مشروطا بالوجود وفي بعضها مشروطا بغير ذلك بل قد ثبت أن الجواهر أجمع متحيزة لما هي عليه في ذواتها،[١٤٥] وهو كونها جواهرَ بشرط الوجود، فمقتضى التحيز فيها مقتضٍ على التعيين وشرطه شرط على التعيين على ما ذلك مبين في مواضعه من كتب الكلام بما لا يتسع هذا الموضع لذكره.

وإنما استحال اختلاف شرطه في الجواهر، لأنه جنس واحد من الصفة المقتضاة لم تختلف كيفية مقتضيه في الجواهر بدليل أن الحكم يدور مع هذا الوصف نفيا وإثباتا، اَلا ترى أن التحيز لما كانت هذه العلة قائمة فيه استحال اختلاف شرطه في الجواهر. وكون الحي مدركا لما لم تكن هذه العلة قائمة فيه جاز اختلاف شرطه، فإن شرط كونه مدركاً على التحقيق إنما هو ظهور الصفة المقتضاة عن صفة الذات التي يدرك المدرَك عليها، لا أن الوجود شرط في ذلك على التحقيق وإنما هو شرط في ظهور الصفة المقتضاة للمدرك وثبوتها له، وإنما وقف كون الحي مدركاً على وجود المدرك من قبل أن الشرط فيه وهو ظهور الصفة المقتضاة تابع للوجود، فإذا جرى في كلامنا أن وجود المدرك شرط في كون الحي مدركاً فالمراد ما ذكرناه الآن، وصفات المدرَكات المقتضاة مختلفة بحسب اختلاف المدرَكات، فكان شرط كونه مدركا للسواد ظهور هيئة المفارقة لهيئة البياض وشرط كونه مدركاً للجوهر التحيز إلى غير ذلك /[٨٤ظ] من اختلاف شروط الإدراك. وكذلك فإن كون الحي مدركاً للمدرك المعين فإن كانت صفة واحدة أعني في حكم المتماثلة في الأحياء، فإنها إذا اختلفت كيفية مقتضيها في الأحياء اختلف شرطها، فلما كان كون الحي حيا مختلف الكيفية في حق القديم جل وعز وفي حق أحدنا فكان في حقه جل وعز صفة مقتضاة ثابتة على طريق الوجوب وفي الواحد منا صفة معنوية ثابتة على طريق الجواز اختلف شرط اقتضائه لكون المدرك مدركا في حقه سبحانه وفي حقنا وإن كان المقتضِي صفة واحدة. فكان شرط ذلك في حقه سبحانه ظهور صفة المدرك المقتضاة بالوجود فقط وكان[١٤٦] شرط ذلك

---

[١٤٥] أ، ب: ذاتها.

[١٤٦] أ: وإن كان.

في الأحياء منا مع ما تقدم اشتراطنا له في حق القديم سبحانه ووجود حواس مخصوصة مختلفة البناء بحسب اختلاف المدرِكات وصحتها من الآفات وزوال الموانع من الحُجب وغيرها.

ومتى قيل: أوليس[١٤٧] كون الحي حيا وإن كان صفة واحدة مقتضيا لكونه مدركاً للجوهر[١٤٨] رؤيةً ولمساً وهما صفتان شرطهما مختلف في الأحياء منا، فإن من شرط إدراكه لمسا مماسته لمحل الحياة فقط، فإن قلتم بأنهما متماثلتان نقضتم قولكم بأن الصفة الواحدة منها لا تقتضي من الجنس الواحد إلا صفة واحدة دون ما زاد عليهما ونقضتم أيضا قولكم بأن الجنس الواحد من الصفة المقتضاة لا يجوز اختلاف شرطه إلا متى اختلفت كيفية مقتضيه ولم تختلف كيفية كون أحدنا حيا، فإنه ثابت لأحدنا مع الجواز دون أن يثبت له مع الوجوب، ومع ذلك فقد اختلف شرط اقتضائه لكون أحدنا مدركا للجوهر رؤية ولمسا مع أن جنس الصفتين واحد. وإن قلتم بأنهما مختلفان نقضتم قولكم فيما قبل إنه ليس لاختلاف كون المدرك مدركا وجه سوى تغاير المتعلقات، فإن متعلق هاتين الصفتين واحد وهو الجوهر، فلا مخلص لكم من المناقضة كيفما زادت القضية ما دمتم قائلين بهذه الأقوال.

قلنا: الصحيح عندنا في كون أحدنا مدركا للجوهر رؤية ولمسا وكون القديم سبحانه على مثل صفة الواحد منا بكونه مدرِكاً للجوهر[١٤٩] رؤية ولمسا أنهما صفتان مختلفتان في حقنا وفي حق القديم سبحانه أيضا. وذلك لأن أحدنا يفصل بين حاله إذا كان مدركا للجوهر رؤية وبين حاله إذا كان مدركا له لمسا ويعلم اختلاف هاتين الصفتين عليه كما يفصل بين حاله إذا كان مدركا للون وبين حاله إذا كان مدركا للحرارة والبرودة وكما يفصل بين حاله إذا كان مدركا للطعم وبين حاله إذا كان مدركا للصوت. وأجلى الأمور ما يجده الإنسان من نفسه، فكما وجب القضاء باختلاف صفته بكونه مدرِكاً لهذه المدرَكات فكذلك يجب في صفته بكونه مدرِكاً للجوهر رؤية ولمسا. يبين ذلك ويوضحه أنهما لو كانتا متماثلتين لما جاز أن يختلف شرطهما في الواحد منا، لأنا قد بيّنّا أن الجنس الواحد من الصفات المقتضاة لا يجوز

---

[١٤٧] أ: أليس.

[١٤٨] ب: للجواهر.

[١٤٩] ب: للجواهر.

أن[١٥٠] يختلف شرطه إلا بحسب اختلاف كيفية مقتضيه في الذوات، ومقتضي هاتين الصفتين في أحدنا لم تختلف كيفيته فيه، فلما اختلف شرطهما دل ذلك على اختلافهما.

وقد ذكر الشيخ أبو محمد الحسن بن أحمد بن متويه رحمه الله في كتاب التذكرة وكتاب تعليق الجمل والعقود أن هاتين الصفتين متماثلتان لاتحاد متعلقهما. وهذا بعيد، لأنه لا يجب متى كان المتعلق واحدا أن تكون الصفتان متماثلتين على كل حال بل يجب أن يعتبر مع اتحاد المتعلق كون التعلق في الأصل واحدا وكون الوجه واحدا وكون الطريقة واحدة إلى غير ذلك من الشروط. وذلك لأنه متى لم يكن التعلق واحدا بل كان مختلفا وجب اختلاف الصفتين وإن كان المتعلق واحدا. /[٨٥و] ألا ترى أن صفتي الواحد منا بكونه مريداً[١٥١] وكونه معتقِداً مختلفان وإن تعلقا بمتعلق واحد على وجه واحد وطريقة واحدة لما كان تعلقهما في الأصل مختلفا. كذلك ما نحن فيه فلا يجب في صفتي أحدنا بكونه مدرِكاً للجوهر رؤية ولمسا أن تكونا متماثلتين وإن كان متعلقهما واحدا، لأن تعلقهما في الأصل مختلف كاختلاف تعلق إدراك اللون وإدراك الحرارة، وغير ممتنع أن يختلف تعلق الصفتين وإن كان نوعهما واحدا كما نعلمه من اختلاف تعلق كون أحدنا عالما وكونه معتقِدا إذا لم يكن اعتقاده علما. وكذلك تعلق كونه مريدا إذا تعلقت بصفة الحدوث وإذا تعلقت بالوجه التابع للحدوث على ما تقدم بيان ذلك في فصل الصفات المعنوية.

وليس ما ذكرناه في هذه الجملة بناقضٍ[١٥٢] ما ذكرناه من قبل على ما ظنه السائل، فإن الذي ذكرناه من قبل[١٥٣] هو أنه ليس لاختلاف صفة المدرك وجه سوى تغاير المتعلقات متى كان تعلقها واحدا، وقد بيّنّا أن تعلق هاتين الصفتين ليس واحدا بل هو مختلف. فإذا تقررت هذه الجملة وكان كون الواحد منا مدركا لمدرك معين صفة واحدة لم يجز أن يختلف شرطها في حق الواحد منا بل يجب أن يكون شرط الصفة الواحدة وما زاد عليها من جنسها واحدا، لأنها جنس واحد من الصفات المقتضاة لم تختلف كيفية مقتضيه في حق الواحد منا.

---

[١٥٠] أ- يجوز أن.

[١٥١] أ+ وكارها.

[١٥٢] أ: ناقض؛ ج: مناقض.

[١٥٣] أ: فإن الذي يدل على ما ذكرناه.

والصفات المقتضاة إنما يجوز اختلاف شرطها بحسب اختلاف جنسها أو بحسب اختلاف كيفية مقتضيها كما نقوله في كوننا مدرِكين لمدرَكات متغايرة أو كوننا مدرِكين مع كون القديم سبحانه مدركا وإن كان المدرك واحدا والتعلق واحدا. فإذا كان هذان الوجهان زائلين في كون الواحد منا مدركا لمدرك معين لم يجز اختلاف شرط جنس هذه الصفة في حق الواحد منا بل يجب أن يكون شرط الزائد والمزيد عليه واحدا. فلو اقتضت الصفة الواحدة بكون الواحد منا حيا له صفات كثيرة بكونه مدرِكاً لمدرك واحد بحاسة واحدة للزم أن يقتضي من ذلك ما لا يتناهى من الصفات، إذ قد تعدت في الاقتضاء من الجنس الواحد عن الصفة الواحدة إلى ما زاد عليها، وليس بعض الزائد بأن يقتضيه أحق من بعض، إذ الكل مقدر مفروض، وشرط الجميع واحد وقد حصل وتأثيرها في ذلك هو على جهة الإيجاب فلا يجوز تراخي الإيجاب في ذلك عن التصحيح، فإما أن يقتضي الكل مما زاد على الصفة الواحدة فهو الذي رمناه من الإلزام أو لا يقتضي شيا مما زاد عليها فهو الذي نقول، فإما أن يقتضي بعض الزائد على الصفة الواحدة دون بعض، فذلك لا يجوز، إذ ليس بعض ذلك بأولى من بعض فيجب ترك المقدر المفروض والاقتصار على المحقق الثابث.

ومتى قيل: وما المانع من أن تقتضي الصفة الواحدة بكون الحي حيا صفات لا تتناهى بكونه مدرِكاً لمدرك معين؟

قلنا: لو اقتضت ذلك الصفة الواحدة للزم أن لا يكون لتزايد المقتضِيات تأثير في تزايد الصفات، فإن ما لا يتناهى يستحيل دخول الزيادة فيه والنقصان. ومعلوم أن لتزايد المقتضِيات تأثيرا في تزايد الصفات وإلا أدّى ذلك إلى حصول المقتضِي وشرط اقتضائه ثم لا يقتضي، وذلك محال. لأنه يؤثر[١٥٤] على طريق الإيجاب، وكان أن لا يجد أحدنا قوة في كونه مدركاً في بعض الحالات دون بعض وأن لا يجد في كونه للمرئي بكلتا عينيه قوة على ما لو أدركه بإحدى عينيه، لأن ما لا يتناهى يستحيل دخول الزيادة فيه والنقصان، ومعلوم خلاف ذلك. فثبت أن كون الحي حيا لا يجوز أن تقتضي الصفة الواحدة منه من الجنس الواحد من كون المدرك مدركا إلا صفة واحدة. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الصفة المقتضاة التي ليست بطريق إلى المقتضي. /[٨٥ظ]

---

[١٥٤] أ، ب: مؤثر.

وأما إذا كانت الصفات طريقا إلى المقتضي فلا يخلو إما أن تكون كاشفة عنه بمجردها أو لا تكون كاشفة عنه بمجردها. فالتي تكشف عن المقتضِي بمجردها هي التي يصح التطرق بها إلى إثباتها بطريقة المفارقة من دون اعتبار أمر آخر في التطرق بها إليه. وهذه كصفة الجوهر بكونه متحيزا وصفات الأعراض المقتضاة، فإنها أجمع كاشفة بمجردها عما يقتضيها. مثال ذلك أن نتطرق بالتحيز إلى كون المتحيز جوهرا بطريقة المفارقة بأن نقول: إنا وجدنا ذاتين إحداهما يجب تحيزها عند الوجود وهي الجوهر والأخرى لا يجب، بل لا يصح تحيزها عند الوجود وهي السواد، فلا بد من مفارقة ومزية اختص بها ما وجب له ذلك عند الوجود دون ما لم يصح ذلك عليه، إذ لو لم تكن بينهما مفارقة ولا لأحدهما على الآخر مزية لما كان أحدهما بوجوب ذلك له ولا الآخر باستحالة ذلك عليه أحق من صاحبه. لأنهما كانا شيئين في العدم في استحالة ذلك عليهما، فلما افترقا عند الوجود فوجب لأحدهما واستحال على الآخر عرفنا أنه لا بد من مفارقة ومزية اختص بها ما وجب ذلك له دون ما استحال ذلك عليه تلك المزية هي التي عبرنا عنها بكونه جوهرا. وعلى هذ المثال يجري القول في كيفية كشف صفات الأعراض المقتضاة عما يقتضيها.

والتي لا تكون كاشفة عن المقتضِي بمجردها هي التي لا يصح التطرق بها إلى إثبات المقتضِي بطريقة المفارقة بل لا بد من اعتبار أمر آخر مع ذلك. وهذه هي صفات القديم جل وعز بكونه قادرا عالما حيا موجودا، فإن مجرد هذه الصفات لا تكفي في صحة التطرق بها إلى صفته جل وعز الأخص بطريقة المفارقة. فإن ذلك ينتقض بالأحياء القادرين والعالمين منا، فإنا قد شاركنا في هذه الصفات وإن لم نشاركه سبحانه في صفته الأخص، بل لا بد في ذلك من اعتبار أمر آخر وهو أن نقول: إن هذه الصفات وجبت للقديم سبحانه على حد لم تثبت لنا، فإنها تثبت له سبحانه على طريق الوجوب وهي ثابتة له سبحانه فيما لم يزل، وهي لم تثبت لنا على طريق الوجوب بل تثبت لنا على طريق الجواز ويستحيل ثبوتها لنا فيما لم يزل، فلا بد من مفارقة بينه سبحانه وبيننا ومزية اختص بها جل وعز دوننا لها ولمكانها تثبت له على طريق الوجوب وفيما لم يزل، إذ لو لم تكن بينه سبحانه وبيننا مفارقة ولا اختص جل وعز دوننا بمزية لما كان ثبوتها له على طريق الوجوب ولا بوجوبها له فيما لم يزل أولى منا ولا كنا باستحالة ذلك فينا وثبوتها لنا على طريق الجواز أحق منه. فلما افترقنا فثبتت له

سبحانه على طريق الوجوب ووجبت له فيما لم يزل دوننا عرفنا اختصاصه سبحانه بصفة فارقَنا بها وهي التي عبرنا عنها بصفته جل وعز الأخص.

فإن كانت الصفة كاشفة عنه بمجردها وجب أن تكون مقتضاة في كل موضع تثبت فيه، لأن مجرد الصفة ثابت، فيطرد كشفها عن المقتضِي ودلالتها عليه وإلا بطل كونها طريقا إليه بمجردها وكاشفة عنه. وإذا كان كذلك وجب أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل ما يقتضيها وأن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه وأن يكون تزايدها كاشفا عن تزايده. وإنما قلنا: يجب أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل ما يقتضيه، لأنها متى كانت كاشفة عنه بمجردها وجب أن يطرد كشفها عنه فيدل على ذلك المقتضِي ويكشف عنه أينما تثبت، ولا يجوز ثبوت جنسها لمقتضٍ مخالف له، لأن ذلك ينقض كونها كاشفة عنه، إذ قد تثبت في موضع ما ولم يدل على ثبوته. ومن حق الأدلة[155] وطرق العلم أن يطرد كشفها ودلالتها على ما يدل عليه، فلا تثبت في موضع من المواضع إلا ومدلولها وما هي طريق إليه ثابت.

فإذا كانت بمجردها كاشفة عن مقتضيه على التفصيل وجب أن لا يصدر جنسها إلا عن جنسه فيكون تماثلها حينئذ كاشفا عن تماثل ما يقتضيها[156]. قلنا: يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه، لأنه لو لم يكن كاشفا عنه لجاز صدور الصفتين المختلفتين عن الصفة الواحدة، وذلك يقدح فيما قد علمناه من اختلاف كثير من الذوات /[٨٦و] كالعلم والإرادة والقدرة والحياة وغير ذلك. لأنا متى جوزنا صدور المقتضيات المختلفة عن الجنس الواحد مع أنها كاشفة بمجردها عما يقتضيها لم نأمن أن تكون صفات هذه المعاني المقتضاة صادرة عن صفات ذاتية في حكم المتماثلة في هذه المعاني فتكون هذه المعاني متماثلة لاشتراكها في صفة ذاتية واحدة، وفي علمنا باختلاف هذه المعاني وإنها لا يجوز أن تكون متماثلة دلالة على أن المقتضيات متى كانت كاشفة بمجردها عما يقتضيها على التفصيل لم يجز صدور المقتضيات المختلفة عن صفات في حكم المتماثلة بل يجب فيما يقتضيها أن يكون مختلفا. يبين ذلك ويوضحه أنه لو كان المقتضِي لصفات هذه المعاني المختلفة المقتضاة جنسا واحدا

---

[155] ج: العلة.

[156] أ، ب: مقتضيها.

لم يخل إما أن يقتضيها بشرط أو لا[١٥٧] بشرط، محال أن يقتضيها بشرط، لأنه كان يلزم أن يقتضيها أجمع لمعنى واحد، فكان يجب أن يكون العلم بصفات الإرادة والحياة والقدرة المقتضاة، وذلك محال. لأنه يقتضي الغنية بمعنى واحد وأن لا يحتاج إلى إثبات سائر هذه المعاني. ومعلوم خلاف ذلك، فإن الدلالة قد قضت بثبوت هذه المعاني وبكونها أجناساً مختلفة لا يقوم بعضها مقام البعض فيما يرجع إلى ذواتها. وإن اقتضاها بشرط فلا يخلو إما أن يقتضيها أجمع بشرط واحد أو يقتضي كل واحدة منها بشرط يختصها، محال أن يقتضيها أجمع بشرط واحد، لأنه كان يلزم ما تقدم من الفساد من اقتضائه ذلك كله لمعنى واحد لحصول شرط اقتضائه للجميع في حقه. ومحال أن يقتضيها بشروط مختلفة، لأنه كان يلزم جواز اجتماع تلك الشروط لمعنى واحد مما اختص بالمقتضي، لأن المقتضي لا يجوز ثبوته مع استحالة شرط اقتضائه على الإطلاق على ما ذلك مبين في موضعه من الطرائق المستحدثة. ومتى قدرنا اجتماع تلك الشروط لمعنى واحد لزم أن يقتضي المقتضِي جميع تلك المقتضيات المشروطة بتلك الشروط لذلك المعنى لاجتماع شروط اقتضائه لها في حقه فيلزم ما تقدم من الفساد من الغنية بمعنى من المعاني عن سائرها. فإذا تقررت هذه الجملة ظهر لك أن الصفات المقتضاة إذا كانت كاشفة بمجردها عن مقتضيها لم يجز صدور الصفتين المختلفتين منها إلا عن مقتضيين مختلفين، فيكون اختلافهما كاشفا عن مقتضيهما.

وقلنا: يكون تزايدها كاشفا عن تزايد مقتضِيها، لأنها متى كانت كاشفة عنه بمجردها كانت كل صفة منها كاشفة عن مقتضٍ[١٥٨] على حدة فلا يجوز صدور المقتضى الواحد إلا عن مقتضٍ واحد. يبين ذلك ويوضحه أن تزايدها لا يخلو إما أن يكون تزايدا في الجنس أو في النوع، فإن كان تزايدا في الجنس كشف عن تزايد الصفات المقتضِية، وذلك لأن الصفة الواحدة لا يجوز أن تقتضي من الجنس الواحد إلا صفة واحدة، إذ لو تعدت ذلك، ولا حاصر يعقل، للزم أن تقتضي ما لا يتناهى من الجنس الواحد، إذ الكل مما زاد على الصفة الواحدة مقدر مفروض وشرط اقتضائه[١٥٩] للجميع واحد، لأن الجنس الواحد من الصفات المقتضاة لا يجوز أن يختلف شرطه إلا بحسب اختلاف كيفية مقتضيها في الذوات كما قدمنا. وكيفية هذا

---

[١٥٧] ج: أولى.

[١٥٨] أ- عن مقتضٍ.

[١٥٩] أ، ب: اقتضائها.

المقتضِي لا يصح اختلافها في ذات واحدة ولم يجز أن يختلف شرطها فلم يكن باقتضاء البعض مما زاد على الصفة الواحدة أولى من البعض، فيلزم ما ذكرنا من اقتضائها لما لا يتناهى من الصفات، ذلك يقتضي أن لا يكون لتزايد المقتضِيات تأثير في تزايد الصفات، لأن ما لا يتناهى يستحيل دخول الزيادة فيه والنقصان كما قدمنا. ووجود المقتضِي غير مقتضٍ مع تكامل شروط اقتضائه محال على ما تقدم. وإن كان تزايد الصفة تزايدا في النوع لم يصح أيضا صدور الصفتين المختلفتين عن مقتضٍ واحد، لأنا قد بينّا أن هذا القبيل /[٨٦ظ] من الصفات لا يجوز صدور الصفتين المختلفتين منه عن مقتضٍ واحد بل يجب كشفها عن مقتضيين مختلفين، فلو لم يكن تزايد هذا القبيل من الصفات كاشفا عن تزايد مقتضيها لزم من ذلك أحد الباطلين، إما تعدي الصفة الواحدة في الاقتضاء من الجنس الواحد عن الصفة الواحدة إلى ما زاد عليها وإما صدور الصفتين المختلفتين من هذا القبيل عن مقتضٍ واحد، كلاهما باطل لما بينّا فوجب أن يكون تزايدها كاشفا عن تزايد مقتضيها. فعلى هذه الطريقة يجري القول في كيفية كشف هذا القبيل من الصفات عن حكم مقتضيها.

وأما القول في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها؛ فاعلم أن هذا القبيل من الصفات لا يخلو إما أن تكون مقتضاة عن صفة ذاتية أو عن صفة مقتضاة أو عن صفة معنوية أو عن صفة مستحقة بالفاعل أو عن صفة تكون تارة مقتضاة وتارة معنوية أو عن صفة تكون تارة بالفاعل وتارة مقتضاة أو عن صفة تكون تارة بالفاعل وتارة معنوية. ولم نذكر الصفة التي تكون تارة ذاتية وتارة معنوية[١٦٠] أو بالفاعل، لأن الصفة الذاتية يستحيل كون جنسها ثابتا على هاتين الكيفيتين لما قدمنا أن هاتين الصفتين ثابتان على سبيل الجواز وأن الصفة الذاتية يستحيل كون جنسها ثابتا على سبيل الجواز. وإنما لم نذكر الصفة التي تكون تارة ذاتية وتارة مقتضاة، لأن الصفة الذاتية يستحيل كون جنسها مقتضاة، وذلك لأنها متى كانت لما يرجع إلى جنسها يجب أن يستغني في ثبوتها عن مؤثر ومقتضٍ وشرطٍ استحال في جنسها أن يحتاج إلى ذلك.

وليس لقائل أن يقول: إنها إنما استغنت عن ذلك لما يرجع إلى كيفيتها لأن كثيراً من المقتضيات[١٦١] قد تشارك الذاتية في كيفيتها ولم يجب أن تشاركها في الاستغناء عن مقتض

---

[١٦٠] أ: تارة معنوية وتارة ذاتية.

[١٦١] ب: المقتضاة.

وشرط نحو كون القديم تعالى قادرا وعالما وحيا. وبعد فلو جاز ثبوت جنس الصفة الذاتية مقتضى[١٦٢] لم يخل إذا قدرنا ثبوته لغير هذه الذات إما أن يثبت لما يماثلها أو لما يخالفها، محال ثبوته لما يماثلها لأنه إما أن يماثلها بهذه الصفة التي تثبت له مقتضاة أو بغيرها. محال أن يماثله بها، لأن الشيء لا يجوز أن أن يماثل مماثله إلا بصفة ذاتية على ما ذلك مبين في مواضعه من كتاب التبيان والكتاب القاطع للوتين وغير ذلك.

والصفة المقتضاة فليست بذاتية، لأن هذه الصفة المقتضاة لا يخلو إما أن تكون مقتضاة بشرط أو لا بشرط، محال كونها مقتضاة لا بشرط، لأنه ليس بأن تكون إحدى الصفتين مقتضية للأخرى /[٨٧و] والأخرى مقتضاة أولى من العكس، لأنهما معا مستدامتان للذات، إذ يستحيل تراخي المقتضى عن مقتضيه متى اقتضاه لا بشرط لكونه مؤثرا على طريق الإيجاب، وليس لواحدة منهما جنس وقبيل مستحق مع الجواز فيكون بأن يكون مقتضاة أولى من صاحبتها على ما تقدم ذكر هذه الطريقة في أول هذا الكتاب. وإن كانت مقتضاة بشرط فلا يخلو ذلك الشرط إما أن يكون متجددا أو لا يكون متجددا، محال كونها مقتضاة بشرط غير متجدد لأنه ليس بأن تكون إحداهما[١٦٣] مقتضية والأخرى مقتضاة أولى من العكس لكونهما معا مستدامتين وليس لواحدة منهما جنس وقبيل مستحق[١٦٤] مع الجواز فيكون بأن تكون مقتضاة أحق من صاحبتها. وإن كانت مقتضاة بشرط متجدد اقتضى ذلك كون هذ الغير قبيل ثبوت هذا الشرط المتجدد غير مماثل لهذه الذات[١٦٥] ولا مخالف لها، إذ لم يحصل شرط المماثلة بينهما بعدُ، وهو الاشتراك في هذه الصفة فيخرج عن النفي والإثبات في حكم واحد، وذلك محال. وإنما قلنا بأنه يجب أن لا يكون مخالفا لها أيضا، لأنه لو خالفها لكان لا يخالفها إلا بصفة ذاتية، ولو كانت له صفة ذاتية لكانت ثابتة له في كل حال فكان يجب أن يخالفها في كل حال وأن لا تؤثر هذه الصفة المقتضاة المتجددة في حكم صفة الذات فتزيله، إذ حكم صفة الذات لا يجوز انفكاكه عنها على ما تقدم ذكره في فصل الصفات المعنوية فبطل بهذه الجملة أن يماثلها بهذه الصفة المقتضاة.

---

[١٦٢] ج- مقتضى.

[١٦٣] أ: أحدهما.

[١٦٤] ب: يستحق.

[١٦٥] ج: الذوات.

ومحال أن يماثلها بغيرها لأنه لو ماثلها بصفة غيرها لوجب أن يشاركه في تلك الصفة التي ماثلها بها، إذ المماثلة لا تثبت إلا مع هذا الشرط فكان يجب أن يكون في ذاتها على صفتين مختلفتين ذاتيتين، وذلك محال على ما ذلك مبين في مواضعه من الطرائق المستحدثة وغير ذلك، فبطل ثبوته لما يماثلها.

ومحال ثبوته لما يخالفها لأنها لا يخلو إما أن يخالفه بهذه الصفة التي هي لها ذاتية أو بكيفيتها، لأن المخالفة والمماثلة لا يجوز ثبوتهما لغير الصفات الذاتية. ومحال أن يخالفه بهذه الصفة، لأن المخالفة لا تكون بصفة الذات إلا بشرط الافتراق يها، وهما قد اشتركا في هذه الصفة فشرط اقتضائها للاختلاف زائل. ومحال أن يخالفه بكيفيتها، إذ الكيفيات أحكام والأحكام لا يجوز أن تكون ذاتية على ما تقدم بيانه في أول هذا الكتاب. والمخالفة والمماثلة لا تكونان إلا بصفة ذاتية كما تقدم فبطل أن يثبت لما يخالفها. وصح أن الصفة الذاتية يستحيل كون جنسها وقبيلها مقتضاة.

وإنما لم نذكر التركيب في قسمة الصفات نحو أن تكون مقتضاة عن صفة ذاتية وصفة معنوية أو عن صفة ذاتية وصفة مقتضاة أو عن صفة ذاتية وصفة بالفاعل أو عن صفة مقتضاة وصفة معنوية أو عن صفة مقتضاة وصفة بالفاعل[١٦٦] أو عن مجموع ثلاث أو أربع من هذه الصفات. لأن هذا القبيل من الصفات يستحيل صدور المقتضى الواحد منه إلا عن صفة واحدة، وذلك لأنها متى كانت كاشفة بمجردها عن مقتضيها على التفصيل وكان تماثلها كاشفا عن تماثله كما قدمنا لم يجز صدور الصفة الواحدة منها إلا عن صفة واحدة، إذ لو كانت صادرة عن أكثر من صفة واحدة لما كان تماثلها كاشفا عن تماثل ما يقتضيه، إذ قد صدرت عن صفات مختلفة الجنس فلذلك لم نذكر هذا التركيب.

وإنما لم نذكر في القسمة صدورها عن حكم، لأن الصفات لا يجوز أن تكون مقتضاة عن الأحكام، لأن الأحكام في الأصل مترتبة على الصفات وتابعة لها، فإن الأحكام لا يصح العلم بالذات عليها إلا باعتبار الغير أو ما يجري مجرى الغير كالصفات. وليس كذلك الصفات فإنه يصح العلم بالذات عليها من دون اعتبار الغير أو ما يجري مجرى الغير، هذا كما أن الصفات

---

[١٦٦] ج: أو عن صفة معنوية وصفة بالفاعل.

لا يصح كونها معلومة بل إنما تعلم الذات عليها والذات معلومة بانفرادها. وبعد فهذا القبيل من الصفات متى كانت كاشفة بمجردها عن مقتضيها لم يصح أن تكون كاشفة عن حكم يقتضيها، لأنها إنما تكشف عن مقتضيها بطريقة المفارقة كما قدمنا فيجب أن تكشف عن اختصاص الموصوف بها بصفة ومزية اختص بها دون غيره دون أن تكشف عن ثبوت حكم ليس بمقصور عليه بل إنما يعقل بين غيرين، إذ الصفة المقتضاة ليست بثابتة للغيرين فتكشف عن ثبوت هذا الحكم بينهما /[٨٧ظ] بل هي ثابتة لذات واحدة فيجب أن تكشف عن اختصاصها واستدادها بصفة بها فارقت سائر الذوات فلذلك اقتصرنا على ما قدمنا ذكره من الأقسام المتقدمة في أول هذا الكتاب.

فلا يكون لقائل أن يقول: فلِم قصرتم كونها مقتضاة على هذه الصفات التي ذكرتم، لأنا لم نحصرها عليها إلا لكونها مختصرة في الأصل لما قدمنا. وهذا القبيل من الصفات وإن كان لا يكون مقتضى إلا عن الصفة الذاتية، لأن هذا القبيل من الصفات إنما هو تحيز الجوهر وصفات الأعراض المقتضاة فقط، وهذه الصفات كلها مقتضاة عن صفات المعاني والجواهر المختصة بها الذاتية على ما ذلك مبين في مواضعه من كتب الكلام، فإنما ذكرنا سائر الأقسام لاحتمال القسمة لها في العقل، فإنها وإن لم تكن ثابتة محققة فإنا نتكلم فيها على جهة التقدير أنها لو كانت كذلك كيف كان يكون حكمها في كشفها عن حال ما اختص بها. فلنبدأ بذكر المحقق الثابت من ذلك ثم لنتبعه بذكر المقدر المفروض إن شاء الله تعالى.

فنقول: إن كانت مقتضاة عن صفة ذاتية فإنّ تماثلها يكشف عن تماثل الذوات المختصة بها واختلافها يكشف عن اختلافها. وذلك لأنها متى كانت كاشفة بمجردها عن اختصاص الموصوفات بها بصفات ذاتية وجب أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل ما يقتضيها وأن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه كما تقدم. فيكون تماثلها كاشفا عن اختصاص الموصوفات بها بصفات ذاتية في حكم المتماثلة، وذلك هو المقتضِي للتماثل. فإن المماثلة إنما تثبت للصفة الذاتية بشرط الاشتراك فيها، ومعنى الاشتراك فيها هو أن يثبت لإحدى[١٦٧] الذاتين من الصفة الذاتية مثل ما يثبت للأخرى. ويكون اختلافها كاشفا عن اختصاص الموصوفات بها بصفات ذاتية في حكم المختلفة، وذلك هو المقتضِي للاختلاف، فإن المخالفة إنما تثبت للصفة

---

[١٦٧] ب: لأحد.

الذاتية بشرط الافتراق فيها، ومعنى الافتراق فيها هو أن لا يثبت لإحدى الذاتين من الصفة مثل ما يثبت للأخرى بل إنما تثبت لها صفة ذاتية مخالفة لها، فلذلك كان تماثلها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها وكان اختلافها كاشفا عن اختلافها. وإذ قد فرغنا من ذكر المحقق الثابت فلنرجع إلى ذكر المقدر المفروض.

فنقول: إن فرضنا كونها مقتضاة عن مقتضاة فلا تخلو تلك المقتضاة المقتضِية لها إما أن تكون مقتضاة عن ذاتية، فالكلام فيها وفي مقتضاها كالكلام فيما تقدم، فيكون تماثل مقتضاها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها ويكون اختلافه كاشفا عن اختلافها كما تقدم، وإما أن تكون مقتضاة عن صفة بالفاعل، فإنه لا يكون تماثلها ولا تماثل الصفة المقتضاة عنها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافها كاشفا عن إختلافهما،[١٦٨] وذلك لأن الصفة التي بالفاعل لا يكشف تماثلها عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافها عن اختلافها إن قدرنا فيها اختلافا بل يجوز ثبوت الجنس الواحد منها للمتماثلات والمختلفات كما قدمنا. ويجوز ثبوت الصفات المختلفة منها للذات الواحدة لو قدرنا أن هناك صفات مختلفة ثابتة بالفاعل، وكذلك يجب أن يكون حكم ما يكون مقتضى عنها وتابعا لها، لأنه يكون ثابتا لكل ما يثبت له من الذوات المتماثلة والمختلفة. وإما أن تكون مقتضاة عن صفة معنوية فلا تخلو المعنوية التي هي مقتضية لها إما أن يكون لمصححها شرط ومقتضٍ على التعيين أو لا يكون له شرط ومقتضٍ على التعيين، فإن كان لمصححها شرط ومقتضٍ على التعيين فلا تخلو الصفة المقتضاة عنها إما أن تكون طريقا إليها أو لا تكون طريقا إليها، فإن لم تكن طريقا إليها لم يكن تماثلها كاشفا /[٨٨و] عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافها كاشفا عن اختلافها، لأنها ليست بطريق إلى المقتضي فتكشف عن حال ما اختص به. وإن كانت طريقا إليها فلا يخلو إما أن يكشف عنها بمجرها أو لا بمجردها، فإن كانت كاشفة عنها بمجردها كان تماثلهما وتماثل[١٦٩] مقتضاها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بهما[١٧٠] وكان اختلافهما[١٧١] كاشفا عن اختلافها متى كان اختلافا في النوع على الشرط المذكور في فصل الصفات

---

[١٦٨] أ: اختلافها.

[١٦٩] ج: تماثلها أو تماثل.

[١٧٠] ج: بها.

[١٧١] ج: اختلافها.

المعنوية، وذلك لأنها متى كانت كاشفة بمجردها عن صفة هذه سبيلها في الكشف عن حال ما اختص بها كما قدمنا بيانه في فصل الصفات المعنوية كانت تابعة لها في الثبوت، فلا تثبت إلا لما اختص بها فيكون هذا حكمها في الكشف وإلا بطل كونها كاشفة عنها على التفصيل.

وإن لم تكن كاشفة عنها بمجردها لم يكن تماثلها ولا تماثل الصفة المقتضاة عنها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافها كاشفا عن اختلافها، لأن هذا القبيل من الصفات لا يكون تماثلها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافها كاشفا عن اختلافها كما نذكره من بعد إن شاء الله تعالى. وإن لم يكن لمصحح الصفة المعنوية شرط ومقتضٍ على التعيين فإن الصفة المقتضاة عنها وما يكون مقتضى عنها لا يكون تماثلهما[١٧٢] كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافهما كاشفا عن اختلافها، إذ هما صادرتان عن صفة هذه سبيلها كما قدمنا بيان ذلك في فصل الصفات المعنوية فتثبتان لما يثبت له من المتماثلات والمختلفات.

وإما أن تكون هذه الصفة مقتضاة عن مقتضاة فيكون الكلام فيها على نحو الكلام فيها حتى ينتهي إلى صفة ذاتية فيكون الحكم ما قدمناه. فإن فرضنا كونها مقتضاة عن صفة معنوية فلا تخلو المعنوية المقتضِية لها إما أن يكون لمصححها شرط ومقتضٍ على التعيين أو لا يكون له شرط ومقتضٍ على التعيين ويكون الحكم في القسمين ما ذكرناه في الصفة إذا كانت مقتضاة عن مقتضاة عن معنوية فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته. وإن فرضنا كونها مقتضاة عن صفة بالفاعل فالحكم ما قدمنا ذكره في الصفة إذا كانت مقتضاة عن مقتضاة عن صفة بالفاعل فلا وجه للتكثير بإعادته ههنا. وإن فرضنا كونها مقتضاة عن صفة تكون تارة مقتضاة وتارة معنوية لم يكن تماثلها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافها كاشفا عن اختلافها، لأن الصفة المقتضِية لها لا يجوز أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل الموصوفات بها ولا اختلافها كاشفا عن اختلافها، وذلك لأن الصفة المقتضاة متى جاز ثبوت جنسها وقبيلها مع الجواز لم تكن كاشفة بمجردها عن مقتضيها، إذ لو كانت كاشفة عنه بمجردها لكانت مقتضاة في كل موضع تثبت فيه كما قدمنا، وما هذه سبيلها لا يجوز أن يكون كاشفا عن الاختلاف والتماثل كما نذكره من بعد إن شاء الله تعالى.

---

[١٧٢] أ: تماثلها.

وكذلك الحكم إن فرضنا كونها مقتضاة عن صفة تكون تارة بالفاعل وتارة[١٧٣] مقتضاة، لأن مقتضيها قد جاز ثبوت جنسه وقبيله مع الجواز، فلا يكون كاشفا عن التماثل والاختلاف كما قدمناه وسيجيء بيانه من بعد. وإن فرضنا كونها مقتضاة عن صفة تكون تارة بالفاعل وتارة معنوية لم يجز أن تكون كاشفة عن التماثل والاختلاف لما قدمنا أن الصفة المستحقة بالفاعل لا تكون كاشفة عنهما، فما يكون مقتضى عنها وتابعا لها أولى بذلك، لأنه ثابت لما يثبت له، والصفة المعنوية متى فرضنا كون جنسها ثابتا بالفاعل كشف ذلك من حالها أنه ليس لها مصحح على التعيين ولا لمصححها شرط ومقتضٍ على التعيين، إذ لو كان لها مصحح على التعيين ولمصححها شرط ومقتضٍ على التعيين لكانت كيفيتها في جميع المواضع واحدة، إذ صارت في كل موضع ثابتة على طريق الجواز والحال واحدة والشرط واحد، ومتى كانت كذلك في كل موضع استحال كونها ثابتة في موضع ما بالفاعل ووجب كونها معنوية في كل موضع تثبت فيه لثبوتها في كل موضع على الكيفية التي بها[١٧٤] تكشف عن ثبوت المعاني.

فمتى فرضنا كونها ثابتة في موضع ما بالفاعل وجب أن تكون ثابتة على طريق الجواز من دون /[٨٨ظ] أن يكون الحال واحدة والشرط واحدا فيقدح ذلك في كون المصحح مصححا على التعيين وفي كون الشرط شرطا على التعيين، وما هذا سبيله من الصفات المعنوية لا يكون تماثلها كاشفا عن تماثل الذوات المختصة بها ولا اختلافها كاشفا عن اختلافها كما قدمنا في فصل الصفات المعنوية. فيجب فيما يكون مقتضى عنها وتابعا لها في الثبوت أن يكون حكمه كحكمها، إذ صار ثابتا لما يثبت له من المتماثلات والمختلفات. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الصفات الكاشفة بمجردها عن مقتضيها وكيفية كشفها عن حال ما اختص بها.

وأما الصفات التي لا تكون كاشفة بمجردها عن مقتضيها بل لا بد في ذلك من اعتبار أمر آخر؛ فاعلم أن هذا القبيل من الصفات ليس إلا ما قدمنا ذكره من صفات القديم سبحانه المقتضاة عن صفته الأخص نحو كونه قادرا وعالما وحيا وموجودا.

---

١٧٣ أ، ب: تكون تارة.

١٧٤ أ، ج: لها.

واعلم أنه لا يكشف تماثلها عن تماثل ما يقتضيها[١٧٥] إلا بطريقة التزايد في الجنس ولا اختلافها عن اختلافه ولا تزايدها عن تزايده متى كان تزايدا في النوع. وذلك لأنها متى لم تكن كاشفة عنه بمجردها بل إنما كشفت عنه باعتبار أمر آخر جاز صدور الصفات المختلفة منها عن مقتضٍ واحد، إذ كشفها عنه ليس لما يرجع إلى جنسها فيقال لا يكشف عنه إلا ما كان من جنسها بل إنما كشفت عنه لثبوتها للقديم سبحانه على حد لم تثبت لغيره على ذلك الحد، وبذلك فارق سائر من تثبت له على غير ذلك الحد من المخلوقين، فمتى شاركها غيرها في الوجه الذي لأجله كشفت عن مقتضيها وجب أن يشاركها في الكشف عنه، فلذلك جاز صدور الصفات المختلفة بكونه سبحانه قادرا وعالما وحيا وموجودا عن المقتضِي الواحد وهو صفته جل وعز الأخص لاشتراكها في الوجه الذي لأجله كشفت الصفة الواحدة منها عنها ولم يكن اختلافها كاشفا عن اختلاف ما اقتضاها، لأنها لم تكشف عنه لما يرجع إلى جنسها.

فأما تماثلها لو قدرنا فيها متماثلا فإنه لا يكشف عن تماثل مقتضيها إلا بأن يكشف عن تزايده في الذات الواحدة أو عن ثبوت صفتين متماثلتين في الذاتين، وذلك لأن معنى تماثل الصفتين المقتضاتين هو ثبوت صفتين من جنس واحد لموصوف واحد أو لموصوفين أو لأكثر من ذلك وكشفه عن تماثل المقتضِي هو كشف الصفتين المقتضاتين عن ثبوت مقتضيين لهما من جنس واحد للذات الواحدة إن كانتا ثابتتين لذات واحدة أو لذاتين إن كانتا ثابتتين لذاتين.

فأما تزايد هذا القبيل من الصفات في الجنس فبعيد، وذلك لأنه لا طريق إلى إثبات ما زاد على الصفة الواحدة من الجنس الواحد، فإن الطريق إلى إثبات ذات القديم سبحانه وصفاته إنما هي أفعاله إما بنفسها وإما بواسطة أو وسائط على ما ذلك مبين في كتب الكلام فلا وجه لخروجنا عن غرضنا في هذا الكتاب ببيانه في هذا الموضع. والفعل ما دل بنفسه ولا بواسطة ولا بوسائط إلا على إثبات الصفة الواحدة من الجنس الواحد مما قدمنا من الصفات. فدل على ثبوت صفة واحدة له سبحانه بكونه قادرا على جميع أجناس المقدورات ومن كل جنس على ما لا يتناهى وعلى ثبوت صفة واحدة له جل وعز بكونه حيا وعلى ثبوت صفة واحدة له

---

[١٧٥] ب، ج: مقتضيها.

سبحانه بكونه موجودا وعلى ثبوت صفة واحدة له تعالى بكونه عالما بمعلوم واحد على وجه التفصيل ولم يدل على أزيد من ذلك من الجنس الواحد، ولكنا لو قدرنا صحة التزايد فيها في الجنس لكان كاشفا عن تزايد مقتضيها لما قدمنا من أن المقتضي الواحد لا يجوز أن يقتضي من الجنس الواحد أكثر من مقتضى واحد.

فأما كونه سبحانه عالماً بجميع المعلومات فبين العلماء اختلاف في أنها صفة واحدة أو صفات بحسب المعلومات. فعند قاضي القضاة[١٧٦] رحمه الله أنها صفة واحدة وعند الشيخ أبي عبد الله البصري أن له سبحانه بكونه عالماً بجميع المعلومات صفاتٍ بحسب المعلومات فله بكونه عالماً بكل معلوم على انفراده صفةٌ واحدة فأثبت له سبحانه /[٨٩و] أحوالا لا تتناهى بكونه عالماً بجميع المعلومات، ولكل واحد من القولين وجه إلا أن الأقرب في هذه المسألة ما ذكره قاضي القضاة رحمه الله، وقد ذكرنا القولين وأشرنا إلى وجههما في باب الاستطاعة من كتاب التبيان فلا وجه للتطويل بذكر ذلك في هذا الموضع. فعلى ما ذكره قاضي القضاة لا يصح تزايد هذا القبيل من الصفات في حقه سبحانه لا في الجنس ولا في النوع. وعلى ما ذكره الشيخ أبو عبد الله البصري رحمه الله يدخل التزايد في كونه عالما في النوع، فمتى كان المذهب ما ذكره القاضي فلا كلام، ومتى كان المذهب ما ذكره الشيخ أبو عبد الله فإن تزايدها في النوع لا يكون كاشفا عن تزايد مقتضيها، وذلك لأنها لا يكشف عنه بمجردها فيكون تزايدها في النوع كاشفا عن تزايده. إذ معنى تزايدها في النوع هو ثبوت صفات مختلفة في الجنس مما يدخل تحت نوع واحد ولم يكشف عنه لجنسها فيكشف اختلافها في الجنس عن اختلاف مقتضيها في الجنس بأن يكشف عن ثبوت صفات تقتضيها مختلفة في الجنس، وإنما هي كاشفة عنه لثبوتها للقديم سبحانه على حد بها فارق غيره ممن يثبت له لا على ذلك الحد. وهذا الوجه قائم في الكل من هذه الصفات المختلفة في الجنس التي يشملها نوع واحد فيجب أن تكون كلها كاشفة عن صفة واحدة لحصول الوجه في الكشف عن تلك الصفة الواحدة لجملتها.

وأما كشف تماثلها في الذاتين عن تماثل مقتضيها في الذاتين فذلك لا يصح أيضا، فإن الواحد منا قد شارك القديم سبحانه في هذه الصفات الأربع فشاركه في اثنتين جنسا وهما

---

[١٧٦] هو قاضي فضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني المعتزلي الأسدآبادي.

كونه حيا وموجودا وشاركه في اثنتين نوعا وقبيلا، وهما كونه قادرا وعالما، ولم يجب أن يشاركه سبحانه في صفته الأخص فيختص من ذلك بمثل ما اختص به القديم سبحانه بل استبدّ القديم بذلك دون أحدنا. وإنما كان يجب لو شاركه سبحانه في هذه الصفات على الحد الذي استحقها جل وعز مشارك تقديرا أن يختص بمثل ما اختص به سبحانه من صفته الأخص لمشاركته له سبحانه في هذه الصفات على الوجه الذي لأجله كشفت عن ثبوت صفته الأخص.

ولذلك قلنا بأنه لو شاركته سبحانه ذات في القدم الذي هو الوجود فيما لم يزل لوجب أن تشاركه سبحانه في صفته الأخص، لأنه قد شاركه في الوجود على الحد الذي له ولمكانه كشف عن ثبوت صفته الأخص فيجب أن تشاركه فيها فيثبت له من ذلك مثل ما يثبت للقديم سبحانه. فمتى شاركه فيها وجب أن تشاركه في سائر الصفات المقتضاة عنها من كونه سبحانه قادراً على جميع أجناس المقدورات ومن كل جنس على ما لا يتناهى وكونه عالماً بجميع المعلومات على كل الوجوه التي يصح أن يعلم عليها ومن كونه حيا، وذلك لأنه قد شاركه في الصفة المقتضية لهذه الصفات وفي شرط اقتضائها لها وهو الوجود الأزلي، وثبوت المقتضِي مع شرط اقتضائه من دون مقتضاة محال، فلذلك قضينا بأنه لو كان معه سبحانه قديم آخر لوجب أن يكون إلها ثانيا مع الله تعالى، وقد ثبت أنه لا إله إلا الله تعالى فيجب القضاء بأنه لا قديم إلا الله تعالى.

ومتى قيل: لو تعدت صفته سبحانه الأخص في الاقتضاء من الجنس الواحد إلى الأجناس والأنواع، إذ لا حاصر ههنا يعقل فكان يجب أن تقتضي له سبحانه جميع الصفات من المتماثلات والمختلفات والمتضادات مما يجوز عليه أو يستحيل لعدم الحاصر، وذلك محال؟

قلنا: إن ما ذكره السائل لا يصح ولا يلزم، لأنها لا يجوز أن تقتضي من الجنس الواحد أو من الأجناس أو من النوع الواحد أو من الأنواع إلا ما كان كاشفا عنها بكيفيته المخصوصة مما دل عليه الفعل بنفسه أو بواسطة أو وسائط دون ما عدا ذلك كما قدمنا. وهذا حاصر معقول يمنع من تعديها إلى ما ذكره، ولذلك منعنا من تزايد مقتضياتها في الجنس لعدم /[٨٩ظ] الطريق إلى ما زاد على الصفة الواحدة من الجنس الواحد. ومن أجاز تزايد مقتضاها

في النوع فإنما أجازه لأن عنده أن دلالة الفعل على الله قد دلت على ثبوت ما زاد على الصفة الواحدة من النوع الواحد كما ذكره الشيخ أبو عبد الله في كونه سبحانه عالماً بجميع المعلومات فأثبت له سبحانه بكونه عالماً بها أحوالا لا تتناهى، ولم يستحل عنده ثبوت ما لا يتناهى من الصفات في هذا الموضع، لأنه إنما يستحيل فيما يصح دخول الزيادة فيه والنقصان، وذلك في الصفات التي يصح تزايد مقتضياتها فيؤدي إلى حصول المقتضِي وشرط اقتضائه ثم لا يقتضي أو إلى دخول الزيادة على ما لا يتناهى وكلاهما محال.

فأما ما كان مقتضيه صفة ذاتية فإنه يستحيل دخول الزيادة فيه والنقصان لاستحالة التزايد في الصفة الذاتية، ولذالك أجزنا ثبوت ما لا يتناهى من الصفات الذاتية في حالة العدم لما لا يتناهى من المعدومات لما لم يؤد ذلك إلى محال. فكذلك في مسألتنا. فأما إلزام السائل أن تقتضي صفته جل وعز الأخص ما لا يتناهى من الأجناس والأنواع حتى تقتضي جميع الصفات المتماثلة منها والمختلفة والمتضادة وما يصح على القديم سبحانه وما يستحيل فلا يصح. وذلك لأن ههنا حاصرا معقولا وهو ما ذكرنا من أن صفته سبحانه الأخص لا تقتضي إلا ما يكون كاشفا عنها بكيفيته من الصفات مما يدل عليه الفعل وبنفسه أو بواسطة أو وسائط دون ما ليس كذلك. فالاعتبار[١٧٧] في اقتضائها لما تقتضيه بما ذكرناه لا بالأجناس والأنواع، فكل صفة هذه سبيلها وجب أن تقتضيها سواء كان جنسها ونوعها واحدا أو مختلفا، وكل صفة ليس هذه سبيلها فإنه يستحيل أن تقتضيها وإن كان الجنس واحدا، فلا اعتبار بتعديها في ذلك عن الجنس الواحد إلى الأجناس أو عن النوع الواحد إلى الأنواع إذا كان ما تقدم من الطريقة شاملا له، وذلك يمنع مما ذكره السائل من إلزام تعديها في الاقتضاء إلى سائر الصفات المختلفة والمتضادة وإلى ما يستحيل في حق القديم سبحانه، فإن ذلك غير داخل في العقد الذي ذكرناه ولم يجز تعديها في الإيجاب والاقتضاء إليه، لأن أفعال القديم سبحانه ما دلتنا على صفة تكشف بنفسها ولا بكيفيتها عن صفته الأخص سوى ما قدمنا من الصفات بكونه قادرا وعالما وحيا وموجودا، فإن سائر صفاته سبحانه وإن دل عليها الفعل فإنه لا يدل على ثبوتها على هذه الكيفية التي لها ولمكانها كشفت هذه الصفات الأربع عن صفته الأخص بل إنما يدل على ثبوتها على كيفيات أخر، فمنها ما هو ثابت على طريق الوجوب واجب

---

١٧٧ أ، ج: المعتبر.

عقب الاستحالة وهو كونه سبحانه مدركاً، ومنها ما هو ثابت على طريق الجواز والحال واحدة والشرط واحد وهو كونه مريدا وكارها وسائر الصفات. فما لم تدل عليها أفعالُه سبحانه لا بأنفسها ولا بواسطة ولا بوسائط فإنه لا يجوز إثباتها له سبحانه فضلاً عن إثباتها مقتضاة عن صفته جل وعز الأخص، لأن إثبات ما لا طريق إليه من الأحكام والصفات يفتح باب الجهالات. فعلى هذه الطريقة يجري القول في كيفية كشف هذا القبيل من الصفات عن حكم مقتضيها.

وأما القول في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها؛ فاعلم أن تماثلها لا يكشف عن تماثل الذوات المختصة بها لما قدمنا أن الواحد منا قد شارك القديمَ سبحانه في هذه الصفات جنسا وقبيلا ولم يجب أن يكون مثلا له. وكذلك فاختلافها لا يكشف عن اختلاف ما اختص بها بل يجوز ثبوت المختلفات منها للذات الواحدة وإن لم تكن مخالفة لنفسها، فإن صفات القديم سبحانه الأربع مختلفة في الجنس والنوع وقد اختص سبحانه بها أجمع وإن لم يجب أن يكون مخالفا لنفسه، والأصل في ذلك كله أنها غير كاشفة بنفسها عن مقتضيها فلم يكن تماثلها كاشفا عن تماثله ولا اختلافها كاشفا عن اختلافه كما قدمنا. وإذا لم تكشف من حكم مقتضيها عن ذلك لم تكشف من حكم ما اختص بها عنه أيضا، لأن /[٩٠و] كشف الصفة عن حكم ما اختص بها مترتب على كشفها عن حكم ما يقتضيها أو يؤثر فيها، وإنما الاشتراك فيها على الحد الذي لأجله كشفت عن صفته الأخص تقديرا كاشف عن تماثل المشتركين فيها، وذلك لأن الاشتراك فيها على هذا الحد يكشف عن الاشتراك في مقتضيها، وهي صفته الأخص وذلك هو المقتضِي للتماثل، إذ المماثلة إنما تثبت للصفة الذاتية بشرط الاشتراك فيها، وكذلك فالاشتراك في صفة واحدة منها على هذا الحد تقديرا يكشف عن تماثل المشتركين فيها أيضا وعن الاشتراك في سائرها على ذلك الحد، وذلك لأن الاشتراك في الواحدة منها على هذا الحد يكون كاشفا عن الاشتراك في مقتضيها على الحد الذي يقتضي سائرها.

ومحال ثبوته على هذا الحد ثم لا تقتضي مقتضاة. فكذلك فالافتراق فيها على هذا الحد يكشف عن اختلاف المفترقين فيها، وذلك لأنه يكشف عن الافتراق في مقتضيها وهي صفته الأخص، وذلك هو المقتضِي للاختلاف، إذ الاختلاف إنما يثبت للصفة الذاتية بشرط

الافتراق فيها، وكذلك فالافتراق في صفة واحدة منها على هذا الحد يكشف عن الاختلاف أيضا وعن الافتراق في سائرها على ذلك الحد، وذلك لأنه يكشف عن الافتراق في مقتضيها وهي صفته الأخص، ومتى لم يشترك الشيئان في المقتضِي لم يشتركا في المقتضى عنه، ولذلك قضينا بمخالفة القديم سبحانه لسائر المحدثات لمفارقتها له سبحانه في صفاته الأربع على الحد الذي استحقها عليه وقضينا بأنه لو شاركه سبحانه مشاركٌ في القدم لوجب أن يكون مثلا له سبحانه ومشاركا له في الصفات الثلاث التي هي كونه قادرا وعالما وحيا على الحد الذي استحقها عليه. وكذلك القول لو شاركه سبحانه مشاركٌ في أيّة واحدة منها على الحد الذي استحقها عليه لكان الحكم فيه ما ذكرنا. فعلى هذه الطريقة يجري القول في فصل الصفات المقتضاة.

فصل في الأحكام المستحقة بالفاعل

اعلم أن الكلام في هذا القبيل من الأحكام يتعلق بأربعة مواضع: أحدها الكلام في حدها الجامع لشملها، والثاني الكلام فيشروطها، والثالث الكلام في خصائصها ولوازمها، والرابع الكلام في كشفها عن حال ما يؤثر فيها.

أما الأول فاعلم أن الأحكام المستحقة بالفاعل هي الأحكام التي يؤثر في ثبوتها الفاعل لاختصاصها بصفة من صفاته من دون إيجاد معانٍ[١٧٨] في الذوات المختصة بها. والدليل على صحة هذا الحد أنه كاشف عن معنى المحدود على جهة المطابقة، ولذلك يطرد وينعكس، وذلك أمارة صحة الحد.

وأما الثاني وهو الكلام في شروطها؛ فاعلم أن لها شروطا ستة: أحدها أن تكون متعلقة بالفاعل وموقوفة على أحواله، وثانيها أن لا تكون منافية لصفات الذوات التي تثبت لها ولا لأحكامها، وثالثها أن لا يقف ثبوتها على صفات أو أحكام ثابتة على سبيل الوجوب ليست الذوات عليها، ورابعها أن تكون الذوات التي يصح أن تثبت الأحكام لها مقدورة للفاعل، وخامسها أن يكون الفاعل عالماً بالذوات المختصة بها غير ساهٍ ولا غافل عنها، وسادسها أن يكون قادراً على الإرادات التي لأجلها يكون مريداً لإيقاع الذوات على تلك الأحكام وغير ممنوع منها.

وإنما اشترطنا أن تكون متعلقة بالفاعل وموقوفة على أحواله لأنه يستحيل أن يؤثر الفاعل فيما لا يتعلق به ولا يقف على أحواله، ولهذا استحال تأثيره في الصفات الذاتية وفي الصفات والأحكام المقتضاة. واشترطنا أن لا تكون منافية لصفات الذوات التي تثبت لها ولا لأحكامها، لأنه يستحيل اجتماع المتنافيات من الصفات والأحكام لجملة واحدة أو لذات واحدة. واشترطنا أن لا يقف ثبوتها على صفات أو أحكام ثابتة على سبيل الوجوب ليست الذوات عليها، لأن ثبوت المشروط مع فقد شرطه محال والفاعل يتعذر عليه تحصيل الشرط

---

[١٧٨] ب: معنى.

الثابت على سبيل الوجوب لخروجه عن التعلق به. واشترطنا أن تكون الذوات التي يصح أن تثبت الأحكام لها /[٩٠ظ] مقدورة للفاعل، لأنه لا يصح من الفاعل أن يجعل الذات على صفة أو حكم من دون إيجاد معنى فيها إلا بشرط أن يكون قادراً على إيجاد تلك الذات على ما ذلك مبين في مواضعه من كتاب التبيان وغيره.

واشترطنا أن يكون الفاعل عالماً بالذوات المختصة بها غير ساهٍ عنها ولا غافل، لأن المؤثر في ثبوتها من صفات الفاعل كونه مريداً يستحيل أن يتعلق كونه مريداً بأمر هو ساهٍ وغافل عنه. واشترطنا أن يكون قادراً على الإرادات التي لأجلها يكون مريداً لإيقاع الذوات على تلك الأحكام وغير ممنوع منها، لأن كونه مريداً لا يؤثر في وقوع أفعاله على وجه دون وجه إلا متى كانت الإرادة من فعله ولا يصح منه أن يفعل ما ليس بقادر عليه أو هو ممنوع منه. فأما متى كانت الإرادة من فعل الله تعالى فيه فإنها يستحيل أن تؤثر في وقوع فعله على وجه دون وجه، لأن تأثير الإرادة فيما تؤثر فيه على جهة الإيجاب فلو أثرت في وقوع الفعل على وجه دون وجه وإن لم يكن من فعل المريد الفاعل لذلك الفعل لوجب أن يكون وقوع فعله على وجه دون وجه حاصلاً بغير اختياره وغير موقوف على قصده وداعيه وأن يكون الله سبحانه قد صح منه أن يجعل فعل غيره على حكم من دون إيجاد معنى في الفعل وإن لم يكن قادراً على إيجاد ذلك الفعل وكل ذلك محال. وقد أدى إليه القول بأن الإرادة تؤثر في وقوع الفعل على وجه دون وجه وإن لم يكن من فعل المريد الفاعل لذلك الفعل فيجب أن يكون محالا، لأن ما أدى إلى المحال فهو محال. فهذه طريقة القول في شروط الأحكام المستحقة بالفاعل.

وأما الثالث وهو الكلام في خصائصها ولوازمها؛ فاعلم أن من خصائصها ولوازمها أنها ثابتة على سبيل الجواز فتفارق بذلك الأحكام المقتضاة. ومن خصائصها أنها يجب تقدم جوازها على وجوبها من حيث إن المؤثر في جوازها ووجوبها هو الفاعل وتأثيره في الجواز يجب أن يتقدم على تأثيره في الوجوب من حيث هو مؤثر على سبيل الصحة فتفارق بذلك الأحكام المقتضاة، لأن المقتضاة يجب أن يقترن الجواز فيها بالوجوب ولا ينفك أحدهما عن الآخر. وتفارق بذلك أيضا الأحكام المعنوية، لأنه وإن جاز أن ينفك الجواز فيها عن الوجوب فإنه أيضاً يجوز أن يقترن الوجوب فيها بالجواز لجواز أن يقترن الموجب فيها بالمصحح.

ومن خصائصها أنها يستحيل تجددها وزوالها في حالة بقاء الموصوف بها فتفارق بذلك الأحكام المعنوية وبعض الأحكام المقتضاة. ومن خصائصها أنها يستحيل ثبوتها في حالة عدم الموصوف بها فتفارق بذلك بعض الأحكام المقتضاة وهي الأحكام المقتضاة عن الصفات الذاتية وتشارك فيه الأحكام المعنوية وبعض الأحكام المقتضاة وهي ما عدا ما ذكرنا من الأحكام المقتضاة عن الصفات الذاتية. فهذا هو الكلام في خصائصها.

وأما الرابع وهو الكلام في كشفها عن حال ما يؤثر فيها؛ فاعلم أنها تكشف بكيفيتها عن كون المؤثر فيها مريداً، إذ كونه حياً لا تعلق له بالغير فيؤثر في حكم من أحكامه، وكونه قادراً لا يتعدى طريقة الإحداث، وكونه عالماً لا يؤثر في المعلوم، وإنما يتعلق به على ما هو به، وكونه كارهاً يمنع من وقوع الفعل فلا يجوز أن يؤثر فيما يتبعه، وإنما كونه كارهاً داخل في معنى كون[179] صنعه النهي نهياً وفي معنى كون[180] صنعه الأمر تهديداً، وهو شرط في جنس كثير من الأفعال كالتكليف وسائر الصفات التي تعلم من النفس نسبتها إلى سائر الأحكام المتعلقة بالفاعل واحدة، فلا يجوز أن يكون لها تأثير في ذلك سوى كونه مريداً. وبيان هذه الجملة وحصر أحوال الفاعلين مستوفى[181] في كتاب التبيان فلا وجه لتطويل الكلام به ههنا. /[٩١و]

وأما الكلام في أن الأحكام المستحقة بالفاعل هل تكشف عن تماثل ما يؤثر فيها وهم الفاعلون أو عن اختلافهم أم لا تكشف عن ذلك؛ فاعلم أن هذه الأحكام لا يكشف تماثلها عن تماثل ما يؤثر فيها وهم الفاعلون ولا اختلافها عن اختلافهم. والدليل على ذلك أن هذه[182] الأحكام ليست بكاشفة عما عليه المؤثر فيها من صفته الذاتية ولا عما هو كاشف بمجرده عن صفته الذاتية، فإنها إنما تكشف عن كون الفاعلين مريدين كما قدمنا وكونهم مريدين صفات معنوية شاهدا وغائبا وليست بصفات ذاتية ولا كاشفة بمجردها عن صفات ذاتية، وكل ما هذه حاله فلا يجوز أن يكشف تماثله عن تماثل ما يؤثر فيه ولا اختلافه عن

---

[179] ج -كون.

[180] أ: ساقط: كون.

[181] ب: مستوفاة.

[182] أ- هذه.

اختلافه. وتحقيق هذه الدلالة قد تقدم عند الكلام في الصفة المستحقة بالفاعل فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته ههنا.

وأما تزايدها فلا يكشف عن تزايد ما يؤثر فيها لأنه يجوز أن تصدر الأحكام الكثيرة عن الفاعل الواحد لكونه مريداً في ثبوتها على سبيل الصحة والاختيار ولا يلزم من ذلك حصول ما لا نهاية له من الأحكام، لأنه غير موجب لها فلا يلزم من تعديه في التأثير في ثبوت الأحكام للذات الواحدة عن الحكم الواحد إلى ما زاد عليه أن يتعدى إلى ما لا نهاية له حتى يوجب من ذلك ما لا نهاية له. وإنما يلزم ذلك في الصحة لكونه مؤثرا على سبيل الصحة فيصح منه من ذلك ما لا نهاية له على الوجه الممكن، وهو أن يحصل حالا بعد حال إلى ما لا آخر له أو يحصل بعض ذلك بدلا من البعض دون أن يحصل الجميع مما لا نهاية له، فإن ذلك مستحيل من حيث إنه يؤدي إلى أن يتعذر على الفاعل جعل الذات على حكم مما يتعلق بالفاعل زائد على ما قد حصل مما لا نهاية له مع تكامل شروط ذلك في حقه، وذلك محال. أو تصح منه الزيادة في الأحكام على ما لا نهاية له، وذلك محال. لأن ما لا نهاية له يستحيل دخول الزيادة فيه والنقصان. وإنما تزايد الأحكام المتعلقة بالفاعل كاشف عن تزايد حاله في كونه مريداً. وأما تزايدها[١٨٣] في النوع فذلك ظاهر. فإن كون الضرر ظلماً يكشف عن اختصاصه بكونه مريداً لذلك وكونه عبثا يكشف عن كونه مريداً لذلك فتزايد الأحكام في النوع يكشف عن تزايد كونه مريداً في النوع. وتزايدها في الجنس يكشف عن تزايد كونه مريداً في الجنس. وهذا بخلاف المشهور عند المتكلمين والموجود في مصنفاتهم، فإن المشهور عندهم أن الصفات والأحكام المستحقة بالفاعل يستحيل فيها التزايد، وكذلك ذكرناه في كتاب التبيان.

والحق أن صفة الوجود يستحيل فيها التزايد لأمر يرجع إلى أن المؤثر فيها هو كون الفاعل قادراً دون سائر أحواله. وكونه قادراً يستحيل تزايده في الجنس لاختلاف القُدَر فإن القدرتين يستحيل تعلقهما بمقدور واحد ويستحيل في الحالة الواحدة بكونه قادراً أن يؤثر في ثبوت أكثر من صفة واحدة بالوجود لذات واحدة، إذ لو تعدت ذلك ولا حاصر يعقل لتعدت إلى ما

---

١٨٣ أ: تزايده.

لا نهاية له، وذلك محال أو[١٨٤] لزم من ذلك أن يكون الموجود متى اختص بصفة واحدة بالوجود دون ما زاد عليها أن يكون متعلقا بالفاعل مع وجوده من حيث لم تحصل له سائر صفات الوجود التي تصح عليه وغير متعلق به من حيث إنه موجود، لأن الموجود بوجوده قد خرج عن التعلق بالقادر، وذلك هو اجتماع النقيضين، وهو محال.

فأما سوى الوجود من الصفات المقدر ثبوتها بالفاعل أو من الأحكام المستحقة بالفاعل فيجب أن يصح فيها التزايد، لأن المؤثر فيها من صفات الفاعل كونه مريداً، وكونه مريداً يصح فيه التزايد في الجنس، لأنه يجوز تماثل الإرادات وتعلقها بمراد واحد على وجه واحد. ولا شك أن تزايد الإرادات المتماثلة في الحي الواحد يلزم منه تزايد أحواله بكونه مريداً، لأن وجود /[٩١ظ] العلل غير موجبة محال، وإيجابها لحالة واحدة محال، لأنه يلزم أنه إذا حصل بعض العلل وفقد بعضها أن تكون الحالة ثابتة لحصول ما حصل من عللها وغير ثابتة لفقد ما فقد منها، وذلك محال. وكذلك فتزايد الأحوال المقتضية للتأثيرات يلزم منه تزايد التأثيرات وإلا كان الزائد من الأحوال معطلا عن التأثير مع تكامل شروط التأثير. وذلك محال، لأنه ليس بعضها بأن يكون هو المؤثر وبعضها هو المعطل من التأثير أولى من العكس فيجب أن يكون الجميع منها مؤثرا ولا يجوز في جميعها أن يؤثر في ثبوت حكم واحد، لأن بعضها كافٍ فيه وإن فقد البعض، ومن حق المؤثر أن يحتاج إليه أثره حتى لا يثبت لولاه، وإلا بطل كونه مؤثرا فيه فيجب أن تكون كل حالة من أحوال الفاعل[١٨٥] المتزايدة بكونه مريدا للمراد الواحد على الوجه الواحد مؤثرة في ثبوت حكم لذلك المراد غير الحكم الذي يؤثر فيه الأخرى[١٨٦] من الجنس الواحد، وفي ذلك تزايد الأحكام المستحقة بالفاعل في الجنس. وإنما لم نذكر في فصل الصفات المستحقة بالفاعل التزايد، لأن صفة الوجود يستحيل فيها التزايد كما قدمنا. وليست في الصفات صفة مستحقة بالفاعل سواها. فأما على التقدير فالكلام فيها كالكلام في الأحكام على ما قدمنا.

فأما تماثل الأحكام المستحقة بالفاعل فهو كاشف عن تماثل أحواله بكونه مريداً متى كان

---

[١٨٤] ب: و.

[١٨٥] أ: الفاعلين.

[١٨٦] ب- الأخرى.

المختص بتلك الأحكام ذاتا واحدة أو جملة واحدة، لأن اتحاد المتعلق والوجه والطريقة مع تماثل التعلق في الصفات المتعلقة بالغير يكشف عن تماثلها وكونه مريداً من الصفات المتعلقة بالغير فيجب أن يكشف ذلك عن تماثلها. وأما متى كان المختص بالأحكام المستحقة بالفاعل ذواتا كثيرة أو جملا كثيرة فتختص كل واحدة منها بحكم من تلك الأحكام، فإن تماثلها لا يكشف عن تماثل أحواله بكونه مريداً، لأن الصفات المتعلقة بالأغيار يجب أن تختلف متى تغايرت متعلقاتها، وكونه مريداً من الصفات المتعلقة بالأغيار فيجب اختلافها متى تغايرت المرادات وتجري الأحكام المستحقة بالفاعل متى اختص بها ذوات كثيرة أو جمل كثيرة على ما ذكرنا مجرى صفات الوجود في الذوات الكثيرة. فإنها وإن كانت متماثلة لم يكن تماثلها كاشفا عن تماثل أحوال القادرين بكونهم قادرين لتغاير متعلقات كونهم قادرين وهي المقدورات فإن مقدوراً بين قادرين محال.

فأما اختلاف الأحكام المستحقة بالفاعل فهو كاشف عن اختلاف أحواله بكونه مريداً سواء كان المختص بها ذاتا واحدة أو ذواتا كثيرة أو جملة واحدة أو جملا كثيرة. وذلك لأن اختلاف الوجه في تعلق الصفات المتعلقة يكشف عن اختلافها سواء كان المتعلق واحدا أو متغايرا، فكون الفعل ظلماً حكم مستحق، وهو مخالف لكونه عبثا وأيضا حكم مستحق بالفاعل. وكذلك فكون الصيغة خبرا واستخبارا حكمان مستحقان بالفاعل وهما مختلفان فاختلاف هذه الأحكام كاشف عن اختلاف أحوال الفاعل بكونه مريداً سواء كان المتعلق واحدا كما في الفعل الواحد إذا كان ظلما وعبثا معا أو كان المتعلق متغايرا كما في صيغتي الخبر والاستخبار لاختلاف الوجه.

فأما ما اختص بالأحكام المستحقة بالفاعل فإنها لا يكشف عن حاله فتزايدها لا يكشف عن تزايده، إذ يجوز ثبوت الأحكام الكثيرة المستحقة بالفاعل من الجنس الواحد والأجناس المختلفة لذات واحدة أو لجملة واحدة متى لم يكن بينها تنافٍ، فإن الفعل الواحد قد يكون ظلما وعبثا إلى غير ذلك. وكذلك فقد يجوز أن تثبت للذات الواحدة بكونها /[٩٢و] نعمة وللجملة الواحدة بكونها خبرا [١٨٧] أحكامٌ كثيرة في حكم المتماثلة متى تزايدت[١٨٨] حال المؤثر

---

[١٨٧] ج- بكونها خبرا.

[١٨٨] أ: تزايد.

فيها وهي كون الفاعل مريداً على ما تقدم. وكذلك فتماثل الأحكام المستحقة بالفاعل لا يكشف عن تماثل ما اختص بها واختلافها لا يكشف عن اختلافه، لأنه يجوز أن تثبت الأحكام المختلفة للذات الواحدة متى لم يكن بينها تنافٍ على ما قدمنا في كونه ظلما وعبثا ويجوز أن تثبت الأحكام المتماثلة للمختلفات نحو كون الصيغة خبرا أو استخبارا فإن ذلك قد يثبت للصيغ الكثيرة من الكلام مع اختلاف حروفها.

واعلم أنّا متى ذكرنا أن الأحكام المستحقة بالفاعل يصح فيها التزايد في الجنس فمرادنا بذلك الأحكام الحقيقية وهي المزايا التي لا تعلم الذوات عليها إلا باعتبار الغير أو ما يجري مجرى الغير، وهي أمور ثابتة. وليس مرادنا بذلك ما قد نسمي حكما على سبيل التوسع والاستعارة وليس بحكم حقيقي، وهو ما يرجع إلى طريقة في النفي مخصوصة نحو كون الفعل ظلما وعبثا إلى غير ذلك. فإن كون الفعل ظلما يرجع إلى أنه ضرر واصل إلى الغير لا لنفع لذلك الغير ولا لدفع[١٨٩] ضرر عنه ولا لاستحقاق ليست من جهته ولا للظن لأحد الوجهين المتقدمين ولا يكون في الحكم[١٩٠] كأنه من جهة المضرور به[١٩١] ولا في الحكم كأنه من جهة فاعل الضرر. فحقيقة كونه ظلما يرجع إلى أمرين أحدهما يرجع إلى الإثبات وهو كونه ضررا واصلا إلى الغير، والثاني يرجع إلى النفي وهو سائر ما ذكرنا من شرائطه. والإثبات من ذلك لا يتعلق منه بالفاعل إلا كونه واصلا إلى الغير، وذلك يرجع إلى كيفية في الوجود، والوجود يستحيل فيه التزايد وفي كيفياته تبعا له.

فأما كونه ضررا فليس مما يتعلق بالفاعل وسائر ما ذكرنا مما يرجع إلى النفي المحض ليس بحكم ثابت فضلا عن أن يقال بأنه إنما يثبت بالفاعل وفضلا عن أن يقال بأنه يصح فيه التزايد، فإن النفي المحض يستحيل فيه التزايد. وكذلك فكون الفعل عبثا راجع إلى أنه فعل واقع من العالم به لا لغرض مثله، فحقيقة كونه عبثا يرجع إلى أمرين أيضا، أحدهما يرجع إلى الإثبات وهو وقوعه من العالم به وكان قادراً عليه، وهذا لا يتعلق بالفاعل منه سوى مجرد وقوعه، والوقوع هو الحدوث، والحدوث هو الوجود المتجدد، والوجود يستحيل فيه التزايد

---

١٨٩ ب: دفع.

١٩٠ ب: لحكم.

١٩١ أ، ج- به.

كما قدمنا. والثاني يرجع إلى السلب وهو انتفاء كونه معقولا لغرض مثله. وهذا أيضا فيستحيل كونه حكما ثابتا فضلا عن أن يقال بأنه مستحق بالفاعل وأنه يصح فيه التزايد. فإن السلب الصرف[١٩٢] يستحيل فيه ذلك كله.

وإنما ذكرنا كون الفعل ظلما وعبثا في[١٩٣] جملة الأحكام المستحقة بالفاعل وضربنا بهما[١٩٤] المثل في هذا الفصل وغيره على جهة التقريب والتمثيل، فإن الأمثال ليست مضروبة لنفسها وإنما ضربت لتفهم بها الحقائق البعيدة عنها لمناسبة بينهما. فإن كون الفعل ظلما وعبثا مما للفاعل تخيير فيه من حيث كان يمكنه أن يوقعه ولا يكون ظلما ولا عبثا بأن يفعله لغرض صحيح مخرج[١٩٥] له عن حد الظلم والعبث فصارا لذلك مشتبهين للأحكام الحقيقية الراجعة إلى الإثبات التي يؤثر في ثبوتها الفاعل لصفة من صفاته من دون إيجاد معنى في الذوات المختصة بها نحو كون الكلام خبرا واستخبارا ودعاء ويمينا إلى غير ذلك. لأن الكل قد اشتركت في أن للفاعل تخييرا فيها كما أن إيجاد الفاعل للفعل وأن لا يوجده قد اشتركا في أن للفاعل تخييرا فيهما بمعنى أنه يمكنه أن يوجده وأن لا يوجده على سواء وإن كان الذي يؤثر فيه كون الفاعل قادراً وهو إيجاد الفعل فقط لرجوعه إلى الإثبات دون أن لا يوجد، فإن ذلك نفي محض، وقد كان المقدور كذلك قبل أن يقدر /[٩٢ظ] القادر عليه فإنه لم يكن موجودا قبل القدرة عليه ولكنه لا يوجد حتى يكون فاعله قادراً عليه. فلا يظننّ بنا ظان أنّا نعني بالأحكام المستحقة بالفاعل التي يصح فيها التزايد في الجنس كل ما قد يقال إنه بالفاعل على سبيل التقريب والتمثيل لا على سبيل التحقيق بل مرادنا بذلك الأحكام الحقيقية على ما بيّنّا.

فأما متى ذكرنا أن الأحكام المستحقة بالفاعل يصح فيها التزايد في النوع فقد نريد به الأحكام الحقيقية وقد نريد به ما نسمي حكما على سبيل التوسع والاستعارة نحو ما مثّلنا به من كون الفعل ظلما وعبثا، فإن هذين يشملهما نوع واحد وهو كونهما وجهين للقبح. فمتى

---

[١٩٢] ب: المحض.

[١٩٣] ج: مع.

[١٩٤] ب: بهم.

[١٩٥] ب: يخرج.

اجتمع في الفعل هذان الوجهان فكان ظلما وعبثا معا، قيل بأن وجوه القبح قد تزايدت، والمراد بذلك التزايد في النوع وهو ثبوت وجوه مختلفة في فعل واحد[١٩٦] وليس المراد بذلك التزايد في الجنس فإنه مستحيل في كون الفعل ظلما وعبثا كما قدمنا. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الأحكام المستحقة بالفاعل.

---

[١٩٦] ج- واحد.

فصل في الأحكام المعنوية

اعلم أن الكلام في هذا القبيل من الأحكام يتعلق بأربعة مواضع: أحدها الكلام في حدها الجامع لشملها وثانيها الكلام في خصائصها ولوازمها وثالثها الكلام في كيفية كشفها عن حال ما يؤثر فيها ورابعها الكلام في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها.

فأما الأول وهو الكلام في حدها؛ فاعلم أن الأحكام المعنوية هي الأحكام التي يؤثر في ثبوتها مؤثر على سبيل الإيجاب سوى الذات المستحقة لها. والكلام في صحته كالكلام في تصحيح حد الأحكام المستحقة بالفاعل.

وأما الثاني وهو الكلام في خصائصها ولوازمها؛ فاعلم أن خصائص الأحكام المعنوية سبع:

أحدها أنها ثابتة على سبيل الجواز والحال واحدة والشرط واحد، ونعني بالحال ما يكون مصححا لها وشرطا في ثبوتها، ونعني بالشرط ما يكون مصححا لمصححها أو شرطا في صحتها. ومثال ذلك ما نقوله في الحكم الدالّ على الاعتماد وهو كون محله في حكم المدافع لما يماسه نحو ما يجده أحدنا عند حمله للثقيل، فإن هذا الحكم ثابت للجواهر على سبيل الجواز والحال واحدة، وهي تحيز الجواهر، فإنه مصحح لذلك، إذ ما ليس بمتحيز يستحيل ذلك عليه، والشرط واحد وهو وجود الجواهر، فإنه شرط في تحيزها. ومعنى كون الحال واحدة والشرط واحداً أنهما ثابتان في حالتي ثبوت الأحكام المعنوية وانتفائها. وهذه هي كيفية الأحكام المعنوية التي بها كشفت عن المؤثر فيها على التفصيل وإنه معنى خارج عن الذات مؤثر على جهة الإيجاب. وبهذه الكيفية باينت سائر الأحكام من المقتضاة والمستحقة بالفاعل.

والثانية أنه يجوز تجدد الأحكام المعنوية وزوالها في حالة بقاء الذوات المستحقة لها. فتخالف بذلك الأحكام المستحقة بالفاعل وبعض الأحكام المقتضاة وهي الأحكام المقتضاة

عن الصفات الذاتية والأحكام المقتضاة عن الأحكام المستحقة بالفاعل والأحكام المقتضاة عن الصفات المقتضاة من غير شرط يتجدد أو يزول في حالة البقاء. وإنما قلنا بأنه يجوز تجددها وزوالها في حالة البقاء لأنها لو لم يكن كذلك لم يصح ثبوت الخاصية الأولى لها وهي ثبوتها على سبيل الجواز والحال واحدة والشرط واحد.

والثالثة أنه لا يجوز أن يستحقها إلا ما يجوز عليه البقاء فتباين بذلك سائر الأحكام من المقتضاة والمستحقة بالفاعل، فإنه قد يستحقها ما يجوز عليه البقاء /[٩٣و] وما يستحيل عليه البقاء. وإنما قلنا بأن ما ذكرناه من خصائص الأحكام المعنوية لأنه لو لم يكن ذلك من خصائصها لم يصح ثبوت الكيفية التي هي الخاصية الأولى لها أيضا على ما ذلك مبين في كتاب التبيان وغيره.

والرابعة أنه لا يجوز ثبوتها إلا لما يستحيل اختصاص المعاني المؤثرة فيها بالذات المختصة بها ومما هو من جنسه تلك الذات وقبيلها بل لا يختص المعنى الواحد منها بأكثر من موصوف واحد من الجنس الواحد أو القبيل الواحد، إذ لو جاز اختصاصه بموصوفين لم يكن بأن يوجب الحكم لأحدهما أولى من أن يوجبه للأخرى فيؤدي إلى اختصاص الموصوفين بحكم واحد بحيث لا يعقل إلا باعتبار غيرين لهما أو غير واحد حتى لا يعقل الحكم الواحد إلا بين ثلاثة اعتبار أو أربعة اعتبار وذلك محال. فيخرج من هذه القاعدة أن الأعراض يستحيل استحقاقها للأحكام المعنوية، لأنه ما من جنس ولا قبيل من الأعراض إلا ويجوز حصول الذاتين منه بحيث يجوز اختصاص المعنى بهما معا. فتباين الأحكام المعنوية بهذه القضية سائر الأحكام. فإن الأعراض يجوز استحقاقها لسائر الأحكام من المقتضاة والتي بالفاعل.

والخامسة أن من حق الأحكام المعنوية أن يكون المؤثر في وجوبها أمراً زائداً على المؤثر في صحتها فتفارق بذلك الأحكام المقتضاة والأحكام المستحقة بالفاعل. إذ الأحكام المقتضاة يؤثر المقتضِي لها في صحتها ووجوبها معا. وكذلك الأحكام المستحقة بالفاعل يؤثر الفاعل في صحتها وفي وجوبها معا، لكن تأثير الفاعل في صحتها يجب أن يتقدم على تأثيره في وجوبها لكونه مؤثرا على سبيل الصحة بخلاف المقتضِي، فإنّ تأثيره في الصحة لا ينفك عن تأثيره في الوجوب لكونه مؤثرا على سبيل الإيجاب. وقد بينا في كتاب المؤثرات

أن العلل والمعاني إنما تؤثر في الإيجاب دون التصحيح وأن المقتضِيات والفاعلين إنما يؤثرون[١٩٧] في التصحيح والإيجاب معا.

والسادسة أن الأحكام المعنوية ليست متعلقة بالفاعل فتفارق بذلك الأحكام المستحقة بالفاعل، فإنها متعلقة به كما قدمنا. وتشارك في ذلك الأحكام المقتضاة، فإنها أيضا لا تتعلق بالفاعل.

والسابعة أن الأحكام المعنوية لا يجب تقدم الجواز فيها على الوجوب بل يجوز اقتران الوجوب فيها بالجواز لجواز اقتران الموجب لها بالمصحح. فتفارق بذلك الأحكام المستحقة بالفاعل، فإنه يجب أن يتقدم الجواز فيها على الوجوب كما تقدم. فهذا هو الكلام في خصائص الأحكام المعنوية.

وأما الثالث وهو الكلام في كيفية كشفها عن حال ما يؤثر فيها؛ فاعلم أنها تكشف عما عليه المؤثر فيها من الصفة أو الحكم الذي لأجله يوجبها، وذلك أن المعاني التي تؤثر في ثبوت أحكام لغيرها على سبيل الجواز والحال واحدة والشرط واحد تنقسم، فمنها ما يؤثر في تلك الأحكام لصفته المقتضاة عن صفته الذاتية وهي المعاني التي لا توجب صفة الغير كالاعتماد في إيجابه لكون محله في حكم المدافع لما يماسه وكالتأليف في إيجابه لصعوبة التفكيك بين محليه عند اعتدال الرطوبة واليبس إلى غير ذلك. والكلام في أن هذا القبيل من المعاني توجب الأحكام لما اختص به من صفته المقتضاة عن صفته الذاتية كالكلام في أن العلل توجب الصفات المعنوية لما اختصت به من صفاتها المقتضاة عن صفاتها الذاتية. وقد تقدم بيان /[٩٣ظ] ذلك[١٩٨] في فصل الصفات المعنوية بما لا طائل في إعادته.

ومنها ما يؤثر في ثبوت حكم لغيره لوقوعه على وجه مخصوص وليس ذلك إلا العلم، فإنّ العلم يوجب للحي صفة بكونه معتقِداً لمعتقده أو لما يجري مجراه على ما هو به. وإنما يوجب له هذه الصفة لما تختص به من صفته المقتضاة عن صفته الذاتية وهي الصفة التي يشترك فيها قبيل الاعتقادات من علم وتقليد وتبخيت. فإنّ التقليد والتبخيت متماثلان للعلم

---

[١٩٧] ب: تؤثر.

[١٩٨] أ، ب+ مستوفى.

متى تعلقا بمتعلقه على أخص ما يمكن وإن كان لا يقتضيان سكون النفس، والعلم يقتضي سكون النفس، وإنما تماثلت هذه المعاني الثلاثة التي هي العلم والتقليد والتبخيت لاشتراكها في صفاتها الذاتية التي لأجلها يجب اشتراكها عند الوجود في مقتضياتها وهي الصفات التي لأجلها توجب للحي كونه معتقِداً لمعتقَد واحد أو لما يجري مجراه على أخص ما يمكن.

وأعني بذلك التعلق الحقيقي الراجع إلى ذواتها وهو تعلقها بالمعتقد على ما هو به تبعا له في كونه على ما هو به. فإنّ ذلك هو الذي يشترك فيه العلم والتقليد والتبخيت متى كانت متماثلة وليس المراد به التعلق الخاص بالعلم التابع لكونه علما من كونه شرطا في إيقاع المعلوم مع غيره مرتبا محكما إما تحقيقا وإما تقديرا بواسطة كون العالم عالما ومن اقتضائه لسكون النفس، فإنّ العلم لما اختص بوقوعه على وجه دون التقليد والتبخيت اختص بإيجاب حكم للحي تابع لكونه معتقِداً وهو كونه ساكن النفس ومطمئن القلب إلى أن معتقده أو ما يجري مجراه على ما اعتقده وبإيجابه لذلك واقتضائه له عرفنا كونه علما وهو كونه اعتقادا واقعا على وجه ولوقوعه على ذلك الوجه اقتضى هذا الحكم وأوجبه للحي، وعند إيجابه للحي ذلك مع كونه معتقِداً يوصف الحي بأنه عالم بمعنى أنه معتقِد مع سكون النفس وطمأنينة القلب. ولذلك حددنا العلم بأنه الاعتقاد المقتضِي لسكون النفس وطمأنينة القلب إلى أن معتقده أو ما يجري مجراه على ما تناوله.

فكل ما كان من الأحكام المعنوية كاشفا عما عليه المعاني من صفاتها المقتضاة عن صفاتها الذاتية فإنّ تماثلها يكشف عن تماثل المعاني الموجبة لها لوجوب اطراد كشفها ودلالتها واختلافها يكشف عن اختلافها وتزايدها يكشف عن تزايدها وإلا أدى إلى إيجاب المعنى الواحد لما يرجع إلى ذاته لأكثر من حكم واحد، وذلك يكشف عن اختصاصه في ذاته بصفات ذاتية أكثر من واحدة وذلك محال على ما تقدم بيان ذلك كله في فصل الصفات المعنوية باستيفاء فأغنى عن تطويل الكلام بإعادته ههنا.

وكل ما لم يكن من الأحكام المعنوية كاشفا عما عليه المعاني الموجبة لها من صفاتها المقتضاة عن صفاتها الذاتية بل إنما يكشف وقوعها على وجه ليس مما يرجع إلى الذات فقط فتماثلها لا يكشف عن تماثل المعاني الموجبة لها واختلافها لا يكشف عن اختلافها، وذلك لأنها لا يكشف عما عليه المعاني الموجبة لها من صفاتها الذاتية ولا عما هو كاشف بمجرده

عن صفاتها الذاتية. وكل ما هذا سبيله فتماثله لا يكشف عن تماثل ما يوجبه ولا اختلافه عن اختلافه على ما تقدم تحقيق هذه الدلالة في فصل الصفة التي بالفاعل ولذلك قد تشترك المعاني المختلفة في الوقوع على ذلك الوجه وقد تفترق فيه المتماثلات بأن يقع بعضها على ذلك الوجه دون بعض. /[٩٤و] فإن الاعتقادات المختلفة قد تشترك في اقتضائها لسكون النفس وطمأنينة القلب لاشتراكها في الوقوع على وجه مخصوص ويجوز في العلم أن يختص بالوقوع على ذلك الوجه دون ما يماثله من التقليد والتبخيت لما لم يكن ذلك الوجه مما يرجع إلى ذاته والوجوه التي إذا وقع الاعتقاد عليها كان علما خمسة وقد ذكرناها في كتاب التبيان فلا وجه لتطويل الكلام بذكرها ههنا.

فأما تزايد هذا القبيل من الأحكام فإنها يكشف عن تزايد العلوم أو عن تزايد وجوه العلم المقتضِية لكونه علما، فإن طمأنينة القلب قد تتزايد لكثرة طرق العلم وجلائها وظهورها وقد تتزايد لكثرة أجزاء العلوم كما نقوله في العلوم الضرورية. فعلى هذه الطريقة يجري القول في كيفية كشف الأحكام المعنوية عن حال ما يؤثر فيها.

وأما الرابع وهو الكلام في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها؛ فاعلم أن الأحكام المعنوية لا يخلو إما أن يكون لها ولمصححها شرط على التعيين أو لا يكون لها شرط على التعيين، فإن كان لها ولمصححها شرط على التعيين فلا يخلو إما أن يكون لمصححها مقتضٍ على التعيين أو لا يكون لمصححها مقتضٍ على التعيين، فإن كان لمصححها مقتضٍ على التعيين فإنّ الاشتراك فيها يجب أن يكون كاشفا عن تماثل المشتركين فيها على مثل ما قدمناه في فصل الصفات المعنوية، فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته. وهذا النوع من الأحكام هو كصعوبة التفكيك بين محلي التأليف، فإنّ له مصححا على التعيين وهو كون الجواهر متجاورة ومتحيزة، ولذلك المصحح شرط على التعيين وهو كونها موجودة، وله أيضا مقتضٍ على التعيين، فإنّ المقتضِي لتحيزها هو كونها جواهرَ، ولا مقتضٍ لها سواه، والمقتضِي لتجاورها كونها كائنة. فإنّ المراد بتجاورها هو أن يكون بحيث لا[199] بون بينهما ولا مسافة ولا مقتضٍ لتجاورها سوى كونها كائنة وكحكم الاعتماد وهو كون محله في حكم المدافع لما يماسه، فإنّ المصحح لهذا القبيل من الأحكام مصحح على التعيين وهو التحيز، إذ لا مصحح لها

---

١٩٩ أ: إلا.

سواه ولمصححها شرط على التعيين وهو وجود الجواهر ومقتضٍ على التعيين وهو كونها جواهرَ، إذ لا شرط له ومقتضٍ سواهما.[٢٠٠]

فالاشتراك في هذه الأحكام كاشف عن تماثل المشتركين فيها سواء كان اشتراكا في الجنس كالاشتراك في صعوبة التفكيك وفي كونه في حكم المدافع لما يماسه من جهة معينة دون ما سواها كجهة السفل مثلاً أو كان اشتراكا في النوع كاشتراك الجوهرين في كون كل واحد منهما في حكم المدافع لما يماسه من جهة ما، لكن حكم أحدهما مختص بجهة السفل مثلاً كالحجر وحكم الآخر مختص بجهة العلو كالنار، فإنّ الحكمين مختلفان لكنه يجمعهما نوع واحد. وإنما قلنا بأن الاشتراك في هذه الأحكام كاشف عن تماثل المشتركين فيها لأنها كاشفة عن اشتراكهما في مصححها وفي مقتضيه وهو الصفة الذاتية، وذلك هو المقتضِي للتماثل. فأما الافتراق فيها فلا يكشف عن اختلاف /[٩٤ظ] المفترقين فيها سواء كان افتراقا في الجنس أو في النوع، وذلك لأن تحيز الجواهر غير مضمن بهذه الأحكام ولا بالمعاني الموجبة لها. فيجوز أن يختص بها بعض المتحيزات دون بعض بخلاف الصفات المعنوية التي هي كون الجواهر كائنة في الجهات. فإنّ تحيزها مضمن بهذه الصفات وبالمعاني الموجبة لها. فلهذا كان افتراق المفترقين فيها في النوع مع وجودهما كاشفا عن اختلافهما، لأنه كاشف عن كون أحدهما متحيزا عند وجوده دون الآخر فيكشف عن كون أحدهما جوهرا دون الآخر وفي ذلك اختلافهما لا محالة.

وإن كان للأحكام المعنوية مصحح على التعيين ولمصححها شرط على التعيين ولم يكن له مقتضٍ على التعيين بل كان يجوز صدور جنسه عن مقتضٍ مخالف لمقتضيه في الجنس، وذلك بأن لا يكون كاشفا عن مقتضيه على التفصيل بل يكون كاشفا عنه على الجملة، فإن هذا القبيل من الأحكام المعنوية وإن لم تكن ثابتا محققاً ولا له نظير في الشاهد، فإنّا نتكلم فيها على جهة الفرض والتقدير أنها لو كشفت مما له ثبوت كيف كان يكون كشفها عن حكم ما اختص بها.

---

[٢٠٠] أ: سواها.

واعلم أن هذا القبيل من الأحكام المعنوية لا يكون الاشتراك فيها كاشفا عن تماثل المشتركين، ولا الافتراق فيها كاشفا عن اختلاف المفترقين فيها، وذلك لأن ثبوتها ليس بموقوف على صفة لما اختص بها ذاتية على التعيين، فإن مصححها قد جاز صدور جنسه عن الصفات الذاتية المختلفة في الذوات فيجوز كون ما اختص بهذا القبيل من الأحكام المعنوية مختلفا في الجنس. وذلك لأنه قد جاز أن يختص بمصححها وشرط مصححها وهو الوجود المختلفات فلم يجز أن يكون الاشتراك فيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيها ولا الافتراق فيها كاشفا عن اختلاف المفترقين فيها. وإن لم يكن للأحكام المعنوية ولمصححها شرط على التعيين فإنّ الاشتراك فيها لا يكشف عن تماثل المشتركين ولا الافتراق فيها يكشف عن اختلاف المفترقين فيها. وذلك لأنه إذا جاز أن يختلف شرط مصححها جاز اختلاف الذوات المختصة بها على ما تقدم بيان ذلك في موضعه من فصل الصفات المعنوية فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته ههنا.

وهذا القبيل من الأحكام المعنوية ليس إلا سكون النفس وطمأنينة القلب، فإن المصحح له في الشاهد كون الواحد منا حيا، وهذا المصحح وإن وجب اطراده مع هذا الحكم شاهدا وغائبا فإن للقديم سبحانه مثل صفة الواحد منا بكونه معتقِداً ومثل حكمه بكونه ساكن النفس مطمئن القلب وإن لم يجز إجراء هذه العبارات عليه تعالى لكونها في الأصل مجازات محضة والمجازات لا يجوز إجراؤها على الله تعالى وإن كان معناها ثابتا في حقه سبحانه إلا بإذن منه، ولم يرد منه سبحانه إذن شرعي في تسميته معتقِداً ولا[٢٠١] ساكن النفس فلم يجز إجراء ذلك عليه وإن كان معناه ثابتا في حقه سبحانه بل يجب[٢٠٢] أن يُعتقد ثبوت معناه[٢٠٣] في حقه جل وعز وأن يجري عليه من العبارات المفيدة لذلك ما هو حقيقة فيه وما ورد به الشرع دون ما لم يرد به من المجازات فيقال هو عالم وعليم وخبير إلى /[٩٥و] غير ذلك. والمراد به ما ذكرنا من كونه على مثل حال الواحد منا بكونه معتقِداً وحكمه بكونه ساكن النفس. فإن كون الحي حيا ليس بمصحح لهذا الحكم على التعيين بل قد يقوم مخالفه في الجنس مقامه في تصحيح هذا الحكم لو قدرنا انفراد أحدهما عن الآخر، وإن كان انفراد أحدهما عن الآخر

---

[٢٠١] ج- ولا.

[٢٠٢] ب: يجوز.

[٢٠٣] أ: معناها.

مستحيلا، لأن بينهما من تعلق الاقتضاء والإيجاب ما يمنع من ذلك، فإن صفة الله الأخص مقتضية[٢٠٤] لكونه سبحانه عالماً وكونه عالما يرجع إلى أنه على مثل حال الواحد منا بكونه معتقِداً ساكن النفس.

فهذه الصفة وهي كونه على مثل حال الواحد منا بكونه معتقِداً مقتضاة عن صفته الأخص وهذا الحكم وهو كونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس مقتضى عن صفته الأخص، وكونه تعالى حيا وإن كان مصححا لهذا الحكم كما أن يكون أحدنا حيا مصحح له ليس بمصحح لهذا الحكم على التعيين بل قد يقوم مقامه في تصحيحه على ما عليه القديم سبحانه في ذاته من صفته الأخص، لأنها مقتضية لهذا الحكم في حقه سبحانه. ومن حق المقتضِي أن يكون مؤثرا في صحة المقتضى ووجوبه كما بينّا ذلك في كتاب المؤثرات فيجب أن تكون صفته الأخص كافية في تصحيح هذا الحكم لو انفردت عن كونه تعالى حيا كما أنها موجبة له، ولكنها يستحيل انفكاكها عن كونه حيا، لأن بينهما تعلق الاقتضاء والإيجاب، فإنها كما أنها موجبة لهذا الحكم الذي هو جزء من معنى كونه تعالى عالماً ومقتضية له بشرط الوجود الأزلي، فإنها أيضا موجبة[٢٠٥] لكونه حيا ومقتضية له بهذا الشرط وهي مع ذلك مقتضية للشرط وهو الوجود الأزلي بغير شرط.

فإذا كانت مقتضية للوجود بغير شرط استحال انفكاكها عنه فيستحيل انفكاكها أيضاً عن سائر مقتضياتها التي تقتضيها بشرط الوجود، لأن المقتضِي متى استحال انفكاكه عن شرط الاقتضاء استحال انفكاكه عن الاقتضاء فيستحيل انفكاكه عن المقتضى. فقد بان أن هذا الحكم المعنوي الذي هو سكون النفس في حق الواحد منا ليس له مصحح على التعيين. وكذلك فليس لمصححه شرط على التعيين، فإنّ شرط كون الحي حيا يختلف بحسب اختلاف كيفية ثبوته في الذوات، فإنه في حق العباد مشروط بالبنية المخصوصة مع الشروط الأخر المعتبرة في ذلك التي قدمنا ذكرها في فصل الصفات المعنوية وليس بمشروط بذلك في حق القديم جل وعز، لأنه صفة مقتضاة في حقه جل وعز وهو صفة معنوية في حق العباد على ما قدمنا في فصل الصفات المعنوية.

---

[٢٠٤] ب- مقتضية.

[٢٠٥] أ: مقتضية.

فإذا لم يكن لهذا الحكم الذي هو سكون النفس مصحح على التعيين ولا لمصححه شرط على التعيين لم يكن الاشتراك فيه كاشفا عن تماثل المشتركين فيه ولا الاشتراك في مصححه الذي هو كونه حيا لما قدمنا في فصل الصفات المعنوية من أن المصحح متى جاز اختلاف شرطه لم يكن الاشتراك فيه ولا فيما يقف عليه من الصفات والأحكام كاشفا عن تماثل المشتركين فيه بل يجوز ثبوت ذلك للذوات المختلفة فلا يلزم إذا شاركنا القديم سبحانه في هذا الحكم أن نكون أمثالا /[٩٥ظ] له بل شاركنا فيه مع مخالفته لنا. وكذلك فافتراق الأجسام في هذا لا يكشف عن اختلافها أيضا، إذ مصححه ليس مما يرجع إلى ذواتها فلا يلزم اختلافها متى افترقت فيه وفيما يتبعه من الصفات والأحكام.

ومتى قيل: كيف جعلتم سكون النفس وطمأنينة القلب من الأحكام المعنوية الثابتة على سبيل الجواز مع أنكم في فصل الصفات المعنوية أدخلتموه في جملة أقسام تعلق كون الحي عالما بالمعلوم وجعلتم كونه عالما مقتضيا لسكون النفس وذلك يقضي بكونه ثابتا على سبيل الوجوب ويدخله في زمرة الأحكام المقتضاة كسائر أقسام التعلق بالغير، فإنها أحكام مقتضاة عن الصفات المتعلقة بالغير؟

قلنا: إن سكون النفس ليس من الأحكام المقتضاة في حق العباد، فإنه لو كان من الأحكام المقتضاة عن كون الحي معتقِداً لكانت هذه الحالة مقتضية له لجنسها وقبيلها، فكان يجب في كون الحي معتقِداً إذا كان صادرا عن تقليد أو تبخيت أو جهل أن يقتضي سكون النفس، لأن جنس الصفة وقبيلها واحد سواء كان المؤثر في ثبوتها مجرد الاعتقاد أو اعتقادا واقعا على وجه، فإن العلم لم يوجب الحالة التي هي كون الحي معتقِداً لما[٢٠٦] به تميز عن التقليد والتبخيت وهو وقوعه على وجه، وإنما أوجبها لصفته المقتضاة عن صفته الذاتية التي يشارك فيها التقليد والتبخيت المتعلقان بمتعلقه على أخص ما يمكن. فلو كانت الحالة الموجبة عن العلم هي المقتضِية لسكون النفس لوجب فيما تماثلها من الأحوال الموجبة عن التقليد والتبخيت أن يقتضي سكون النفس وذلك محال. لأن المقلد والمبخت ليسا ساكني النفس إلى صحة ما اعتقداه وأنه كما اعتقداه وإنما المؤثر في سكون النفس هو العلم لوقوعه على وجه كما قدمنا.

---

[٢٠٦] ج: بما.

وليس لقائل أن يقول: أليس العلم من قبيل الاعتقاد وقد اقتضى سكون النفس وإن لم يلزم فيما هو من جنسه وقبيله من تقليد وتبخيت وجهل أن يقتضي سكون النفس لما لم يجب إيجابه لذلك راجعا إلى ذاته، فما أنكرتم من قائل يقول لكم: إن كون الحي عالما يقتضي سكون النفس ولا يلزم فيما هو من جنسه وقبيله أن يقتضي ذلك بأن لا يكون إيجابه لذلك راجعا إلى جنسه وقبيله، وذلك لأن إيجاب الصفة لما توجبه لا يجوز أن يكون راجعا إلى أمر زائد على جنسها وقبيلها، لأن الزائد على ذلك مما له تعلق بها ليس إلا كيفية ثبوتها، وقد يشارك في الكيفية من الصفات ما يخالفها في الجنس والقبيل وإن لم يشاركها في إيجاب ذلك الحكم، فلو كان إيجاب صفة العالم بكونه عالما لسكون النفس مما لا يرجع إلى جنسها وقبيلها لكان راجعا إلى كيفيتها، ولو كان راجعا إلى كيفيتها لوجب فيما يشاركها من الصفات والأحكام في الكيفية أن تشاركها في اقتضاء سكون النفس، فكان يجب في كل صفة معنوية وحكم معنوي أن يقتضي سكون النفس إن كان ذلك لمجرد الكيفية وإن كان ذلك لكونها صفات مع الكيفية لزم في كل صفة معنوية أن يقتضي سكون /[٩٦و] النفس، وإن كان لمجموع الجنس أو النوع والكيفية لزم في كون الحي معتقِداً أن يقتضي سكون النفس وإن كان صادرا عن تقليد أو تبخيت أو جهل، لأن الجنس أو النوع والكيفية حاصلان في الجميع على سَواء وكل ذلك محال فبطل أن توجب صفة العالم بكونه عالما سكون النفس.

وليس كذلك العلم فإنه ذات فيجوز أن توجب حكما ولا يكون إيجابه له راجعا إلى ذاته بأن يكون راجعا إلى اختصاصه بصفة أو حكم ليس مما يرجع إلى الذات فوضح الفرق بين الموضعين وبان أن الحالة الموجبة عن العلم لا يجوز أن تكون موجبة لسكون النفس وأن العلم هو الموجب لذلك لوقوعه على وجه كما قدمنا. وإنما أدخلنا سكون النفس في جملة أقسام التعلق، لأنه حكم تابع لكونه عالما وملازم له من حيث إن موجبه وموجب كونه عالما واحد وهو العلم فصار مشتبها للأحكام المقتضاة عن كونه عالما في دورانه مع كونه عالما في النفي والإثبات لكونهما معلولين عن علة واحدة فصار كأنه حكم مقتضى عن كونه عالما وإن لم يكن مقتضى عنه على التحقيق بل هما موجبان عن معنى واحد.

فإذا مر في كلامنا في هذا الكتاب أو في غيره أن سكون النفس من أقسام التعلق التي يقتضيها كونه عالما فمرادنا بذلك أنه تابع لكونه عالما وملازمٌ له في الثبوت لكونهما معلولين

عن علة واحدة في حق العباد وهي العلم ومقتضيين عن مقتضٍ واحد في حق القديم جل وعز وهو صفته الأخص فكونه عالما يقتضي سكون النفس اقتضاء التضمن[٢٠٧] والدلالة كاقتضاء شغل الجواهر للجهات لاحتمالها للأعراض لا اقتضاء التأثير كاقتضاء تحيز الجواهر لاحتمالها للأعراض، فإنه قد يقال بأن كون الجوهر متحيزا يقتضي احتماله للعرض بمعنى أنه يؤثر فيه، وقد يقال بأن كون الجوهر شاغلا لجهة ما يقتضي احتماله للعرض بمعنى أنه يتضمنه ويدل عليه لكونهما مقتضيين عن مقتضٍ واحد من غير شرط. كذلك ما نحن فيه فإنه قد يقال بأن العلم يقتضي سكون النفس بمعنى أنه يؤثر فيه، وقد يقال بأن كون الحي عالما يقتضي سكون النفس بمعنى أنه يتضمنه ويدل عليه لكونهما معلولين عن علة واحدة بل لا تسمى الحالة الصادرة عن العلم بأنها كون الحي عالما ولا بأنها عالمية إلا متى قارنها سكون النفس وتبعها، فهو إذن داخل في معناها وحقيقتها، إذ حقيقة العالم وحده أنه المعتقِد الذي تسكن نفسه إلى أن معتقده أو ما يجري مجراه على ما اعتقده.

ولهذا أدخلنا سكون النفس في حكم التعلقات الصادرة عن كون الحي عالما وإن كان مفارقا لها في أن المؤثر فيه هو العلم في حق العباد لا الحالة الموجبة عنه بكون الحي معتقِداً. والمؤثر في سائر التعلقات هو الحالة بغير واسطة. والعلم بواسطة إيجابه للحالة المؤثرة فيها فإن منها ما هو صادر عن مجرد الحالة بكونه معتقِداً ومقتضى عنها، وهو التعلق الذي يشترك فيه كون الحي عالما وكونه مقلدا ومُبَخّتا متى تعلقت بمتعلق واحد على أخص /[٩٦ظ] ما يمكن وهو استدعاؤها للمعتقد وتناولها له على ما هو به تبعا له في كونه على ما هو به فإن مجرد الحالة مقتضٍ لهذا التعلق ومؤثر فيه وإن لم يقارنها سكون النفس.

ومنها ما هو صادر عن الحالة متى اقترن بها سكون النفس وتبعها وهو كونها شرطا في صحة إيجاد المعلوم مع غيره مرتبا محكما وفي إيجاده كذلك إما تحقيقا وإما تقديرا.[٢٠٨] ومتى لم يقترن بها سكون النفس لم يصدر عنها هذا التعلق ولا حَجْرَ علينا في تسميته الملازم لغيره والدال عليه والمتضمن له مقتضيا له، فإن صحة الفعل مقتضاة عن كون الحي قادراً وكونه قادراً مقتضٍ لصحة الفعل بمعنى أنه مؤثر فيها وموجب لها وهي أثره وموجبه. ثم يقال

---

[٢٠٧] أ + ج: التضمنين.

[٢٠٨] أ: محققا وإما مقدرا.

مع ذلك بأن صحة الفعل تقتضي كون من صح منه الفعل قادراً بمعنى أنها تدل على ذلك وتلزمه. وبما ذكرناه في هذه الجملة يتضح مرادنا بما ذكرناه في فصل الصفات المعنوية ويظهر أنه غير مناقض لما ذكرناه في هذا الفصل. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الأحكام المعنوية.

فصل في الأحكام المقتضاة

اعلم أن الكلام في هذا القبيل من الأحكام يتعلق بأربعة مواضع: أحدها الكلام في حدها وحقيقتها وثانيها الكلام في خصائصها التابعة لحقيقتها وثالثها الكلام في كيفية كشفها عن حكم مقتضيها ورابعهاالكلام في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها.

فأما الأول وهو الكلام في حدها وحقيقتها؛ فاعلم أن الأحكام المقتضاة هي الأحكام التي وجبت للذوات على التعيين لاختصاصها بصفات أو أحكام أخر أو التعلقات الصادرة عن الذوات المتعلقة على سبيل الوجوب لاختصاصها بصفات. واحترزنا بقولنا: «على التعيين» من كون الفعل حسنا وقبحا، فإنه وإن كان يجب في الفعل متى وقع من العالم به أن يكون حسنا أو قبحا لأمر يرجع إلى أن فعل العالم يستحيل انفكاكه عن القبح والحسن، فإنه لا يقال بأن قبح الفعل أو حسنه مقتضى من وقوعه من العالم به فقط لأجل أنه لا يجب في فعل العالم أن يثبت له أحد[٢٠٩] الحكمين على التعيين فلا يجب أن يكون حسنا لا محالة دون أن يكون قبيحا ولا أن يكون قبيحا لا محالة دون أن يكون حسنا. وإنما الواجب فيه أن يكون مختصا بأحد الحكمين أنهما اتفق من غير تعيين والتعيين لأجل وجه الحسن أو وجوه القبح التي يقع عليها الفعل، والمقتضِي إنما يقتضي مقتضى معينا.

وقلنا في الحد «أو التعلقات /[٩٧و] الصادرة عن الذوات المتعلقة» لأن من الأحكام المقتضاة ما لا يجب أن يكون المقتضي والمقتضى منها راجعين إلى ذات واحدة بحيث تكون مختصة بهما جميعا بل إنما يجب أن يكون المقتضى راجعا إلى ما اختص بالمقتضي بمعنى أنه تعلقه بالغير وصادر عنه وثابت لأجله وإن لم يكن الحكم ثابتا له ومختصا به بل قد يكون ثابتا للمتعلق به ومختصا به كصحة الفعل من القادر، فإنها حكم مقتضى عن كون الحي قادرا

---

٢٠٩ أ: إحدى.

وإن كانت ثابتة للفعل ومختصة به دون القادر، فإنها صحة وجود الفعل وليست صحة وجود القادر ولا صحة كونه قادراً.

واشترطنا أن تكون التعلقات صادرة عن الذوات المتعلقة على سبيل الوجوب، لأنها متى كانت صادرة عنها على سبيل الجواز كانت معنوية ولم تكن مقتضاة كما نقوله في سكون النفس وصدوره عن العلم في حق العباد، فأما في حق القديم تعالى فإنه حكم مقتضى عن صفته الأخص لثبوته على سبيل الوجوب. وإنما أدخلنا التعلقات الثابتة على سبيل الوجوب في جملة الأحكام المقتضاة وإن كان بعضها لا يختص بالمقتضي والمقتضى منه ذات واحدة بل المختص بالمقتضي ذات المتعلق والمختص بالمقتضى ذات المتعلق به، لأن هذا التعلق في الحكم كأنه مختص بالمتعلق دون المتعلق به من حيث إنه حكم لا تعلم عليه ذات المتعلق به إلا باعتبار ذات المتعلق، ولأن المتعلق هو المستدعي لثبوت التعلق والمؤثر فيه فصار كالوصف له، إذ يقال بأنه تعلق المتعلق بالغير فلذلك أجريناه مجرى الأحكام المقتضاة وأدخلناه في زمرتها بخلاف الصفات المقتضاة، فإن الصفات[٢١٠] لما كانت مزايا تعلم الذوات[٢١١] عليها من دون اعتبار الغير وما يجري مجرى الغير وجب في المقتضاة منها أن تكون مختصة بما اختص بالمقتضِي ولا يجوز فيها غير ذلك.

وإنما قلنا بأن ما ذكرناه هو حد الأحكام المقتضاة، لأنه كاشف عن معناها[٢١٢] على جهة المطابقة ولذلك يطرد وينعكس وذلك أمارة صحة الحد. فهذه طريقة القول في حد الأحكام المقتضاة.

وأما الثاني وهو الكلام في خصائصها التابعة لحقيقتها؛ فاعلم أن خصائصها التابعة لحقيقتها خمس فأربع تفارق بها سائر الأحكام من المعنوية والمستحقة بالفاعل وخاصية تفارق بها الأحكام المستحقة بالفاعل.

إحداها أن الأحكام المقتضاة ثابتة على سبيل الوجوب فيستحيل تراخي الوجوب فيها عن الجواز من قِبَل أن المؤثر في وجوبها وجوازها أمر واحد وهو المقتضِي وتأثيره في ذلك على

---

[٢١٠] أ+ المقتضاة.

[٢١١] أ: الذات.

[٢١٢] أ: معناه.

جهة الإيجاب فلا يتقدم تأثيره في الصحة على تأثيره في الوجوب بخلاف الأحكام المعنوية والمستحقة بالفاعل فإنها ثابتة على سبيل الجواز فيجوز تراخي الوجوب فيها عن الجواز.

والثانية /[٩٧ظ] أن الأحكام المقتضاة لا تحتاج في ثبوتها إلى مؤثر خارج عن الذات من فاعل أو معنى بل المؤثر فيها على التحقيق إنما هو الذات المختصة بها أو الذات التي هي في الحكم كأنها مختصة بها وهي الذات التي تكون الأحكام تعلقها بالغير وإنما أثرت فيها لاختصاصها بالمقتضي الجاري مجرى المؤثر على ما ذلك مبين في كتاب المؤثرات، فتفارق بذلك الأحكام الثابتة على سبيل الجواز، فإنها تحتاج إلى مؤثر خارج عن الذات المختصة بها من فاعل أو معنى كما قدمنا.

والثالثة أن نوع الأحكام المقتضاة وقبيلها ينقسم، فمنها ما يستحيل تجددها وزوالها في حالة بقاء الذوات المستحقة لها، وهي الأحكام المقتضاة عن الصفات الذاتية، والأحكام المقتضاة عن المقتضاة عن الصفات الذاتية من غير شرط يتجدد ويزول في حالة البقاء. ومنها ما لا يستحيل ذلك فيها بل يجوز تجددها وزوالها في حالة بقاء الذوات المستحقة لها وهي الأحكام المقتضاة عن الصفات والأحكام المعنوية، والأحكام المقتضاة والمستحقة بالفاعل بشرط يتجدد ويزول في حالة البقاء فتفارق الأحكام المقتضاة بذلك سائر الأحكام، فإنها لا ينقسم قبيل منها هذا الانقسام بل كل قبيل منها مختص من ذلك بخاصية تتبع فيه فالمعنوية يجوز عليها التجدد والزوال في حالي الحدوث والبقاء والمستحقة بالفاعل يستحيل عليها التجدد والزوال في حالة بقاء الذوات المستحقة لها كما قدمنا.

والرابعة أن قبيل الأحكام المقتضاة أيضا ينقسم[٢١٣] فمنها ما يكون واجبة عقيب الاستحالة ومشروطة بوجود الذوات المستحقة لها وهي الأحكام المقتضاة عن مقتضٍ متجدد أو شرط متجدد. ومنها ما لا يكون واجبة عقيب الاستحالة بل يكون واجبة للذوات المستحقة لها أزلا وأبدا وهي الأحكام المقتضاة عن مقتضٍ غير متجدد من غير شرط متجدد. وهذا أيضا منقسم، فمنها ما يشترط بالوجود فيما لم يزل وذلك نحو كون الباري تعالى على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس، فإنه مستحيل ثبوته في حالة العدم. ومنها ما لا يشترط بالوجود أصلا بل

---

[٢١٣] أ، ب: منقسم.

يجوز ثبوتها في حالتي عدم الذوات المختصة بها ووجودها وذلك نحو صحة كون الشيء معلوما والمخالفة والمماثلة فتفارق الأحكام المقتضاة بذلك سائر الأحكام، فإنها أيضا لا ينقسم نوع منها هذا الانقسام بل كل قبيل منها مختص بخاصية، فالمستحقة بالفاعل واجبة عقيب الجواز والمعنوية يختلف حالها وقد تكون واجبة عقيب الجواز بأن يتراخى الموجب عن المصحح وقد تكون واجبة عقيب الاستحالة بأن يقترن الموجب بالمصحح، وكلها -أعني الأحكام المعنوية /[٩٨و] والمستحقة بالفاعل- مشتركة في أنها لا تجب أزلا وأبدا وأنها لا تجب في حالة عدم الذوات المستحقة لها بل كلها مشروطة في ثبوتها بالوجود.

والخامسة أن الأحكام المقتضاة لا تتعلق بالفاعل لثبوتها على سبيل الوجوب بخلاف الأحكام المستحقة بالفاعل، فإنها متعلقة به كما قدمنا. فهذا هو الكلام في خصائص الأحكام المقتضاة.

وأما الثالث وهو الكلام في كيفية كشفها عن حكم مقتضيها؛ فاعلم أن الأحكام المقتضاة لا يخلو إما أن تكون طريقا إلى المقتضي أو لا تكون طريقا إلى المقتضي، فإن لم تكن طريقا إليه لم يصح أن تكون كاشفة عن حكمه، لأن الحكم إنما يكون كاشفا عن صفة أو حكم آخر متى كان طريقا إليه. فأما متى لم يكن طريقا إليه فإنه لا يصح أن يكون كاشفا عنه فلا يجوز أن يكون تماثله كاشفا عن تماثل مقتضيه ولا اختلافه كاشفا عن اختلافه بل يجوز صدور الأحكام المتماثلة عن المقتضِيات المختلفة ويجوز صدور الأحكام المختلفة عن المقتضِي الواحد بشروط مختلفة. وهذا القبيل من الأحكام نحو قبح الأفعال وحسنها ووجوبها فإن العلم بهذه الأحكام ليس بطريق إلى العلم بمقتضياتها وهي الوجوه التي تقع عليها الأفعال بل العلم بالوجوه التي تقع عليها الأفعال طريق إلى العلم بهذه الأحكام، فإن العلم بوجه القبح أصل للعلم بالقبح إما على جملة أو تفصيل. والعلم بوجه الحسن أصل للعلم بالحسن إما على جملة أو تفصيل والعلم بوجوه الوجوب أصل للعلم بالوجوب إما على جملة أو تفصيل. فإن العلم بقبح الظلم يترتب على العلم بكونه ظلما والعلم بقبح العبث يترتب على العلم بكونه عبثا والعلم بحسن الفعل يترتب على العلم بحصول غرض فيه وتعريه عن سائر وجوه القبح والعلم بوجوب رد الوديعة يترتب على العلم بكونه ردا لها والعلم بوجوب قضاء الدين يترتب على العلم بكونه قضاء للدين وكذلك القول في سائرها. ولما كانت كذلك جاز صدور

الأحكام المتماثلة من القبح والحسن والوجوب عن الوجوه المختلفة ولم يكن تماثلها طريقا إلى تماثل مقتضياتها لما لم يكن طريقا إليها.

ومن هذا القبيل الأحكام المقتضاة عن الصفات الذاتية كالمخالفة والمماثلة وصحة كون الشيء معلوما، فإنها ليست بطريق إلى مقتضياتها وهي الصفات الذاتية ولا كاشفة عنها على التفصيل بل لا يصح العلم بالمخالفة والمماثلة إلا بعد العلم بما به تحصلان إما على جملة أو تفصيل. فإنا ما لم نعلم اشتراك السوادين في كونهما سوادين لم نعلم تماثلهما وما لم نعلم كون السواد سوادا أو كون البياض بياضا لم نعلم اختلافهما /[٩٨ظ] ولا تضادهما. وكذلك فإنا لا نعلم كون الشيء شيئا وأنه مما يصح كونه معلوما ومخبرا عنه ما لم نعلم تميزه عن غيره بصفة من الصفات إما على جملة أو تفصيل، والأمر في ذلك ظاهر فلهذا لم يكن اختلاف هذه الأحكام التي هي المخالفة والمماثلة وصحة كون الشيء معلوما كاشفا عن اختلاف مقتضيها وهي الصفة الذاتية بل جاز صدورها على اختلافها عن مقتضٍ واحد وهي الصفة الذاتية. وكذلك فإن تماثل[٢١٤] المتماثلة في المتامثلات والمخالفة في المختلفات والشيئية في الأشياء ليس بكاشف عن تماثل ما يقتضيها من الصفات الذاتية بل جاز صدور كل حكم من هذه الأحكام عن الصفات الذاتية على اختلافها في الذوات. وعلى هذا فقس سائر ما يرد عليك من هذا القبيل.

وإنما جاز في الصفة الذاتية الواحدة أن تقتضي الأحكام الثلاثة التي هي المخالفة والمماثلة وصحة كون الشيء معلوما على اختلافها وتقتضي أيضا الصفة المقتضاة عنها مع ذلك وإن لم يلزم من ذلك تعديها في الاقتضاء من الأجناس المختلفة إلى ما لا نهاية له، لأن الصفة الذاتية لا تقتضي من المقتضيَات من غير شرط إلا مقتضى واحد ولا يجوز تعديها في ذلك عن المقتضى الواحد إلى ما زاد عليه من غير شرط، لأنه يلزم من ذلك تعديها إلى ما لا نهاية له من المقتضيات المختلفة وذلك محال.

وإنما يتعدى في الاقتضاء عن المقتضى الواحد إلى ما زاد عليه إذا كان هناك شروط مختلفة فينحصر اقتضاؤها لما يقتضيه بحسب انحصار تلك الشروط ولا يلزم تعديها في

---

[٢١٤] ب- تماثل.

الاقتضاء إلى ما لا نهاية له من الأجناس المختلفة، لأن ههنا حاصرا معقولا، وهو أن الصفة الذاتية لا تقتضي ما تقتضيه من ذلك إلا بشرط، ولا يجوز أن تقتضي ما تقتضيه من ذلك من دون شرط. والشروط في اقتضائها لما تقتضيه محصورة فيجب في مقتضياتها أن تكون محصورة، إذ المقتضِي الواحد لا يتعدى في الاقتضاء من الجنس الواحد أو الأجناس المختلفة بشرط واحد عن المقتضى الواحد وإلا لزم تعديه في ذلك إلى ما لا نهاية له وذلك محال. ولا شك أن الصفة الذاتية لم تقتض من دون شرط إلا مقتضى واحدا وهو صحة كون الشيء معلوما واقتضت سائر مقتضياتها بشروط مختلفة فاقتضت المماثلة بين الذاتين بشرط الاشتراك فيها، واقتضت المخالفة بشرط الافتراق فيها واقتضت الصفة المقتضاة بشرط الوجود، وهذه الشروط محصورة فلذلك لم يلزم تعديها في الاقتضاء إلى أزيد من هذه المقتضيات وإن تعدت إليها لفقد شرط زائد على هذه الشروط يكون شرطا في المقتضى الزائد.

وليس لقائل /[٩٩و] أن يقول: إن ما ذكرتموه في هذا الموضع يلزمكم في صفة القديم تعالى أن يتعدى في الاقتضاء إلى ما لا نهاية له من الأجناس المختلفة من حيث تعدت في الاقتضاء عن المقتضى الواحد إلى ما زاد عليه من غير شرط، فإنها قد اقتضت صحة كون الشيء معلوما من غير شرط، وكذلك اقتضت كونه موجودا من غير شرط. وذلك لأنا قد بينا في فصل الصفات المقتضاة حاصرا معقولا يمنع من تعديها في الاقتضاء إلى ما لا نهاية له متى تعدت في الاقتضاء عن المقتضى الواحد إلى ما زاد عليه وهو أنها إنما يقتضي من الصفات المقتضاة ما يكون كاشفا عنها بكيفيته المخصوصة مما يدل عليه الفعل وبنفسه أو بواسطة أو وسائط دون ما عدا ذلك على ما قدمنا.

وبعد فقوله: «بأنها إنما اقتضت كونه موجودا بغير شرط» لا يصح، وذلك لأنها إنما تقتضي كونه موجودا بشرط أن يكون شيئا، فإن كونه شيئا أصل لكونه موجودا، إذ ما ليس بشيء يستحيل وصفه بالوجود أو بالعدم أو بالحدوث أو بالقدم، وكونه شيئا وهو صحة كونه معلوما مقتضى عنها من غير شرط، ومتى مر في كلامنا أن صفته تعالى الأخص تقتضي وجوده من غير شرط فمرادنا بذلك أنها تقتضيه من دون صفة أخرى أو حكم آخر سوى كونه شيئا يكون شرطا فيه وليس مرادنا بذلك أنها تقتضي وجوده من دون أن يكون شيئا وذاتا،

ومتى كان الأمر كذلك لم يلزم ما ظنه السائل، وذلك لأن صفته الأخص لم تتعد في الاقتضاء من غير شرط عن المقتضى الواحد إلى ما زاد عليه بل لا تقتضي من غير شرط إلا مقتضى واحدا وهو صحة كونه معلوما.

فأما سائر مقتضياتها فإنما اقتضتها بشروط مختلفة فاقتضت مخالفته لسائر الأشياء بشرط الافتراق فيها واقتضت كونه موجودا بشرط كونه شيئا واقتضت كونه حيا بشرط كونه موجودا واقتضت كونه قادرا بشرط كون المقدورات مما يصح وجوده في نفسه واقتضت كونه عالما بشرط كون المعلومات مما يصح كونها معلومة واقتضت كونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس بشرط كونه على مثل حال الواحد منا بكونه معتقِداً. فقد بان أن صفته تعالى لم تتعد في الاقتضاء عن المقتضى الواحد على ما زاد عليه إلا بشروط مختلفة وهي شروط محصورة فانحصرت مقتضياتها بحسب انحصار شروطها ولم يلزم ما توهمه السائل.

وإنما جاز في الصفة الذاتية الواحدة أن تقتضي حكمين متنافيين وهما المخالفة والمماثلة، لأنها إنما تقتضيهما مع ذاتين سوى الذات المخالفةَ والمماثلة وهي الذات المختصة بها بشرطين مختلفين، فتقتضي المماثلة بين الذات المختصة بها وبين ذات أخرى بشرط أن يثبت لتلك الذات مثل ما يثبت لها من تلك الصفة، وتقتضي المخالفة بينها وبين ذات سوى الذات المماثلة لها بشرط أن لا يثبت لها مثل ما يثبت لها من تلك الصفة بل بشرط /[٩٩ظ] أن تثبت لها صفة مخالفة لها. وليس كذلك القول في القبح والحسن، فإن الوجه الواحد يجوز أن يقتضي قبح فعل وحسن آخر، لأن وجه القبح ووجه الحسن لا يؤثران فيهما بشرطٍ فضلاً عن أن يقال بأن الوجه الواحد يؤثر في الحكمين بشرطين مختلفين، بيان هذه الجملة مقرر في باب العدل من كتاب التبيان.

وأما تزايد هذا القبيل من الأحكام المقتضاة -أعني الأحكام المقتضاة التي ليست بطريق إلى مقتضِياتها-، فإن كان تزايدا في النوع فإنه كاشف عن تزايد مقتضِياتها أو عن تزايد الشروط في اقتضائها لها لِما قدمنا من أن المقتضِي الواحد لا يقتضي المقتضَيَات المختلفة التي لا تكشف عنه لا بشروط مختلفة وإلا لزم من ذلك التعدي في الاقتضاء إلى ما لا نهاية له لفقد الحاصر. وإن كان تزايدا في الجنس فإنه كاشف عن تزايد مقتضياتها فقط لِما قدمنا من أن المقتضي الواحد لا يقتضي من الجنس الواحد للذات الواحدة إلا مقتضى واحدا وإلا

لزم من ذلك تعديه في الاقتضاء إلى ما لا نهاية له لفقد الحاصر. ولا يمكن أن يقال إنه يقتضي المقتضَيَات الكثيرة من الجنس الواحد بشروط مختلفة فلا يلزم من ذلك تعديه في الاقتضاء إلى ما لا نهاية له، لأن ههنا حاصرا معقولا يمنع ذلك، وهو انحصار شروط الاقتضاء وذلك لأن الأحكام المقتضاة لا يجوز أن يختلف شرطها متى كان جنسها واحدا إلا متى اختلفت كيفية مقتضيها أو اختفلت شروط كشفها عن مقتضيها في الجنس.

وإنما قلنا ذلك لِما نعلمه من أن المماثلة في الذوات لا يجوز أن يختلف شرطها في المتماثلات بل يجب أن يكون شرطها في جميع المتامثلات واحدا وهو الاشتراك في الصفة الذاتية وإنما وجب ذلك فيها لأنها أحكام مقتضاة متماثلة لم تختلف كيفية مقتضيها في الذوات ولا اختلفت شروط[٢١٥] كشفها عن مقتضيها في الجنس بدليل أن هذا الحكم يدور مع هذه العلة في النفي والإثبات، وليس ههنا أمر يكون أولى بأن تعلق به الحكم، فإن المماثلة في المتامثلات أحكام مقتضاة متماثلة لم تختلف كيفية مقتضيها في الذوات، فإن مقتضيها هو الصفات الذاتية على اختلافها وتضادّها وهي مع ذلك لم تختلف كيفية ثبوتها في الذوات، فإنها ذاتية في كل ذات، إذ[٢١٦] الصفات الذاتية يستحيل ثبوت جنسها وقبيلها مقتضاة أو على سبيل الجواز على ما تقدم بيانه في أول هذا الكتاب وفي فصل الصفات المقتضاة.

وكذلك فلم تختلف شروط كشفها عن مقتضيها في الجنس، لأنها ليست بكاشفة عنه فضلاً عن أن تختلف شروطها في ذلك. فإن هذه العلة لما كانت قائمة في المماثلة في الذوات استحال اختلاف شرطها في الذوات المتماثلة. ولما كانت مفقودة في صحة كون الأحياء /[١٠٠و] عالمين ومريدين وكارهين جاز اختلاف شرطها في الذوات، فإنها لما كانت أحكاما مقتضاة متماثلة واختلفت كيفية مقتضيها وهو كون الحي حيا في الذوات جاز اختلاف شرطها في الذوات. فإن صحة كون الأحياء من العباد عالمين ومريدين وكارهين مشروطة[٢١٧] بكون كل واحد منهم ذا قلب صحيح البنية لكونهم أحياء على سبيل الجواز. وصحة كون القديم تعالى عالما ومريدا وكارها غير مشروطة بذلك لكونه حيا على سبيل الوجوب.

---

[٢١٥] ج: شرط.

[٢١٦] أ: إذا.

[٢١٧] ج: مشروط.

وكذلك فإن هذه الأحكام لَما اختلفت شروط كشفها عما يقتضيها وهو كون الحي حيا في الجنس جاز اختلاف شرطها، فإن كونه حيا إنما يقتضيها بشرط استنادها إلى صفات مختلفة جنسا وقبيلا. فقد بان أن هذا الحكم يثبت بثبات هذه العلة ولا شك أنه ليس ههنا أمر يكون أولى بأن تعلق به الحكم، لأن ذلك الأمر كان لا يخلو إما أن يكون أمرا يجوز انفصاله عن هذه العلة أو أمرا لا يجوز انفصاله عنها. وباطل أن يكون أمرا يجوز انفصاله عنها، لأنه يلزم من ذلك أن يجوز في المماثلة في بعض الذوات أن يختلف شرطها لجواز انفصال ذلك الأمر عما ادعينا أنه العلة وذلك محال. لأن المماثلة لا يجوز أن يختلف شرطها في الذوات بل شرطها في الذوات واحد وهو الاشتراك في الصفات الذاتية فقط. وإن[٢١٨] كان أمرا لا يجوز انفصاله عما ادعينا أنه العلة لزم من ذلك صحة ما ادعيناه من أن الأحكام المقتضاة المتماثلة التي لا تختلف كيفية مقتضيها في الذوات ولا شرط كشفها عنه في الجنس يستحيل اختلاف شرطها في الذوات لحصول الأمر الذي هو العلة في ذلك وملازمته لِما ذكرنا أنه العلة في ذلك وهو الذي نرومه من الاستدلال والتعليل.

وإذا صح ذلك لم يجز في المقتضِي الواحد أن يقتضي مقتضيات كثيرة متماثلة من هذا القبيل بشروط مختلفة. وإذا لم يجز ذلك وجب أن يصح ما قلناه من أن تزايد المقتضَيات من هذا القبيل في الجنس كاشفٌ عن تزايد مقتضِياتها. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الأحكام المقتضاة التي ليست بطريق إلى مقتضِياتها.

وأما إذا كانت الأحكام المقتضاة طريقا إلى مقتضِياتها فلا يخلو إما أن تكون كاشفة عنها بمجردها أو لا تكون كاشفة عنها بمجردها. فالتي تكشف عن المقتضِي بمجردها هي التي يصح التطرق بها إلى إثباته على التفصيل بطريقة المفارقة من دون اعتبار أمر آخر في التطرق بها إليه. /[١٠٠ظ] وهذه نحو كون الجوهر شاغلا لجهة ما ومانعا لمثله من الجواهر من أن يكون بحيث هو، فإنا نتطرق بذلك إلى إثبات حالة للجوهر بكونه متحيزا بطريقة المفارقة بأن نقول إنّا وجدنا ذاتين إحداهما[٢١٩] يجب كونها شاغلة لجهة ما عند الوجود وهي الجوهر والأخرى لا يجب بل لا يصح كونها شاغلة لجهة عند الوجود وهي السواد، فلا بد من مفارقة

---

[٢١٨] أ: فإن.

[٢١٩] ب: أحدهما.

ومزية اختص بها ما وجب له ذلك عند الوجود دون ما لم يصح ذلك عليه، إذ لو لم تكن بينهما مفارقة ولا لأحدهما على الآخر مزية لما كان أحدهما بوجوب ذلك له ولا الآخر باستحالة ذلك عليه أحقُّ من صاحبه، لأنهما كانا في حالة العدم على سواء في استحالة ذلك عليهما فلما افترقا عند الوجود فوجب ذلك لأحدهما واستحال على الآخر عرفنا أنه لا بد من مفارقة ومزية اختص بها ما وجب ذلك له دون ما استحال ذلك عليه تلك المزية هي التي عبرنا عنها بكونه متحيزا.

اعلم أن هذا القبيل من الأحكام يجب أن تكون مقتضاة في كل موضع تثبت فيه، لأن مجردها ثابت فيطرد كشفها عن المقتضِي ودلالتها عليه وإلا بطل كونها طريقا إليه بمجردها وكاشفة عنه. وإذا كان كذلك وجب أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل ما يقتضيها وأن يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه وأن يكون تزايدها كاشفا عن تزايده. وإنما قلنا يجب أن يكون تماثلها كاشفا عن تماثل ما يقتضيها، لأنها متى كانت كاشفة عنه بمجردها وجب أن يطرد كشفها عنه فيدل على ذلك المقتضي ويكشف عنه أينما يثبت، ولا يجوز ثبوت جنسها لمقتضٍ مخالف له، لأن ذلك ينقض كونها كاشفة عنه. وقلنا يكون اختلافها كاشفا عن اختلافه لأنه لو لم يكن كاشفا عنه لجاز صدور الحكمين المختلفين عن المقتضِي الواحد وذلك يقدح فيما قد علمناه من اختلاف كثير من الذوات وذلك محال. وقلنا: يكون تزايدها كاشفا عن تزايد مقتضيها، لأنها متى كانت كاشفة عنه بمجردها كان كل حكم منها كاشفا عن مقتضٍ على حدة. وقد تقدم بيان هذه الجملة في فصل الصفات المقتضاة باستيفاء فأغنى عن إعادته ههنا.

وأما الأحكام التي لا تكون كاشفة عما يقتضيها بمجردها فهي التي لا يصح التطرق بمجردها إلى إثبات ما يقتضيها بطريقة المفارقة بل لا بد في ذلك من اعتبار أمر آخر نحو اختصاصها دون ما /[١٠١و] هو من جنسها وقبيلها بكيفية مخصوصة أو[٢٢٠] اختصاصها دونه بالإسناد إلى نوع وقبيل من الصفات أو من الأحكام أو إلى جنس منها أو إلى ذات من الذوات وعين من الأعيان أو جملة من الجمل على أخص ما يمكن أو بالإسناد إلى جنس من الذوات أو قبيل منها على أخص ما يمكن. فالتي تكشف عما يقتضيها لاختصاصها دون ما هو

---

[٢٢٠] أ: إذ.

جنسها وقبيلها بكيفية مخصوصة نحو كون القديم سبحانه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس، فإنه إنما كشف عن مقتضيه وهو صفة القديم تعالى الأخص لثبوته له سبحانه على سبيل الوجوب دون ما هو من جنسه وقبيله، فإنه ثابت في العالمين من العباد على سبيل الجواز. فلما ثبتت له سبحانه على هذه الكيفية كشف عن اختصاصه سبحانه بصفة بها بان العالمين من الخلق، ولها ولمكانها ثبت ذلك له على سبيل الوجوب دون العباد على مثل ما قدمنا في كيفية كشف صفات القديم سبحانه بكونه قادرا وعالما وحيا وموجودا بكيفيتها عن صفته الأخص فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته ههنا.

واعلم أن هذا القبيل من الأحكام لا يكشف تماثلها عن تماثل ما يقتضيها إلا بطريقة التزايد في الجنس ولا اختلافها عن اختلافه ولا تزايدها عن تزايده متى كان تزايدا في النوع. وإنما الاشتراك فيها على الكيفية التي بها كشفت عما يقتضيها كاشف عن الاشتراك فيما يقتضيها. وبيان هذه الجملة مقرر في فصل الصفات المقتضاة عند الكلام في صفات القديم سبحانه المقتضاة عن صفته الأخص فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته ههنا.

ومتى قيل: فإذا كان تزايد هذا القبيل من الأحكام في الجنس كاشفا عن تزايد ما يقتضيها وجب على ما ذهب إليه الشيخ أبو عبد الله البصري رحمه الله في أن لله سبحانه بكونه عالماً بجميع المعلومات أحوالا لا نهاية لها أن يكون له بكونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس أحكام لا تتناهى بحسب أحواله بكونه عالما بجميع المعلومات وأن تكون تلك الأحكام كاشفة عن ثبوت صفات للقديم سبحانه ذاتية لا تتناهى لتكون مقتضية لتلك الأحكام، لأنها في حكم المتماثلة، والمقتضِي الواحد لا يقتضي من الجنس الواحد أكثر من مقتضى واحد متى لم تختلف شريطة كشفه عنه في الجنس على ما قدمتم. واستحقاق الذات الواحدة لصفات ذاتية أكثر من واحدة محال، لأن ذلك يوجب كونها مخالفة لنفسها إن كانت الصفات الذاتية في حكم المختلفة أو مماثلة لنفسها إن كانت الصفات الذاتية في حكم المماثلة، وكون الشيء مخالفا لنفسه أو مماثلا لها محال. لأن المخالفة والمماثلة تستدعيان ثبوت غيرين يثبتان بينهما.

قلنا: قد ذكرنا في فصل الصفات المقتضاة أن الأقرب في هذه المسألة ما ذهب إليه قاضي القضاة رحمه الله وهو أن لله سبحانه بكونه عالماً بجميع المعلومات حالةً واحدة تتعلق بجميع

المعلومات فلا يتبعها إلا حكمٌ واحد بكونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس. وبعد فلو كنا نذهب في هذه /[١٠١ظ] المسألة إلى ما ذهب إليه الشيخ أبو عبد الله رحمه الله فإنه لا يلزم ما ذكره السائل. وذلك لأنه يكفي أن يكون الله سبحانه على حكم واحد بكونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس ويكون ذلك الحكم تابعا للأحوال التي له سبحانه بكونه عالماً بجميع المعلومات ومقارناً لها، لأن الحكم الواحد يغني عن ثبوت أمثاله ويقوم مقامها فلا وجه لإثبات أحكام لا نهاية لها بخلاف كونه عالماً، فإنه يختلف متى تغايرت المتعلقات على رأي الشيخ أبي عبد الله من حيث إن الصفات المتعلقة بالأغيار تختلف بحسب تغاير المتعلقات فلا يقوم بعضها مقام البعض. وليس كذلك هذا الحكم الذي هو سكون النفس، فإنه أحد أقسام التعلق ولا يصح أن يقال بأنه متعلق بالغير وإلا لزم أن يكون له تعلق ويكون تعلقه متعلقا بالغير حتى يتصل الأمر في ذلك بما لا نهاية له من التعلقات وتعلقات التعلقات وذلك محال.

والتعلق المتماثل قد يكون متعلقا بذوات متغايرة كما في تعلق الإرادات بالمرادات الكثيرة على وجه واحد بمعنى واحد وإن كانت الذوات والصفات المتعلقة بالغير يجب اختلافها متى تغايرت المتعلقات، وإن كان تعلقها متماثلا على ما يأتي بيانه من بعد فلا وجه لإثبات أحكام لا تتناهى للقديم سبحانه بكونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس ولا طريق إلى ذلك حتى يلزم من ذلك ما توهمه السائل من ثبوت صفات ذاتية للقديم سبحانه بلا نهاية تقتضي تلك الأحكام التي بلا نهاية. وعلى أنه لو لزم ما ظنه السائل من إثبات أحكام لله سبحانه بكونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس بلا نهاية على مذهب الشيخ أبي عبد الله لكان لمن يختار مذهبه في ذلك أن يلتزم ذلك ولا يلزمه أن يكون لله سبحانه صفات ذاتية بلا نهاية بل له أن يقول بأن صفته الأخص كافية في اقتضاء ذلك كله.

ونحن إنما منعنا من اقتضاء المقتضِي الواحد لأكثر من مقتضى واحد من الجنس الواحد متى لم تختلف شريطة كشفه عنه في الجنس من قبل أن ذلك يؤدي إلى اقتضائه لما لا نهاية له من المقتضيات من الجنس الواحد، وهو قد التزم ذلك، ويكون له أن يقول بأن ذلك إنما يستحيل في المقتضيات التي يصح فيها التزايد من حيث إنه يؤدي إلى أن لا يكون لتزايد المقتضِيات تأثيرٌ في تزايد المقتضَيات، فيكون المقتضِي قد حصل مع شروط اقتضائه ثم لا

يقتضي مقتضاة وذلك محال، أو يقتضي مقتضاة فيصح دخول الزيادة والنقصان والتضاعف فيما لا نهاية له وذلك محال. وهذا لا يلزم في صفة القديم سبحانه الأخص وما تقتضيه، لأنها صفة ذاتية، ويستحيل دخول التزايد في الصفات الذاتية، لأن الذات الواحدة لا يجوز أن تختص من الصفات الذاتية بأكثر من صفة واحدة على ما تقدم. فلا يلزم على اقتضائها لِما لا نهاية /[١٠٢و] له ما ذكرناه من المحال وإن كان ذلك لازما في المقتضيات التي يصح فيها التزايد فيجب أن يمنع من ذلك في المقتضيات التي يصح فيها التزايد وفيما يقتضي من مقتضياته بشروط متجددة، لأن تجدد ما لا يتناهى محال من حيث يقتضي جواز الزيادة فيه والنقصان ولا يمنع منه في الصفات الذاتية التي تقتضي مقتضياته أزلا وأبداً.

ولكنه يَرِد على ما ذهب إليه الشيخ أبو عبد الله وجهٌ آخر من الإشكال متى قال بإثبات أحكام له سبحانه بكونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس بلا نهاية، وهو أنه إن جعلها مقتضاة عن أحواله سبحانه بكونه على مثل حال الواحد منا بكونه معتقِداً التي هي عنده بلا نهاية في حقه، فذلك محال لما قدمناه في فصل الأحكام المعنوية وإن جعلها مقتضاة عن صفته الأخص بشروط مختلفة وهي أحواله سبحانه بكونه على مثل حال الواحد منا بكونه معتقِداً فذلك محال، لأن جنس هذه الأحكام واحد، وقد بينّا فيما سبق أن الجنس الواحد من المقتضيات لا يجوز أن يختلف شرطه إلا بحسب اختلاف كيفية مقتضيه في الذوات أو بحسب اختلاف شرط كشفه عن مقتضيه في الجنس والمقتضِي لهذه الأحكام في حق القديم سبحانه واحد لم تختلف كيفيته وشرط كشفها عنه واحد لم يختلف في الجنس وهو كيفيتها.

وإن قال باختلاف هذه الأحكام فذلك باطل، لأن بعضها يقوم مقام البعض في الحد والحقيقة ولم تفترق في أمر من الأمور سوى الاختصاص بأعيان المتعلقات، وذلك مما لا تأثير له في اختلاف الأحكام وتماثلها. وإن قال بأن صفته سبحانه الأخص تقتضي هذه الأحكام من دون شرط فذلك أيضا باطل، لأن هذا القبيل من الأحكام مشروط بثبوت أحوال الحي بكونه معتقِداً أو تابع لذلك، ولذلك لا يعقل هذا الحكم إلا باعتبار هذه الحالة فيقال هو سكون نفس المعتقِد إلى أن معتقده أو ما يجري مجراه على ما اعتقده. فإذن الأولى والأقرب في هذه المسألة أن لا يثبت للقديم سبحانه بكونه على مثل حكم الواحد منا بكونه ساكن النفس إلا حكمٌ واحد دون ما زاد عليه سواء كان القول في كونه عالما بجميع المعلومات ما

ذهب إليه قاضي القضاة أو ما ذهب إليه الشيخ أبو عبد الله. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الأحكام الكاشفة عما يقتضيها بكيفيتها.

وأما الأحكام التي تكشف عما يقتضيها لاختصاصها بالاستناد إلى قبيل من الصفات والأحكام دون ما هو من جنسها وقبيلها فهي جنس الصحة التي هي الإمكان، فإنها وإن كانت جنسا واحدا كاشفة عن مقتضيات مختلفة بحسب ما تستند إليه من الأنواع والأجناس من الصفات والأحكام، فإن صحة كون الجوهر كائنا كاشفةٌ عن تحيزه بشرط استنادها إلى هذا القبيل من الصفات وهو[٢٢١] كون الجوهر كائنا. وصحة وجود الأعراض في المحل كاشفة[٢٢٢] عن تحيزه أيضا، لكن بشرط استنادها إلى هذا الجنس من الصفات وهو صفة الوجود. وكذلك /[١٠٢ظ] صحة الأحكام الراجعة إلى المحل عليه كاشفة عن تحيزه لكن بشرط استنادها إلى تلك الأحكام الراجعة إلى المحل. فشريطة كشف هذه الأحكام عن التحيز واحدةٌ في النوع وهي[٢٢٣] استنادها إلى ما يتبع المحل ويرجع إليه من صفة أو حكم.

وكذلك فصحة الصفات الراجعة إلى الجملة نحو كون الجملة قادرة ومعتقِدة ومريدة وكارهة وظانة وناظرة إلى غير ذلك كاشفة عن كون الجملة حية لكن بشرط استنادها إلى هذه الصفات الراجعة إلى الجملة. وكذلك فصحة كونها ساكنةَ النفس كاشفةٌ عن كونها حية بشرط استنادها إلى هذا الحكم الراجع إلى الجملة. فإن هذه الإمكانات وما يجري مجراها لا يكشف مجرد تماثلها عن تماثل ما يقتضيها، لأنها لا تكشف عما يقتضيها بمجردها وإنما يكشف تماثلها عن تماثل ما يقتضيها متى اقترن بها استنادها إلى قبيل واحد من الصفات والأحكام، لأنها كاشفة عما يقتضيها مع هذه الشريطة. فمتى اشتركت في شريطة الكشف وجب أن يشترك في المشروط وهو الكشف فيجب في كل واحد منها أن يكشف عن مثل ما كشف عنه صاحبه لمشاركته في شريطة الكشف وإلا عاد ذلك على كونها كاشفةً عنه بتلك الشريطة بالنقض والإبطال وذلك محال. وليس في الإمكانات اختلافٌ.

---

[٢٢١] ج: هي.

[٢٢٢] ج: كاشف.

[٢٢٣] ج: هو.

فيقال بأنه يكشف عن اختلاف ما يقتضيها أو لا يكشف عنه ولكنه لو كان فيها اختلاف تقديرا لم يكن مجرده كاشفا عن اختلاف ما يقتضيها متى اشتركت في شريطة الكشف، لأنها لا تكشف عما يقتضيها بمجردها فيكون اختلافها كاشفا عن اختلاف ما يقتضيها وإنما كشفت عنه لاستنادها إلى قبيل من الصفات والأحكام. وإنما الذي يكشف عن اختلاف ما يقتضيها افتراقُها في شرائط الكشف في النوع سواء كان متماثلة أو مختلفة. فإن صحة الصفات والأحكام الراجعة إلى الجملة إنما كشفت[٢٢٤] عن كون الجملة حية لاستنادها إلى صفات وأحكام من شأنها أن ترجع إلى الجملة دون الأبعاض في موضع ما، وصحة الصفات والأحكام الراجعة إلى المحل والتابعة له إنما كشفت عن تحيزه لكونها مستندة إلى صفات وأحكام راجعة إلى المحل وتابعةٍ له. فافتراق الصفات والأحكام الراجعة إلى المحل والتابعة له وصحة الصفات والأحكام الراجعة إلى الجملة دون المحل في شريطة الكشف في النوع كاشفٌ عن اختلاف ما يقتضيها. واشتراك الأحكام المقتضاة من كل واحدة منهما في شريطة الكشف في الجنس أو في النوع كاشف عن تماثل ما يقتضيها.

فأما افتراقها في شريطة الكشف في الجنس فلا يكشف عن اختلاف ما يقتضيها متى اشتركت في شريطة الكشف في النوع. فإن افتراق صحة وجود الأعراض في المحل وصحة كون الجوهر كائنا في استنادهما إلى ما تستندان إليه في الجنس لم يكشف عن اختلاف ما يقتضيها وهو كون الجوهر متحيزا لما اشتركتا[٢٢٥] في نوع الشريطة وهو استنادهما إلى /[١٠٣و] أمر تابع للمحل وراجع إليه وهو شريطة الكشف الحقيقية.

فأما تزايد هذا القبيل من الأحكام فلا يتحقق إلا بأن تثبت للحالة الواحدة من الجنس الواحد أو النوع الواحد إمكاناتٌ كثيرة، وذلك لا يصح ولا يعقل إلا فيما يكون مصححه صفة معنوية كالصفات الراجعة إلى الجملة وليس يكاد يظهر التزايد الذي هذه سبيله حتى يكشف عن تزايد ما يقتضيه من الصفات المعنوية. وإنما يظهر هذا التزايد بتقدير تزايد ما يقتضيه من الصفة المعنوية، فإن كون الحي حيا متى تزايدت لتزايد عللها وهي أجزاء الحياة وجب تزايد أحكامها وهي الإمكانات للحالة الواحدة بكونه قادراً وبكونه مريداً مثلا.

---

٢٢٤ أ: تكشف.

٢٢٥ أ، ب: اشتركا.

فأما تزايد الإمكانات بحسب تغاير الأحوال التي تستند الإمكاناتُ إليها، فإنه لا يكشف عن تزايد ما يقتضيها، لأنها عند الاشتراك في شريطة الكشف نوعا أو جنسا إنما يكشف عن حالة واحدة متى اختصت بموصوف واحد كالإمكانات الراجعة إلى محل واحد أو جملة واحدة أو أحوال في حكم المتماثلة متى اختصت بموصوفات كثيرة والتزايد إنما يصح ويصدر[٢٢٦] متى كان الجنس أو النوع واحدا والموصوف واحدا، فأما متى تغايرت هذه الأمور لم يعقل التزايد.

فأما عند الافتراق في شريطة الكشف نوعا فإنها لا يكشف عن جنس واحد ولا عن نوع واحد فلا يصح أن يكون تزايدها على هذا الحد كاشفا عن تزايد ما يقتضيها في الجنس ولا في النوع لاختلاف ما يقتضيها في الجنس والنوع. والتزايد إنما يعقل مع اتحاد الجنس أو النوع. فهذه طريقة القول في هذا القبيل من الأحكام.

وأما الأحكام الكاشفة عما يقتضيها لاختصاصها بالاستناد إلى جنس من الصفات والأحكام دون ما هو من جنسها وقبيلها فهو نحو إيجاب العلل والمعاني لما توجبه من الصفات والأحكام فإن الإيجاب وإن كان جنسا واحدا كاشف عن مقتضيات مختلفة بحسب اختلاف ما يستند إليه من الأحكام والصفات، فإن إيجاب المعنى الذي هو الكون لكون الجوهر كائنا في جهة معينة كاشف عن اختصاصه في ذاته بصفة مقتضاة بها باين سائر الأكوان في سائر الجهات ولها ولمكانها أوجب هذه الحالة التي هي كون الجوهر كائنا في جهة معينة. وكذلك فإيجاب الحياة لكون الجملة حية كاشف عن اختصاصها بصفة مقتضاة لأجلها صدر عنها[٢٢٧] إيجاب هذا الجنس من الصفات. وكذلك فإيجاب التأليف لصعوبة التفكيك كاشف عن اختصاصه في ذاته بصفة مقتضاة لأجلها أوجب هذا الجنسَ من الأحكام.

واعلم أن هذا القبيل من الأحكام لا يكشف مجرد تماثلها عن تماثل ما /[١٠٣ظ] يقتضيها، لأنها لا يكشف عما يقتضيها بمجردها، وإنما يكشف تماثلها عن تماثل ما يقتضيها متى اقترن به استنادها إلى جنس واحد من الصفات والأحكام، لأنها كاشفة عما يقتضيها مع هذه الشريطة. فمتى اشتركت في شريطة الكشف وجب أن يشترك في المشروط وهو الكشف،

---

[٢٢٦] ب: لو يتصور؛ أ: ويتصور.

[٢٢٧] أ + ب: منها.

فيجب في كل واحد منهما أن يكشف عن مثل ما كشف عنه صاحبه لمشاركته له في شريطة الكشف وإلا عاد ذلك على كونها كاشفة عنه بتلك الشريطة بالنقض والإبطال وذلك محال. وليس في الإيجاب[٢٢٨] اختلاف فيقال بأنه يكشف عن اختلاف ما يقتضيها أو لا يكشف عنه. ولكنه لو كان فيها اختلاف تقديرا لم يكن مجرده كاشفا عن اختلاف ما يقتضيها متى اشتركت في شريطة الكشف، لأنها لا يكشف عما يقتضيها بمجردها فيكون اختلافها كاشفا عن اختلاف ما يقتضيها وإنما كشفت عنه لاستنادها إلى جنس من الصفات أو الأحكام.

وإنما الذي يكشف عن اختلاف ما يقتضيها افتراقُها في شرائط الكشف في الجنس سواء كانت متماثلة أو مختلفة فإن إيجاب الحياة لكون الجملة حية إنما كشف[٢٢٩] عما عليه الحياة من صفتها المقتضاة عن صفتها الذاتية لاستناده إلى هذا الجنس من الصفات وهو كون الجملة حية. وإيجاب الكون لكون الجوهر كائنا في جهة معينة إنما يكشف عما عليه الكون من صفته المقتضاة عن صفته الذاتية لاستناده إلى هذا الجنس من الصفات وهو كون الجوهر كائنا في جهة معينة. فافتراق إيجاب الحياة لكون الجملة حية وإيجاب الكون لكون الجوهر كائنا في جهة معينة في شريطة الكشف وهي الاستناد إلى جنس واحد من الصفات كاشف عن اختلاف ما يقتضيها وهو صفتا[٢٣٠] الحياة والكون المقتضيان عما عليه في ذاتهما. واشتراك إيجابات أجزاء الحياة لكون الجملة حية في شريطة الكشف وهى استنادها إلى جنس واحد من الصفات كاشف عن تماثل ما يقتضيهما[٢٣١] من صفات أجزاء الحياة المقتضاة. وكذلك القول في إيجابات[٢٣٢] أجزاء الكون لكون المحل الواحد كائنا في جهة معينة أو لكون المحال كائنة في تلك الجهة على البدل. وعلى هذا قس سائر إيجابات العلل والمعاني فإن ذلك عقد لا يختلف البتة.

فأما تزايد هذا القبيل من الأحكام لا يتحقق إلا بأن تثبت إيجابات كثيرة صادرة عن ذات واحدة، وذلك مستحيل في العلل والمعاني. لأنها إنما توجب ما توجبه من الصفات والأحكام

---

[٢٢٨] ب: الإيجابات.

[٢٢٩] أ: يكشف.

[٢٣٠] أ: صفة.

[٢٣١] أ، ب: يقتضيها.

[٢٣٢] ج: إيجاب.

لِما يرجع إلى ذواتها من صفاتها المقتضاة عن صفاتها الذاتية إلا العلم، فإنه يوجب سكون النفس لوقوعه على وجه. والصفات المقتضاة عن الصفات الذاتية يستحيل فيها التزايد سيما إذا كانت كاشفة عما يقتضيها من الصفات الذاتية بمجردها، لأن الصفات الذاتية يستحيل فيها التزايد كما قدمنا فيستحيل فيما يكشف عنها بمجرده من المقتضيات التزايد أيضا وإلا وجب أن يكشف تزايده عن تزايدها على ما تقدم بيانه في فصل الصفات المقتضاة. وإذا استحال في صفاتها المقتضاة التزايدُ استحال في مقتضاها وهو الإيجاب التزايدُ لما قدمنا من أن المقتضي الواحد لا يجوز أن يقتضي من الجنس الواحد أكثر من مقتضى واحد متى لم تختلف شريطة /[١٠٤و] كشفه عنه جنساً.

وجنس الإيجاب واحد فلا يتصور فيه التزايدُ على هذا الوجه وإنما يتصور هذا التزايد في إيجاب العلم لسكون النفس لتزايد الوجوه التي يقع عليها العلمُ فيكون تزايد سكون النفس عن تزايد الإيجابات وتزايد الإيجابات كاشف عن تزايد ما يقتضيها من الوجوه التي يقع عليها العلم فيكون علماً لمكانها.

فأما تزايد الإيجاب بحسب تغاير الأحوال أو الأحكام فذلك مستحيل فيما سوى العلم في إيجابه لسكون النفس من المعاني. وذلك لأنها إنما يوجب ما يوجبه لصفاتها المقتضاة، ويستحيل في صفاتها المقتضاة التزايدُ كما قدمنا فيستحيل في إيجابها لِما يوجبه التزايد. وقد بيّنا في فصل الصفات المعنوية أن العلة الواحدة يستحيل إيجابها لأكثر من صفة واحدة بما لا طائل في إعادته ههنا. ولكنا لو قدرنا صحة هذا النوع من التزايد في الإيجاب لكان كاشفا عن تزايد ما يقتضيها لِما قدمنا من أن المقتضي الواحد لا يجوز أن يقتضي من الجنس الواحد للذات الواحدة أكثر من مقتضى واحد متى لم تختلف شريطة كشفه عنه جنساً وإلا أدّى ذلك إلى التعدي في الاقتضاء إلى ما لا نهاية له من المقتضيات وذلك محال.

فأما عند الافتراق في شريطة الكشف جنساً فإنها لا يكشف عن جنس واحد ولا عن نوع واحد مما يرجع إلى ذات واحدة فلا يصح أن يكون تزايدها على هذا الحد كاشفا عن تزايد ما يقتضيها في الجنس ولا في النوع لتغاير الذوات التي تكشف عن صفاتها في النوع. والتزايدُ إنما يعقل مع اتحاد الذات المستحقة للأحكام والصفات المتزايدة أو الجملة المستحقة لها. فهذه طريقة القول في هذا القبيل من الأحكام.

فأما الأحكام الكاشفة عما يقتضيها لاختصاصها بالاستناد إلى ذات من الذوات وعين من الأعيان أو جملة من الجمل على أخص ما يمكن دون ما هو جنسها وقبيلها أو لاختصاصها بالاستناد إلى جنس من الذوات أو قبيل منها على أخص ما يمكن.

فهذه هي[٢٣٣] أقسام التعلقات بالأغيار الحقيقية المقتضاة فإن التعلق بالغير إنما يكشف عن صفة المتعلق المقتضِية له لاستناده إلى عين من الأعيان أو جملة من الجمل على أخص ما يمكن أو لاستناده إلى جنس من الذوات وقبيل منها على أخص ما يمكن دون ما هو من جنسه وقبيله. فكلما شاركه في جنسه وفي الاستناد إلى تلك العين أو إلى تلك الجملة أو إلى ذلك الجنس أو القبيل من الذوات على أخص ما يمكن وجب أن يشاركه في الكشف عن مثل ذلك المقتضي لمشاركته له في علة الكشف عن ذلك الجنس وفي شريطة الكشف عنه وإلا بطل كونه كاشفا عن ذلك الجنس بتلك الشريطة لِما قدمنا من أن الكاشف يجب أن يطرد كشفه عما يكشف عنه وإلا بطل كونه كاشفا عنه وطريقا إليه.

وكلما شاركه في الجنس ولم يشاركه في الاستناد إلى تلك العين أو الجملة أو إلى ذلك الجنس أو القبيل على أخص ما يمكن وجب أن يشاركه في الكشف عن نوع ذلك المقتضى دون جنسه. لأنه إنما كشف عن نوع المقتضى لمجرد جنسه وكشف عن جنس المقتضى لجنسه بشرط استناده إلى تلك العين أو الجملة أو إلى ذلك الجنس أو القبيل /[١٠٤ظ] على أخص ما يمكن فيجب فيما شاركه في علة الكشف وشريطته أن يشاركه في الكشف وإلا بطل كونه كاشفا وطريقا إليه لما قدمنا من أن من حق طرق العلم أن يطرد كشفها ودلالتها وإلا بطل كونها طرقا إلى العلم.

ومتى شاركه في الاستناد إلى تلك العين أو الجملة أو ذلك الجنس أو القبيل على أخص ما يمكن ولم يشاركه في الجنس لم تلزم مشاركته له في الكشف عن جنس المقتضى ولا عن نوعه، لأن المشاركة في شريطة الكشف لا يوجب المشاركة في الكشف مع الافتراق في علته بل ينبغي أن يكون الحال في ذلك موقوفة على الدلالة، فإن اختص حكم آخر بعلة تقوم مقام تلك العلة في الكشف عن ذلك الجنس وإن خالفتها في جنسها وجب أن يشاركه في الجنس

---

[٢٣٣] أ– هي.

لكشف عن ذلك الجنس متى شاركه في شريطة الكشف عنه أو في الكشف عن النوع متى لم يشاركه في شريطة الكشف عن الجنس وإن لم يختص الحكم المخالف في الجنس بعلة أخرى تقوم مقام تلك العلة في الكشف عن ذلك الجنس لم يصح أن يشاركه في الكشف عن الجنس ولا عن النوع وإن شاركه في شريطة الكشف. فهذا هو العقد في هذا القبيل من الأحكام.

ولكن لا ينكشف ما عقدناه في هذه الجملة من العقد إلا بأن تجلى بالأمثلة فلنوضحه بذكر أمثلة في التعلقات فنقول: اعلم أن التعلقات المماثلة في الجنس المشتركة في الحد والحقيقة، وهذه التعلقات من حقها أن تكون مقتضاة عن نوع واحد من الصفات أو الأحكام، فتعلق الإرادات بالمرادات على صفة الحدوث جنس وتعلقها بها على الوجوه التابعة للحدوث بالمعنى العام جنس وتعلقها بها على الوجوه التابعة للحدوث بالمعنى الخاص جنس آخر وتعلق العلوم بالمعلومات على ما هي عليه جنس وكونها شرطا في الإحكام والاتساق تحقيقا أو تقديرا جنس وتعلق الجهالات جنس وتعلق الكراهات بالمكروهات على صفة الحدوث جنس وتعلقها بها على الوجوه التابعة للحدوث بالمعنى العام جنس وبالمعنى الخاص جنس آخر وتعلق القدر بالمقدورات جنس وتعلق الشهوات بالمشتهيات بالمعنى العام جنس وبالمعنى الخاص جنس آخر. وكذلك القول في تعلق قبيل النفار بالمدركات المنفور عنها. وكذلك فتعلق العالمين بالمعلومات على ما هي عليه جنس وتعلقهم بها بمعنى أن كونهم عالمين بها شرط في إحكامها واتساقها تحقيقا أو تقديرا جنس وتعلق القادرين بالمقدورات جنس وتعلق المريدين بالمرادات على صفة الحدوث جنس وتعلقهم بها على الوجوه التابعة للحدوث بالمعنى العام جنس وبالمعنى الخاص جنس آخر. وكذلك القول في تعلق الكارهين بالمكروهات على صفة الحدوث و[٢٣٤] في تعلقهم بها على الوجوه التابعة للحدوث بالمعنى العام وبالمعنى الخاص وتعلق القادرين بالمقدورات جنس وتعلق المشتهين بالمشتهيات جنس /[١٠٥و] وتعلق النافرين بالمنفورات جنس.

فاشتراك الحَيَّيْنِ في تعلق كونهما مريدَيْن بمراد واحد على صفة الحدوث كاشف عن اشتراكهما في الصفة المقتضية لذلك في الجنس. واشتراكهما في تعلق كونهما مريدين مع

---

[٢٣٤] أ، ب– و.

تغاير المراد أو الوجه كاشف عن اشتراكهما في المقتضي في النوع دون الجنس. واشتراك الحيين في تعلق كون أحدهما مريداً وكون الآخر كارها بعين واحدة أو جملة واحدة على وجه واحد لا يوجب اشتراكهما في جنس المقتضي للتعلق ولا في نوعه لاختلاف التعلقين في الجنس، وليس أحدهما قائما مقام الآخر في الكشف عن ذلك النوع ولا عن ذلك الجنس. واشتراك تعلق كون الحي مريداً بالمراد على الوجه التابع للحدوث على المعنى العام وتعلق كونه مريداً بالمراد على ذلك الوجه على المعنى الخاص في استنادهما إلى عين واحدة أو جملة واحدة على أخص ما يمكن موجبٌ لاشتراكهما في الكشف عن جنس واحد من المقتضيات، لأن أحدهما قد قام مقام الآخر في علة الكشف عن ذلك الجنس في النوع وإن فارقه فيها في الجنس. وكذلك فاشتراك الحَيَّيْنِ في تعلق كونهما قادرَيْن بأجناس المقدورات كاشف عن اشتراكهما في المقتضي لذلك في النوع لأجل الاشتراك في جنس التعلق، وليس بكاشف عن اشتراكهما في ذلك الجنس[٢٣٥] لأجل الافتراق في شريطة الكشف وهي استناد التعلق إلى عين واحدة. ويستحيل اشتراكهما في هذه الشريطة، إذ يستحيل تعلق المقدور الواحد بقادرين على ما ذلك مبين في مواضعه من كتب الكلام. ولهذا استحال الاشتراك في كون الحي قادراً في الجنس واستحال دخول التماثل في قبيل هذه الصفة وفيما يوجب ذلك من المعاني التي هي القدر. وعلى هذا فقس سائر ما يرد عليك من التعلقات التي تكشف عن مقتضيها بشرط الاستناد إلى عين واحدة.

فأما التعلقات التي تكشف عما يقتضيها بشرط الاستناد إلى جنس واحد من الأعيان أو قبيل منها فهي كتعلق الشهوة والنفار، فإن اشتراك الحَيَّيْنِ في تعلق كونهما مشتهيين بجنس واحد من المشتهيات كالحلاوات مثلاً كاشف عن اشتراكهما في الصفة المقتضية لذلك في الجنس. وكذلك فاشتراك الحَيَّيْنِ في تعلق كونهما مشتهيين بقبيل واحد من المشتهيات كالأصوات الحسية مثلاً كاشف عن اشتراكهما في الصفة المقتضية لذلك في الجنس. واشتراكهما في تعلق كونهما مشتهيين بالمشتهيات مع اختلاف جنسها وقبيلها نحو أن يتعلق كون أحدهما /[١٠٥ظ] مشتهيا بجنس الحلاوات ويتعلق كون الآخر مشتهيا بجنس الحموضات أو يتعلق كون أحدهما مشتهيا بقبيل من الأصوات ويتعلق كون الآخر مشتهيا

---

[٢٣٥] ج: في الجنس.

بقبيل من الطعوم كاشفٌ عن اشتراكهما في المقتضي لذلك في النوع دون الجنس. واشتراكهما في تعلق كون أحدهما مشتهيا وكون الآخر نافرا بعين واحدة على وجه واحد لا يوجب اشتراكهما في جنس المقتضي للتعلق ولا في نوعه لاختلاف التعلقين في الجنس وليس أحدهما قائماً مقام الآخر في الكشف عن ذلك الجنس ولا عن ذلك النوع.

ومن هذا القبيل تعلق كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات، فإنه تعلق العالمين لا تعلق العلوم، وتعلق العالمين لا يشترط في كشفه عما يكشف عنه الاستنادُ إلى عين من الأعيان متى لم يكن مستندا إلى تعلق العلوم كتعلق العالمين من العباد، فإنه مقتضى عن أحوال موجبة عن العلوم فهي تابعة في تعلقها لتعلق العلوم من حيث هي موجبة عنها وهي -أعني العلوم- إنما تتعلق بما تتعلق به بواسطة إيجابها لأحوال العالمين بكونهم عالمين. والعلم الواحد يستحيل تعلقه على سبيل التفصيل بأكثر من معلوم واحد فكذلك الحال الموجبة عنه. وليس كذلك كون الباري تعالى عالماً، فإن تعلقها تعلق العالمين وليست بمستندة في ثبوتها إلى أمر متعلق فيتبعه في تعلقها بما يتعلق به. ولا شك أن العالم الواحد يصح تعلقه بما لا نهاية له من المعلومات على سبيل التفصيل فيجب في حالته بكونه عالما وإن كانت واحدة أن يتعلق بما لا نهاية له على سبيل التفصيل متى لم يكن مستندة في ثبوتها فيتبعه في تعلقها بما يتعلق به بل كانت متعلقة لأمر يرجع إليها، لأن تعلقها تعلق العالمين وهو لا يختص ببعض المعلومات دون بعض. ولهذا اخترنا ما ذهب إليه قاضي القضاة رحمه الله من أن لله سبحانه بكونه عالماً حالة واحدة وأنها تتعلق بجميع المعلومات كما في كونه قادراً، فإن له بذلك حالةً واحدة بلا خلاف بين القائلين بإثبات الحال وهي متعلقة بجميع أجناس المقدورات ومن كل جنس في كل وقت بما لا نهاية له.

فأما تزايد التعلقات المقتضاة فلا يتحقق في المعاني المتعلقة بالأغيار إلا متى كان تزايدا في النوع كتزايد تعلقات الإرادة بالوجوه التابعة للحدوث عند تكامل شروطها وهي لا تكشف عن تزايد ما يقتضيها لما قدمنا من أن المقتضي الواحد يجوز أن يقتضي مقتضيات مختلفة بشروط مختلفة مما لا تكشف عنه بمجرده. فأما التزايد في الجنس فلا يصح في تعلق المعاني بأغيارها، وذلك لأنه لا يعقل التزايد في الجنس إلا متى كان المختص بالأحكام المتزايدة ذاتا واحدة أو جملة واحدة. وتزايد المقتضى في الجنس كاشف عن تزايد مقتضيه في الجنس متى

اتحدت شريطة كشفه عنه على ما قدمنا. والتزايد في صفات المعاني المقتضاة عن صفاتها الذاتية التي لأجلها تعلقت بالأغيار محال كما قدمنا. /[١٠٦و]

فأما تعلقات صفات الأحياء التابعة لكونهم أحياء نحو كونهم عالمين وقادرين ومشتهين ونافرين إلى غير ذلك فإن تزايدها كاشف عن تزايد ما يقتضيها في النوع سواء كان تزايدها تزايدا في الجنس أو في النوع متى لم تتحد شريطة كشفها عما يقتضيها.

فأما متى اتحدت شريطة كشفها عن ذلك وتماثلت في الجنس فإن تزايدها كاشف عن تزايد ما يقتضيها في الجنس. ومتى اتحدت شريطة كشفها عن ذلك ولم يتماثل في الجنس بل اشتركت في علة الكشف في النوع لم يكشف تزايدها عن تزايد ما يقتضيها وإنما يكشف عن تزايد شروطها فقط. وهذا كله إنما يجب متى كانت هذه التعلقات مستندة في ثبوتها إلى صفات معنوية ككون العباد عالمين وقادرين ومشتهين ونافرين ومريدين وكارهين أو إلى صفات مقتضاة موقوفة في ثبوتها على شروط تتجدد تارة وتزول أخرى. وتلك الشروط هي شروط تعلقاتها وهي راجعة إلى متعلقاته نحو كون الأحياء مدركين فإنها صفات مقتضاة عن كونهم أحياء وهي مشروطة بوجود متعلقاتها وهي المدرَكات مع زوال الموانع والآفات. وذلك لأن تعلقات الصفات المعنوية تابعة لتعلق المعاني الموجبة لها في الكمية من حيث إن المعاني الموجبة لها إنما تتعلق بالأغيار بواسطة إيجابها لها كما قدمنا. وقد بينا أن تعلقات المعاني لا يكشف تماثلها عن تماثل ما يقتضيها في الجنس إلا متى اتحدت شريطة كشفها عن ذلك وتماثلت في الجنس وأن مجرد تماثلها في الجنس إنما يكشف عن تماثل ما يقتضيها في النوع دون الجنس وبينا أن تزايد تعلقاتها في النوع مع اتحاد شريطة الكشف والاشتراك في علة الكشف في النوع لا يكشف عن تزايد ما يقتضيها وإنما يكشف عن تزايد شروطها فقط.

وكذلك فإن صفات الأحياء بكونهم مدركين جاريةٌ مجرى كون الواحد منا عالما وما يحذو حذوها من الصفات المعنوية المتعلقة بالأغيار في أنه يستحيل تعلق الصفة الواحدة منها على سبيل التفصيل بأكثر من عين واحدة لأمر يرجع إلى أن المصحح لها ولتعلقها ما عليه

المدرك من صفته المقتضاة عن صفته الذاتية المشروطة بوجوده، وذلك[٢٣٦] مما يرجع إلى الآحاد دون الجمل ويستحيل تعلقها بالشيء على ما ليس بثابت في الحال وعلى هذا ما قد يقضي أو ما سيكون ويستحيل[٢٣٧] ثبوتها غير متعلقة من حيث إن شرط تعلقها ليس بأمر زائد على شرط اقتضاء المقتضِي لها. وقد توجد عين من المدرَكات ولا توجد أخرى، فلو تعلقت بأكثر من عين واحدة وقدرنا وجود إحداهما[٢٣٨] وعدم الأخرى للزم /[١٠٦ظ] من ذلك أحد باطلين؛ إما أن يثبت ولا تتعلق تلك العين التي لم توجد وذلك محال، لأن ثبوتها من دون تعلقها بما شأنها أن يتعلق به محال وإما أن تتعلق تلك العين في حالة عدمها على ما سيكون أو ما قد يقضي من صفتها المقتضاة، وذلك أيضا محال بخلاف كون الحي قادراً وعالماً متى كانا صفتين مقتضاتين، فإن تزايد تعلقاتهما لا يكشف عن تزايدهما وإنما يكشف عن تزايد شروط اقتضائهما لها لما جاز في كون الحي عالما أن يتعلق بالشيء على ما سيكون وعلى ما قد يقضي من صفاته وجاز في كونه قادراً أن يثبت ولا يتعلق ببعض متعلقاته لفقد شروط تعلقه بذلك بأن يوجد المتعلق الذي هو المقدور أو يوجد سببه أو ينقضي وقته أو ينقضي وقت سببه أو يحصر وقته من دون أن يوجد أو يحصر وقت سببه من دون أن يوجد. فعلى هذه الطريقة يجري القول في كيفية كشف الأحكام المقتضاة عن حكم ما يقتضيها.

وأما الرابع وهو الكلام في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها فاعلم أن ما لم يكن منها طريقا إلى ما يقتضيه فكما لا يكشف عن حكم ما يقتضيه فكذلك لا يكشف عن حكم ما اختص به. لأنه إنما يكشف عن حكم ما اختص به بأن يكشف تماثله عن تماثله واختلافه عن اختلافه. وإنما يكشف عن ذلك من أحكامه بواسطة كشفه عن حكم ما يقتضيه. ولذلك فإن صحة كون الشيء معلوماً على تماثلها في الذوات لم يكشف تماثلها عن تماثلها بل جاز اشتراكها في ذلك على اختلافها وتضادّها. والمخالفة والمماثلة وصحة كون الشيء معلوماً على اختلافها يجوز اختصاص الذات الواحدة بها. وإنما جاز ذلك فيها لِما لم يكن طريقا إلى ما يقتضيها على ما قدّمنا.

---

[٢٣٦] أ- من صفته المقتضاة عن صفته الذاتية المشروطة بوجوده وذلك.

[٢٣٧] ب: فيستحيل.

[٢٣٨] ب: أحدهما.

وأما ما كان منها طريقا إلى المقتضي وكاشفا عنه بمجرده؛ فاعلم أن هذا القبيل من الأحكام لا يخلو إما أن تكون مقتضاة عن صفة ذاتية أو عن صفة مقتضاة أو عن صفة معنوية أو عن صفة مستحقة بالفاعل أو عن صفة تكون تارة مقتضاة وتارة معنوية أو عن صفة تكون تارة بالفاعل وتارة مقتضاة أو عن صفة تكون تارة بالفاعل وتارة معنوية. وقد بيّنّا في فصل الصفات المقتضاة وجهَ انحصار ما يكون كاشفا عما يقتضيها بمجرده من المقتضيات على هذه الأقسام دون ما عداها فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته ههنا.

اعلم أن هذا القبيل من الأحكام وإن كان لا يكون إلا مقتضى عن الصفة المقتضاة عن الصفة الذاتية، لأن هذا القبيل من الأحكام إنما هو كون الجوهر شاغلا لجهة ما فقط وهو لا يكون إلا مقتضى عن تحيزها المقتضى عن صفاتها الذاتية التي /[١٠٧و] هي كونها جواهر على ما ذلك مبين في مواضعه من كتب الكلام.

فإنما ذكرنا سائر الأقسام لاحتمال القسمة لها في العقل فإنها وإن لم تكن ثابتة محققة فإنا نتكلم فيها على جهة التقدير أنها لو كانت كذلك كيف كان يكون كشفها عن حكم ما اختص بها. والكلام في كيفية كشف هذا القبيل من الأحكام عن حكم ما اختص بها يجري على نحو ما قدمناه في كيفية كشف الصفات المقتضاة الكاشفة عما يقتضيها بمجردها عن حال ما اختص بها. وقد تقدم بيان ذلك مستوفيا في فصل الصفات المقتضاة فلا وجه لتطويل الكلام بإعادته ههنا.

وجملة القول في ذلك أن سبيل الأحكام المقتضاة الكاشفة عما يقتضيها بمجردها سبيل ما يقتضيها، فإن كان تماثل ما يقتضيها كاشفا عن تماثل ما اختص به من الذوات واختلافه كاشفا عن اختلافه فكذلك وإن لم يكن تماثله كاشفا عن تماثل ما اختص به ولا اختلافه كاشفا عن اختلافه فكذلك. ولذلك أن اشتراك الجواهر في كونها شاغلة لجهة ما كاشفا عن تماثلها لكونه مقتضى عن تحيزها الذي هو صفة مقتضاة كاشفة عن كونها جواهر بمجردها. وكان افتراق الجواهر والأعراض في ذلك كاشفا عن اختلافها.

وأما الأحكام المقتضاة التي لا تكشف عما يقتضيها بمجردها بل إنما تكشف عنه لاختصاصها بكيفية مخصوصة دون ما هو من جنسها وقبيلها فلا شك أن مجرد تماثلها لا يكشف عن تماثل ما اختص بها. وكذلك مجرد اختلافها لو قُدّر /[١٠٧ظ] فيها اختلاف لا

يكشف عن اختلاف ما اختص بها. وذلك لأنها متى لم تكن كاشفة عما يقتضيها بمجردها فلم يكن تماثلها كاشفا عن تماثله ولا اختلافُها كاشفا عن اختلافه كما قدمنا لم يجز أن تكون كاشفة عن ذلك من حكم ما اختص بها، لأن كشفها عن حكم ما اختص بها مترتب على كشفها عن حكم ما يقتضيها على ما قدمنا. ولذلك فإن القديم سبحانه قد شارك العالمين من العباد في كونه على مثل أحكامهم بكونهم ساكني الأنفس جنسا وإن لم يجب كونه مِثلا لهم. وإنما الاشتراك في هذا الحكم على الحد الذي لأجله كشف عن صفته الأخص تقديرا كاشف عن تماثل المشتركين فيه، وذلك لأن الاشتراك فيه على هذا الحد يكشف عن الاشتراك في مقتضيه وهو صفته الأخص وذلك هو المقتضِي للتماثل، إذ المماثلة إنما تثبت للصفة الذاتية بشرط الاشتراك فيها.

وأما الأحكام المقتضاة الكاشفة عما يقتضيها لاستنادها إلى قبيل من الصفات والأحكام دون ما هو من جنسها وقبيلها فإن مجرد تماثلها لا يكشف عن تماثل ما اختص بها. وكذلك فمجرد اختلافها لو قُدر[٢٣٩] فيها اختلاف لا يكشف عن اختلاف ما اختص بها لِما قدمنا من أن كشفها عن حكم ما اختص بها مترتب على كشفها عن حكم ما يقتضيها. وقد بينا أن مجرد تماثلها لا يكشف عن تماثل ما يقتضيها وأن مجرد اختلافها لا يكشف عن اختلاف ما يقتضيها، ولكن الاشتراك فيها على الحد الذي يكشف عما يقتضيها كاشفٌ عن تماثل المشتركين فيها متى كان الاشتراك فيما يقتضيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيه وكانت هي وما يقتضيها ثابتةً لموصوف واحد ومتى لم يكن الاشتراك فيما يقتضيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيه أو لم تكن هي وما يقتضيها ثابتة لموصوف واحد لم يكن الاشتراك فيها على الحد الذي يكشف عنه كاشفا عن تماثل المشتركين فيها. اللهم إلا أن يكون اقتضاء المقتضِي لها مشروطا بشرط يكشف الاشتراك فيه عن تماثل المشتركين فيه، فإن الاشتراك فيها حينئذ يجب أن يكون كاشفا عن تماثل المشتركين فيها. والافتراق فيها مع الاشتراك في مقتضيها كاشف عن اختلاف المفترقين فيها، والافتراق فيها مع الافتراق في مقتضيها ليس بكاشف عن اختلاف المفترقين فيها.

---

[٢٣٩] أ، ب: قدرنا.

وكذلك فالافتراق فيها على الحد الذي يكشف عما يقتضيها كاشف عن اختلاف المفترقين فيها متى كان الافتراق فيما[٢٤٠] يقتضيها كاشفا عن اختلاف المفترقين فيه وكانت هي وما يقتضيها ثابتة لموصوف واحد وكان المفترقان فيها موجودين ولم يكن اقتضاء المقتضِي لها موقوفا على شرط يجوز افتراق المثلين فيه ومتى لم يكن الافتراق فيما يقتضيها كاشفا عن اختلاف المفترقين فيه أو لم يكن هي وما يقتضيها ثابتة لموصوف واحد أو لم يكن المفترقان فيها موجودين معا أو كان اقتضاء المقتضِي لها موقوفا على شرط يجوز افتراق المثلين فيه وجب أن لا يكون الافتراق فيها على الحد الذي يكشف عما يقتضيها كاشفا عن اختلاف المفترقين فيها. ولذلك كان الاشتراك في صحة الصفات والأحكام الراجعة إلى المحل كاشفا عن تماثل المشتركين فيها من الجواهر، لأن الاشتراك فيما يقتضيها وهو التحيز كاشف عن تماثل المشتركين فيه من حيث كان صفة مقتضاة عن الصفة الذاتية وكاشفة عنها بمجردها وكانت هذه الصحة وما يقتضيها من التحيز ثابتين لموصوف واحد وكان افتراق الجوهر والسواد مع وجودهما في هذه الصحة كاشفا عن اختلافهما من حيث كشف عن افتراقهما فيما يقتضيها، وهو التحيز لما كان الافتراق فيه مع الوجود كاشفا عن اختلاف المفترقين فيه، وكانت هذه الصحة وما يقتضيها من التحيز ثابتين لموصوف واحد وهو الجوهر، ولم يكن افتراق الجواهر المعدومة والجواهر الموجودة في هذه الصحة /[١٠٨و] كاشفا عن اختلافها. لأنه[٢٤١] إن ما يكشف عن افتراقها فيما يقتضيها وهو التحيز وافتراق الجواهر المعدومة والجواهر الموجودة في التحيز لا يكشف عن اختلافها، وإن ما يكشف عن افتراقها في شرط اقتضاء كونها جواهر للتحيز وهو الوجود.

وكذلك فافتراق الجواهر الأفراد والجواهر المتجاورة في صحة وجود التأليف فيها لا يكشف عن اختلافها، لأنه إن ما يكشف عن افتراقها في شرط اقتضاء التحيز لهذه الصحة وهو تجاورها، وذلك مما يجوز افتراق المثلين فيه. وكذلك فافتراق الجمادات من الأجسام في صحة وجود الحياة والقدرة والعلم وسائر الأعراض المشروطة بالحياة والبنية فيها لا يكشف عن اختلافها، لأنه إن ما يكشف عن افتراقها في شرط اقتضاء التحيز لهذه الصحة وهو البنية

---

[٢٤٠] ب: فيها.

[٢٤١] ب: لأنها.

والحياة، وذلك مما يجوز افتراق المثليْن فيه. وكذلك فاشتراك الأعراض المحتاجة إلى المحل في صحة وجودها فيه ليس بكاشف عن تماثلها وإن كان الاشتراك فيما يقتضيها وهو التحيز كاشفا عن تماثل المشتركين فيه لِما لم تكن هذه الصحة ثابتة لما اختص بما يقتضيها وهو الجواهر بل هي ثابتة للأعراض، والأعراض ليست بمتحيزة ولم يجب لذلك تماثلها.

فأما قبل التأليف فاشتراكه في صحة وجوده في المحلين بحيث يصيران له كالمحل الواحد لغيره من الأعراض كاشف عن تماثل أجزائه من حيث كشف ذلك عما هو عليه في ذاته على التفصيل لاستبداده بذلك دون سائر الأعراض. وكذلك فافتراق إراداتنا وإرادات القديم الباري سبحانه وكراهاتنا وكراهاته تعالى في صحة وجودها في المحل ليس بكاشف عن اختلافها بل يجب تماثل إراداتنا وإراداته سبحانه وكراهاتنا وكراهاته تعالى متى اتحدت متعلقاتها على أخص ما يمكن وإن افترقت في هذه الصحة لِما لم يكن المختص بها مختصا بما يقتضيها، وهو التحيز مع البنية المخصوصة. وكذلك فاشتراك الأحياء في صحة كونهم قادرين وعالمين ومريدين وكارهين لا يكشف عن تماثلهم، لأن الاشتراك في المقتضي لذلك وهو كونهم أحياء لا يكشف عن تماثل المشتركين فيه، ولذلك لم تجب مماثلة الأحياء من العباد للقديم سبحانه وإن شاركوه في هذه الصحة. وكذلك فافتراق الجمادات من الأجسام والحيوانات منها في صحة الصفات الراجعة إلى الجملة ليس بكاشف عن اختلافها، لأن افتراقها فيما يقتضي هذه الصحة وهو كون الحي حيا لا يكشف عن اختلافها.

فأما /[١٠٨ظ] كون الحي مشتهيا ونافرا فالاشتراك في صحتهما كاشف عن تماثل المشتركين فيها من حيث إن المقتضي لهذه الصحة وهو كون الحي حيا لا يقتضيها إلا بشرط جواز الزيادة والنقصان على الحي، وهذا الشرط مما يكشف الاشتراك فيه عن تماثل المشتركين فيه، فإنه داخل في قبيل الصحة الراجعة إلى المحل، وقد بينا أن الاشتراك فيها كاشف عن تماثل المشتركين فيها، ولذلك لم تصح هاتان الصفتان إلا على الأحياء من الأجسام دون ما ليس بجسم، والافتراق في صحة هاتين الصفتين مع الاشتراك في مقتضيها كاشف عن اختلاف المفترقين فيها من حيث إن الافتراق فيها مع الاشتراك فيما يقتضيها كاشف عن الافتراق في شرط اقتضائه لها والافتراق فيه مع وجود المفترقين فيه وكونهما حَيّيْن كاشف عن اختلافهما من حيث إنه كاشف عن افتراقهما في المقتضي له، وهو التحيز

مع وجودهما، ولذلك كانت مفارقة القديم سبحانه للأحياء من الأجسام في صحة هاتين الصفتين مع مشاركته لهم في كونهم أحياء كاشفة عن مخالفته سبحانه لهم، والافتراق في صحة هاتين الصفتين مع الافتراق فيما يقتضيهما لا يكشف عن اختلاف المفترقين فيها، فإن افتراق الحيوانات والجمادات في صحة هاتين الصفتين لا يكشف اختلافها، لأنه إنما يكشف عن افتراقها في المقتضي لهذه الصحة لا عن افتراقها في شرط اقتضائه لها، فإنها مشتركة في جواز الزيادة والنقصان عليها، وإنما افترقت في كونها أحياء، وقد بينا أن الافتراق في هذه الصفة لا يكشف عن اختلاف المفترقين فيها. وعلى هذه الطريقة يجري القول في سائر الصفات التي لا تجوز إلا على الأحياء من الأجسام نحو كون الحي جاهلا وظانا وناظرا إلى غير[٢٤٢] ذلك وقد ذكرناها في فصل الصفات المعنوية.

وأما الأحكام المقتضاة الكاشفة عما يقتضيها لاستنادها إلى جنس من الصفات والأحكام دون ما هو من جنسها وقبيلها فإن مجرد تماثلها لا يكشف عن تماثل ما اختص بها، وكذلك فمجرد اختلافها لو قدر فيها اختلاف لا يكشف عن اختلاف ما اختص بها. وذلك لأنها متى لم تكن كاشفة بمجردها عن حكم ما يقتضيها على ما قدمنا فكذلك لا يجوز أن تكون كاشفة بمجردها عن حكم ما اختص بها، لأن كشفها عن حكم ما اختص بها مترتب على كشفها عن حكم ما يقتضيها على ما تقدم. وإنما الاشتراك فيها على الحد الذي يكشف عما يقتضيها كاشف عن تماثل المشتركين فيها متى كان الاشتراك فيما يقتضيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيه.

وكذلك فالافتراق فيها مع الاشتراك في الوجود وفي شرط اقتضاء المقتضِي لها كاشف عن اختلاف المفترقين فيها متى كان الافتراق فيما يقتضيها مع الاشتراك في الوجود كاشفا /[١٠٩و] عن اختلاف المفترقين فيه. فأما متى لم يكن الاشتراك فيما يقتضيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيه ولا الافتراق فيه كاشفا عن اختلاف المفترقين فيه، فإن الاشتراك فيها أيضا لا يكشف عن تماثل المشتركين فيها. وكذلك فالافتراق فيها أيضا لا يكشف عن اختلاف المفترقين فيها. ولذلك كان اشتراك العلل في إيجاب الصفات المتماثلة أو الأحكام المتماثلة المقتضاة عن صفاتها المقتضاة عن صفاتها الذاتية كاشفا عن تماثلها لما كان

---

[٢٤٢] هنا سقط من نسخة «أ» بقدر أربع ورقات.

اشتراكها فيما يقتضي ذلك من صفاتها المقتضاة كاشفا عن تماثلها، وكان افتراق العلل في الإيجاب للأحكام المختلفة أو للصفات المختلفة المقتضاة عن صفاتها المقتضاة عن صفاتها الذاتية كاشفا عن اختلافها لما كان افتراقها فيما يقتضي ذلك من صفاتها المقتضاة كاشفا عن اختلافها ولم يكن اشتراك العلوم في إيجابها لسكون النفس المقتضى عن وقوعها على وجه كاشفا عن تماثلها لما لم يكن اشتراكها فيما يقتضي ذلك من وقوعها على وجه كاشفا عن تماثلها.

وكذلك لم يكن افتراق العلم والتقليد المتعلقيْن بمتعلق واحد على أخص ما يمكن في الإيجاب لسكون النفس كاشفا عن اختلافهما لما لم يكن افتراقهما فيما يقتضي ذلك من وقوع العلم على وجه كاشفا عن اختلافهما بل وجب تماثلهما وإن افترقا في ذلك. وكذلك فافتراق العلل الموجودة والمعدومة في الإيجاب للصفات المتماثلة أو للأحكام المتماثلة لا يكشف عن اختلافها، لأنه إن ما يكشف عن افتراقها في شرط الصفة المقتضاة التي لأجلها توجب الصفات أو الأحكام وهو الوجود. والافتراق فيه لا يكشف عن اختلاف المفترقين فيه من حيث هو صفة مستحقة بالفاعل، وكذلك فافتراق التأليفين الموجودين في إيجاب أحدهما لصعوبة التفكيك بين محليه دون الآخر لا يكشف عن اختلافهما وإن كان الافتراق فيما يقتضي ذلك مع الاشتراك في الوجود كاشفا عن اختلاف المفترقين فيه، وذلك لأنه إن ما يكشف عن افتراقهما في شرط الإيجاب لصعوبة التفكيك وهو اعتدال الرطوبة واليبوسة. وافتراقهما في ذلك لا يكشف عن اختلافهما، لأنه راجع إلى وجود الرطوبة واليبوسة في محلي أحدهما دون محلي الآخر وذلك راجع إلى غيرهما وليس براجع إلى ذاتهما.

وأما الأحكام المقتضاة الكاشفة /[١٠٩ظ] عما يقتضيها لاستنادها إلى ذات من الذوات أو إلى جملة من الجمل أو إلى جنس من الذوات أو قبيل منها دون ما هو من جنسها وقبيلها فلا شك أن مجرد تماثلها لا يكشف عن تماثل ما اختص بها. وكذلك فمجرد اختلافها لا يكشف عن اختلاف ما اختص بها، لأنها متى لم تكن كاشفة عن حكم ما يقتضيها بمجردها فكذلك يجب أن لا تكون كاشفة عن حكم ما اختص بها لمجردها. لأن كشفها عن حكم ما اختص بها تابع لكشفها عن حكم ما يقتضيها ومترتب عليه على ما قدمنا. وإنما الاشتراك فيها على الحد الذي يكشف عما يقتضيها كاشف عن تماثل المشتركين فيها متى كان الاشتراك فيما

يقتضيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيه. وكذلك فالافتراق فيها على الحد الذي يكشف عما يقتضيها مع الاشتراك في الوجود وفي شرط اقتضاء المقتضِي لها كاشف عن اختلاف المفترقين فيها متى كان الافتراق فيما يقتضيها مع الاشتراك في الوجود كاشفا عن اختلاف المفترقين فيه.

فأما متى لم يكن الاشتراك فيما يقتضيها كاشفا عن تماثل المشتركين فيه ولا الافتراق فيه كاشفا عن اختلاف المفترقين فيه على حال فإن الاشتراك فيها أيضا لا يكشف عن تماثل المشتركين فيها وكذلك فالافتراق فيها أيضا لا يكشف عن اختلاف المفترقين فيها. ولذلك كان اشتراك المتعلقات من المعاني في التعلقات المقتضاة على الحد الذي يكشف عن جنس من المقتضيات كاشفا عن تماثلها فكان اتحاد المتعلق على أخص ما يمكن مع الاشتراك في جنس التعلق أو مع الاشتراك في نوع علة كشفه عن ذلك الجنس من الصفات كاشفا عن تماثل المتعلقات من المعاني التي يعتبر في تماثلها اتحاد المتعلق كالعلوم والإرادات والكراهات والقدر ففي العلوم والإرادات والكراهات على جهة التحقيق وفي القدر على التقدير وكان اتحاد جنس المتعلق أو نوعه مع الاشتراك في جنس التعلق أو مع الاشتراك في نوع علة الكشف عن ذلك الجنس من المقتضيات كاشفا عن تماثل المتعلقات من المعاني التي يعتبر في تماثلها اتحاد جنس المتعلق أو اتحاد نوعه كقبيل الشهوات وقبيل النفارات وكان افتراق المتعلقات من المعاني في شريطة الكشف، وهي اتحاد المتعلقات أو اتحاد جنسها أو قبيلها مع اشتراكها في الوجود كاشفا عن اختلافها فكان تغاير متعلقات الإرادات /[١١٠و] والكراهات والعلوم والقدر كاشفا عن اختلافها. وكان اختلاف جنس متعلقات الشهوات والنفارات واختلاف نوع متعلقاتها كاشفا عن اختلافها.

فأما افتراقها في جنس التعلق وفي نوع علة الكشف عن جنس المقتضي مع الاشتراك في الوجود فهو كاشف عن اختلافها وإن اشتركت في شريطة الكشف فإن العلم والإرادة مختلفان وإن اشتركا في التعلق بعين واحدة أو جملة واحدة على أخص ما يمكن لافتراقهما في علة الكشف عن جنس المقتضي جنسا وقبيلا. وأما افتراقها في جنس التعلق مع الاشتراك في نوع علة الكشف عن جنس المقتضي ومع الاشتراك في شريطة الكشف في الجنس فليس بكاشف عن اختلافها، لأنه إنما يكشف عن افتراقها في شرط اقتضاء المقتضِي لذلك الجنس من

التعلق، والافتراق في ذلك الشرط لا يكشف عن اختلاف المفترقين فيه، لأنه راجع إلى غيرهما وليس براجع إلى ذاتيهما وليس افتراقهما في جنس التعلق في هذه الصورة كاشفا عن افتراقهما في المقتضي لذلك التعلق، لأن اشتراكها في علة الكشف عنه في النوع وشريطة الكشف عنه في الجنس قد كشف عن اشتراكها فيه فكشف عن تماثلها لذلك.

ومثال ما قلناه في هذه الجملة: أن تتعلق إرادتان من مريديْن بمراد واحد على الوجه التابع للحدوث بالمعنى العام وتختص إحداهما[٢٤٣] بالتعلق على ذلك الوجه بالمعنى الخاص دون الأخرى. فافتراق الإرادتين في جنس هذا التعلق لا يكشف عن اختلافهما، لأنه إن ما يكشف عن افتراقهما في شرط اقتضاء المقتضِي له وهو كون إحدى الإرادتين من فعل المريد هي مرادها دون الأخرى، وذلك مما لا يرجع إلى ذاتيْ الإرادتين بل هو مما يرجع إلى الفاعل ويتبع أحواله فلا يكشف افتراقهما فيه عن اختلافهما لذلك. وليس افتراقهما فيه كاشفا عن افتراقهما فيما يقتضيه من صفتيهما المقتضاتين لأجل أن اشتراكهما في التعلق بذلك المراد على ذلك الوجه بالمعنى العام قد كشف عن اشتراكهما في المقتضي للتعلقين معا وهو ما هما عليه من صفتيهما المقتضاتين فكشف اشتراكهما في ذلك عن تماثلهما.

وإنما كان اشتراك المعاني المتعلقة بالأغيار فيما ذكرناه من التعلقات على الحد الذي يكشف عما يقتضيها في الجنس كاشفا عن تماثلها وكان افتراقها في ذلك كاشفا عن اختلافها لأجل أن اشتراكها فيما يقتضيها كاشف عن تماثلها وافتراقها في ذلك مع اشتراكها في الوجود كاشف عن اختلافها لكون ما يقتضيها صفات مقتضاة كاشفة عن صفاتها الذاتية بمجرها. /[١١٠ظ] وكذلك فاشتراك العالمين والمريدين والكارهين في التعلق بعين واحدة أو جملة واحدة على أخص ما يمكن ليس بكاشف عن تماثلهم لما كان اشتراكهم في المقتضي لذلك من كونهم عالمين ومريدين وكارهين غير كاشف عن تماثلهم بل جازت مشاركة القديم سبحانه للعباد في هذه الصفات وفي تعلقها بعين واحدة أو بجملة واحدة وإن كان مخالفا لهم. وكذلك فافتراق العالمين والقادرين والمريدين والكارهين في التعلق بعين واحدة أو بجملة واحدة ليس بكاشف عن اختلافهم بل يجوز تماثلهم وإن افترقوا في ذلك لِما لم يكن افتراقهم فيما يقتضي ذلك كاشفا عن اختلافهم.

---

[٢٤٣] ب: أحدهما.

فأما اشتراك الأحياء في التعلق بالمشتهيات والمنفورات والمظنونات والمنظور فيها والمجهولات فإنه كاشف عن تماثلهم سواء كان اشتراكا في جنس التعلق أو نوعه سواء اشتركوا في شريطة الكشف عن جنس المقتضى أو لم يشتركوا في ذلك من حيث إن من حق المختص بما يقتضي هذه التعلقات من الصفات أن يكون جسما متحيزا على ما تقدم بيانه في فصل الصفات المعنوية، والأجسام والمتحيزات متماثلة على ما ذلك مبين في مواضعه من كتاب التبيان وغيره. فأما افتراقهم في هذه التعلقات فلا يكشف عن اختلافهم، لأن افتراق الأجسام فيما يقتضي هذه التعلقات لا يكشف عن اختلافها بل يجوز افتراق الأجسام في ذلك وإن كانت متماثلة. فعلى هذه الطريقة يجري القول في الأحكام المقتضاة.

فصل نختم به الكتاب

اعلم أن ما تقدم من الفصول في هذا الكتاب هو كلام في الصفات والأحكام التي تحتاج في ثبوتها إلى مؤثر من فاعل أو علة أو إلى ما يجري مجرى المؤثر من مقتضٍ أو شرط أو داعٍ وكيفية كشفها عن خصائص المؤثرات وما يجري مجراها من تماثل أو اختلاف أو ما يجري مجراهما. وذلك هو الغرض المقصود من هذا الكتاب وبه سميناه، إذ اسمه كتاب كيفية كشف الأحكام والصفات عن خصائص المؤثرات والمقتضيات. ولم نذكر فيما تقدم حدَّ الصفات الذاتية وخصائصها، لأنها لا تحتاج في ثبوتها إلى مؤثر من فاعل ولا علة ولا إلى ما يجري مجراه من مقتضٍ ولا شرط ولا داعٍ فنتكلم في كيفية كشفها عن حكم ما يقتضيها أو يؤثر فيها.

وإذ قد فرغنا من مقصودنا في هذا الكتاب وأتينا على غرضنا فيه فجدير بنا أن نختمه بفصل ينطوي على ركنين؛ أحدهما الكلام في حد /[١١١و] الصفة الذاتية وذكر خصائصها وكيفية كشفها عن حكم ما اختص بها وعما يقتضيه من الصفات والأحكام، فإن في معرفة ذلك نفعا عظيما يُحتاج إليه في الأصول والفروع. والثاني الكلام في تبيين غرضنا بألفاظ يوسعنا بإطلاقها على الصفات والأحكام عند ضيق ميدان الكلام ودقة المعاني التي استدركناها بنظرنا واستنباطنا[٢٤٤] في هذا الكتاب وبعدها عن الأفهام وربما يتوهم منها أنّا قصدنا بها ما يفيده بحقيقتها[٢٤٥] مما لا يصح حيث بوسعنا بها وإيضاح العذر في التجوز بها والاستعارة لها.

فأما الركن الأول؛ فاعلم أن الكلام فيه يتعلق بأربعة مواضع: أحدها الكلام في حد الصفة الذاتية وحقيقتها وثانيها الكلام في خصائصها التابعة لحقيقتها وثالثها الكلام في كيفية كشفها عما يقتضيه من الصفات والأحكام ورابعها الكلام في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها.

---

[٢٤٤] أ، ج: واستنبطناها.

[٢٤٥] ب: أ تحقيقها.

فأما الأول وهو الكلام في حدها وحقيقتها؛ فاعلم أن الصفة الذاتية هي الصفة التي لا تحتاج في ثبوتها إلى مؤثر من فاعل ولا علة ولا إلى ما يجري مجرى المؤثر من مقتضٍ ولا شرط ولا داعٍ. فقولنا: «الصفة» جنس الحد وقولنا «التي لا تحتاج في ثبوتها إلى مؤثر من فاعل ولا علة» فصلناها به من الصفات المعنوية والمستحقة بالفاعل، لأن المستحقة بالفاعل تحتاج في ثبوتها إلى الفاعل والمعنوية تحتاج في ثبوتها إلى العلة. وقولنا: «لا إلى ما يجري مجرى المؤثر من مقتضٍ ولا شرط ولا داعٍ» فصلناها به عن الصفات المقتضاة والمعنوية والمستحقة بالفاعل أيضاً، لأن الصفات المقتضاة محتاجة في ثبوتها إلى المقتضيات والشروط[٢٤٦] وأكثرها محتاجة إلى الدواعي الداعية إلى تحصيل شروطها. والمعنوية أيضا محتاجة إلى الشروط وإلى الدواعي الداعية إلى إيجاد عللها. والمستحقة بالفاعل محتاجة أيضا إلى الشروط والدواعي الداعية إلى تحصيلها.

واعلم أن الحاجة إلى الداعي في جميع ما ذكرنا إنما هي في حق العالم بما يفعله ولا في حق الساهي والنائم. وإنما قلنا بأن هذا هو حد الصفة الذاتية، لأنه كاشف عن معناها مفصلاً على جهة المطابقة ولذلك يطرد وينعكس وذلك أمارة صحة الحد.

وأما الثاني وهو الكلام في خصائصها التابعة لحقيقتها؛ فاعلم أن خصائص الصفات الذاتية سبع:

إحداها أنها الأصل في كون ما اختص بها شيئا وذاتا /[١١١ظ] والمقتضِية لصحة كونه معلوما على الانفراد، إذ لولا اختصاص الذات بصفتها الذاتية لما كانت ذاتا وشيئا ولا صح كونها معلومة على الانفراد. فتفارق بذلك سائر الصفات من المقتضاة والمعنوية والمستحقة بالفاعل، إذ ليست صفة منها مقتضية لذلك ولا أصلاً فيه بل يصح اختصاص ذات من الذوات بصفة منها إلا بعد كونها شيئا وذاتا، أعني بذلك بَعدية الترتيب لا بعدية الزمان فكونها شيئا وذاتا أصل لاختصاص سائر ما ذكرنا من الصفات مما سوى الذاتية.

والخاصية الثانية أن الصفات الذاتية هي المقتضِية للمخالفة بين الذوات بشرط الافتراق فيها وللمماثلة بينها بشرط الاشتراك فيها فتفارق بذلك سائر ما ذكرنا من الصفات. فإن صفة

[٢٤٦] ج+ وأكثرها محتاجة في ثبوتها إلى المقتضيات والشروط.

منها لا تقتضي ذلك ولا تؤثر فيه وإن كان بعضها قد يكشف عن ذلك من حكم ما اختص بها على ما قدمنا، وقد يقتضي بعضها التضاد بين المتضادات وهي صفات المتضادات دون سائر الصفات.

والخاصية الثالثة أن الصفات الذاتية ثابتة للمحدثات في حالَيْ عدمِها ووجودها فتفارق بذلك سائر ما ذكرنا من الصفات فإنها يستحيل ثبوتها للمحدثات في حالة عدمها.

والخاصية الرابعة أنها ثابتة للموصوفات بها أزلا وأبدا فتفارق بذلك صفات المحدثات المقتضاة وصفات القديم سبحانه بكونه مدركاً وسائر الصفات من المعنوية والمستحقة بالفاعل وتشارك فيه صفات القديم سبحانه المقتضاة عن صفته الأخص بكونه عالما قادرا حيا موجودا وأنها ثابتة له أزلا وأبدا.

والخاصية الخامسة أنها ثابتة للموصوف على سبيل الوجوب فتفارق بذلك الصفات المعنوية والمستحقة بالفاعل وتشارك فيه الصفات المقتضاة.

والخاصية السادسة أنها ثابتة لكل ذات سواء كانت تلك الذات موجودة أو معدومة أو محدثة أو قديمة. فتفارق بذلك سائر الصفات، فإنها يستحيل ثبوتها للمعدومات، والمقتضاة يستحقها القديم والمحدث، والمعنوية يستحقها القديم والأجسام والجواهر دون الأعراض، والمستحقة بالفاعل تستحقها المحدثات أجمع دون القديم.

والخاصية السابعة أن الصفات الذاتية يستحيل خروج الذات عنها فتفارق بذلك سائر الصفات إلا صفات القديم المقتضاة عن صفته الأخص /[١١٢و] فإنها مشاركة لها في هذه الخاصية. فهذه طريقة القول في خصائص الصفات الذاتية.

وأما الثالث وهو الكلام في كيفية كشفها عما يقتضيه من الصفات والأحكام؛ فاعلم أنها تكشف عن صحة كون ما اختص بها معلوما بمجردها، فإن العلم باستحقاق الذات لها طريق إلى العلم بصحة كونها معلومة، وكذلك فإنها تكشف عن المخالفة والمماثلة لا على التعيين والتفصيل بمجردها، فإن العلم باستحقاق الذات لها طريق إلى العلم بأنها لا يخلو إما أن يسد غيرها من الذوات مسدها ويقوم مقامها فيما يكشف عن صفتها الذاتية على التفصيل أو لا يسد مسدها في ذلك ولا يقوم مقامها فيه. وكذلك فإنها يكشف عن ثبوت المماثلة بين ما

اختص بها وبين ذات أخرى بشرط اشتراكهما فيها. ويكشف عن المخالفة بين ما اختص بها وبين ذات أخرى سوى الذات المماثلة لها بشرط افتراقهما فيها، فإنا لا نعلم تماثل السوادَيْن ما لم نعلم اشتراكهما في كونهما سوادين ولا نعلم اختلاف السواد والبياض ما لم نعلم افتراقهما في كون أحدهما سواداً وكون الآخر بياضاً.

فأما سائر ما هو مقتضى عنها وهو الصفات المقتضاة عنها فلا تكشف الصفة الذاتية عنها بل الأمر على الضد من ذلك فإن الصفات المقتضاة كاشفة عما تقتضيها من الصفات الذاتية إما بمجردها، وهي صفة المحدثات المقتضاة عن صفاتها الذاتية وإما بكيفيتها وهي صفات القديم المقتضاة عن صفته الأخص. فالعلم بالذات على صفتها الذاتية على التفصيل يتفرع على العلم بها على صفتها المقتضاة عنها على التفصيل إما في الحال وإما في المستقبل وإما فيما مضى وإما على جهة التقدير لمقتضاها في الوهم والتصور. فالعلم بالذات على صفتها الذاتية على التفصيل يدخل فيه العلم بمقتضاها من الصفات على التفصيل، إذ هي داخلة في حدها وكاشفة عنها ولهذا نحدّ كون الجوهر جوهرا بأنه الصفة الذاتية المقتضِية لكونه متحيزا عند وجوده ونحد صفة القديم سبحانه الأخص بأنها الصفة الذاتية المقتضية لكونه تعالى قادرا عالما حيا موجودا لم يزل، فإذا كان العلم بالذات عليها على التفصيل لا يصح إلا بعد العلم بها على صفاتها المقتضاة عنها على التفصيل إما على تحقيق ثبوتها لها عند الوجود بأن تكون موجودة وإما على تقدير ثبوتها عند الوجود بأن تكون معدومة لم يصح أن يقال بأنها كاشفة عن الصفات المقتضاة عنها بل الصفات المقتضاة عنها كاشفة عنها إما بمجردها وإما بكيفيتها. فهذه طريقة القول في كيفية كشفها عما تقتضيه من الصفات /[١١٢ظ] والأحكام.

وأما الرابع وهو الكلام في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها؛ فاعلم أنها تكشف من حكمه عما ذكرنا من صحة كونه معلوما بمجردها وعن كونه إما مخالفا وإما مماثلا لا على التعيين والتفصيل بمجردها عن كونه مخالفاً لذات معينة بشرط الافتراق في الصفة الذاتية وعن كونه مماثلا لأخرى بشرط الاشتراك في تلك الصفة الذاتية.[٢٤٧] ولا تكشف عن اختصاصه بالصفة المقتضاة عنها إلا بشرط أن يتقدم العلم باختصاصه بصفة ذاتية من شأنها أن تقتضي هذا الجنس من الصفات المقتضاة عند وجود الذات المختصة بها. فإذا تقدم العلم

---

[٢٤٧] ج- الذاتية.

بذلك وحصل معه العلم بوجودها كشف عن ذلك حصول العلم بثبوت الصفة المقتضاة لها وأوجب حصوله حصوله. فعلى هذه الطريقة يجري القول في كيفية كشفها عن حكم ما اختص بها وبذلك يحصل غرضنا من الكلام في الركن الأول من هذا الفصل.

وأما الكلام في الركن الثاني؛ فاعلم أنه قد مر في أثناء كلامنا في هذا الكتاب إجراءُ ألفاظٍ قد قصدنا بها التوسع والاستعارة فينبغي أن نبين مرادنا بها لئلا يتوهم فينا أنّا قصدنا بها ما هو المفهوم منها بحقيقتها مما لا يصح فيما أطلقناها عليه.

فمنها؛ أنّا قد أجرينا على المقتضِي لفظ المؤثر توسعا واستعارة ومرادنا بذلك أنه جار مجرى المؤثر بمعنى أن المؤثر هي الذات المختصة بالمقتضي وإنما أثرت في ثبوت المقتضى لاختصاصها بالمقتضي.

ومنها؛ أنّا قد أجرينا على المصحح لفظ المقتضِي وعلى الصحة لفظ المقتضى توسعا واستعارة ومرادنا بذلك أن أحدهما يقف في ثبوته على الآخر ويتبعه مع أنهما ليسا بذاتين كما يقف المقتضى الحقيقي على مقتضيه الحقيقي مع أنهما ليسا بذاتين وإلا فمن حق المقتضِي الحقيقي أن يكون مؤثرا في صحة مقتضاه الحقيقي وفي وجوبه معا وأن لا يتقدم تأثيره في الصحة على تأثيره في الوجوب على ما ذلك مبين في كتاب المؤثرات. وليس للصحة صحة فيقال بأن المصحح مؤثر في صحتها ووجوبها معا، إذ لو كان للصحة صحة لوجب أن تكون لصحتها صحة ولزم اتصال الأمر في ذلك بما لا نهاية له من الصحة وصحة الصحة وذلك محال. ومتى مر في كلامنا ذكر صحة الصحة فهو على جهة التقدير والتقريب لا على جهة الثبوت والتحقيق.

ومنها؛ أنّا قد أجرينا على الصفات والأحكام لفظَ النفس فقلنا إما أن تكون كاشفة عما تقتضيها بنفسها أو بكيفيتها /[١١٣و] وذلك مجاز محض. فإن لفظ النفس حقيقة في الذوات لا في الأحكام والصفات ومرادنا بذلك مجردها وأنها لو كانت ذاتا لكانت كاشفة عما تقتضيها بنفسها.

ومنها؛ أنّا قد أجرينا على الصفات والأحكام لفظيْ التماثل والاختلاف على جهة التوسع والتجوز، إذ مرادنا بقولنا فيها «أنها متماثلة» هو أنها جارية مجرى المتماثلة بمعنى أنها لو

كانت ذواتا لقام بعضها مقام البعض فيما تكشف عن صفاتها الذاتية على التفصيل. وإن بعض الصفات يقوم مقام البعض في اقتضاء ما يقتضيه من الصفات والأحكام وإن بعض الأحكام يقوم مقام البعض في الحد والحقيقة. ومرادنا بقولنا في الأحكام والصفات «إنها مختلفة» هو أنها جارية مجرى المختلفة بمعنى أنها لو كانت ذواتا لما قام بعضها مقام البعض فيما يكشف عن صفته الذاتية على التفصيل وإن بعض الصفات لا يقوم مقام البعض فيما يقتضيه من الصفات والأحكام وإن بعض الأحكام لا يقوم مقام البعض في الحد والحقيقة.

فهذه الألفاظ وما يحذو حذوها قد توسعنا بها في الصفات والأحكام وعدلنا بها عن الحقيقة وسلكنا في ذلك مسلك[٢٤٨] التقريب للمعاني اللطيفة التي استخرجناها بالفكرة إلى الأفهام بالتشبيه والتمثيل. ولو اخترعنا لكل معنى عقلناه واستنبطناه بالفكرة لفظا يفيده ويدل عليه لبعد ذلك عن أفهام السامعين له لكونه غريب اللفظ والمعنى فاضطررنا حينئذ إلى التوسع والاستعارة للألفاظ اليسيرة السهلة العربية وعدلنا عن التحقيق بالالفاظ المعقدة الكبيرة المنغلقة العسيرة عند غموض المعاني ودقتها ولطافتها لئلا تجتمع كثرة الألفاظ وتعقدها وانغلاقها مع غموض المعاني ودقتها ولطافتها فيتعذر فهمها على سامعها ويطول ذيلها مع قلة نيلها ويعظم حجم الكتاب لذلك وتتباعد أطرافه ويتسع نطاقه لكثرة الألفاظ التي يروم بها الإفصاح عن الحقيقة على جهة التحقيق واتساعها مع غموض المعاني وبعدها عن الأفهام فيكون داعيا إلى الملالة وصارفا عن مطالعته وطلب الفائدة التي لا مندوحة عنها منه. ولذلك جعلنا هذا الكتاب مقصورا على بيان ما لا يوجد البتة في غيره من المصنفات من[٢٤٩] الفوائد الأبكار والغرائب العون من ثبات الأفكار. فأما ما كان موجودا في غيره من المصنفات مما استنبطناه نحن أو سبقنا إليه من تقدم من أهل العلم من فرسان الكلام وحراس الإسلام رضي الله عنهم وأرضاهم وجزاهم عنا عن كافة المسلمين خير الجزاء وجعل /[١١٣ظ] حظهم من الفردوس أوفر الحظوظ والأحرى فلم نشتغل ببيانه وإيضاحه في هذا الكتاب بل أحلنا بذلك على المصنفات التي قد أودعت من بيانه ما يشفي غليل الصدور ويوضح

---

[٢٤٨] ج: مسالك.

[٢٤٩] هنا بدأت نسخة «أ».

ملتبسات الأمور. وقد اهتدينا في كتابنا هذا إلى ما لم يسبقنا إليه أحد من متكلمي الإسلام وأتينا على غرضنا فيه.

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله وأنا الآن مواظب على الابتهال إليه والدعاء مستعين في ذلك بالمستجاب من دعوات أهل الاجتهاد من عباده الأولياء أن يعظم لي بذلك النفع ولسائر المسلمين وأن يوفقني لإخلاص القصد والنية فيما أتعاطاه في مستقبل أيامي وبقية عمري من تصنيف كتاب أو إفادة علم وأن يجعل ما أوتيه من ذلك خالصا لوجهه ومطابقا لرضاه بمنه ولطفه، أنه على ذلك قدير وبه جدير. وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلواته على رسوله الأمين وعلى آله السادة الأكرمين وسلم عليه وعليهم أجمعين.

تم الكتاب.